A/74/5/Add.16

الأمم المتحدة

# الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

# التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة

## للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨

# وتقرير مجلس مراجعي الحسابات

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية

الدورة الرابعة والسبعون

الملحق رقم ٥ عين

الرجاء إعادة استعمال الورق

**الجمعية العامة**
الوثائق الرسمية
الدورة الرابعة والسبعون
الملحق رقم ٥ عين

A/74/5/Add.16

## الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

# التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة

## للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨

## وتقرير مجلس مراجعي الحسابات

الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠١٩

*ملاحظة*

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

ISSN 0257-103X

[٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٩]

## المحتويات


| *الفصل* | | *الصفحة* |
|---|---|---|
| | كتابا الإحالة | ٥ |
| الأول – | تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية: رأي مراجعي الحسابات | ٧ |
| الثاني – | التقرير المطوَّل لمجلس مراجعي الحسابات | ١٠ |
| | *موجز* | ١٠ |
| | ألف – الولاية والنطاق والمنهجية | ١٦ |
| | باء – الاستنتاجات والتوصيات | ١٦ |
| | ١ – متابعة التوصيات السابقة | ١٦ |
| | ٢ – استعراض مالي عام | ١٧ |
| | ٣ – الإفصاح عن البيانات المالية | ٢٠ |
| | ٤ – إدارة مدفوعات الاستحقاقات | ٢٥ |
| | ٥ – مكتب إدارة الاستثمارات | ٣٧ |
| | جيم – إفصاحات الإدارة | ٤١ |
| | ١ – شطب النقدية والحسابات المستحقة القبض والممتلكات | ٤١ |
| | ٢ – الهبات | ٤١ |
| | ٣ – حالات الغش والغش المفترض | ٤١ |
| | دال – شكر وتقدير | ٤٢ |
| | المرفق | |
| | حالة تنفيذ التوصيات حتى السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ | ٤٣ |
| الثالث – | التصديق على صحة البيانات المالية | ٦٦ |
| | بيان الرقابة الداخلية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ | ٦٧ |

الرابع – استعراض مالي عام ..... ٧٣
ألف – مقدمة ..... ٧٣
باء – الأداء المالي ..... ٧٤
الخامس – البيانات المالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ ..... ٧٧
أولا – بيان صافي الأصول المتاحة للاستحقاقات ..... ٧٧
ثانيا – بيان التغيرات في صافي الأصول المتاحة لسداد الاستحقاقات ..... ٧٨
ثالثا – بيان التدفقات النقدية ..... ٧٩
رابعا – بيان المقارنة بين المبالغ المدرجة في الميزانية والمبالغ الفعلية المعدة على أساس قابل للمقارنة فيما يتعلق بالمصروفات الإدارية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ ..... ٨٠
ملاحظات على البيانات المالية لعام ٢٠١٨ ..... ٨٥

كتابا الإحالة

**رسالة مؤرخة ٣١ أيار/مايو ٢٠١٩ موجهة إلى رئيس مجلس مراجعي الحسابات من الرئيسة التنفيذية بالإنابة للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة وممثل الأمين العام المعني باستثمار أصول الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة**

وفقاً للقاعدة زاي-٥ من القواعد المالية للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، نتشرف بإحالة البيانات المالية للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، التي نوافق عليها بمقتضى هذه الرسالة. ويصادق الرئيس التنفيذي للصندوق وممثل الأمين العام المعني باستثمار أصول الصندوق على صحة البيانات المالية كل في نطاق مسؤولياته. وقد أنجز البياناتِ المالية وصادق على صحتها في كل جوانبها الجوهرية كبيرُ موظفي الصندوق الماليين.

*(توقيع)* جانيس **دان لي**
الرئيسة التنفيذية بالإنابة
للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

*(توقيع)* سودهير **راجكومار**
ممثل الأمين العام
المعني باستثمار أصول الصندوق المشترك
للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

## رسالة مؤرخة ٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٩ موجهة إلى رئيسة الجمعية العامة من رئيس مجلس مراجعي الحسابات

أتشرف بأن أحيل إليكم البيانات المالية للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، التي قدمها كل من الرئيسة التنفيذية للصندوق بالإنابة وممثل الأمين العام المعني باستثمار أصول الصندوق. وقد قام مجلس مراجعي الحسابات بفحص هذه البيانات.

وبالإضافة إلى ذلك، يشرفني أن أحيل تقرير مجلس مراجعي الحسابات في ما يتعلق بالحسابات المذكورة أعلاه، بما في ذلك رأي مراجعي الحسابات بشأنها.

*(توقيع)* كاي **شيلر**
رئيس ديوان المحاسبة الاتحادي الألماني
رئيس مجلس مراجعي الحسابات

# الفصل الأول

# تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية: رأي مراجعي الحسابات

## الرأي

لقد قمنا بمراجعة البيانات المالية المتعلقة بالصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، التي تتكون من بيان صافي الأصول المتاحة لتسديد الاستحقاقات (البيان الأول)، في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، وبيان التغييرات في صافي الأصول المتاحة لتسديد الاستحقاقات (البيان الثاني)، وبيان التدفقات النقدية (البيان الثالث)، وبيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة فيما يتعلق بالمصروفات الإدارية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ (البيان الرابع)، وكذلك الملاحظات على البيانات المالية بما فيها موجز السياسات المحاسبية الهامة.

وفي رأينا، تعرض البيانات المالية المرفقة بنزاهة، من جميع الجوانب الجوهرية، صافي الأصول المتاحة لتسديد استحقاقات الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، والتغيرات في صافي الأصول المتاحة لتسديد الاستحقاقات، وبيان التدفقات النقدية وبيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة فيما يتعلق بالنفقات الإدارية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، والملاحظات على البيانات المالية.

## الأساس الذي يستند إليه هذا الرأي

لقد أجرينا مراجعة الحسابات وفقاً للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات. ومسؤولياتنا بموجب تلك المعايير مبينةٌ في الفرع الوارد أدناه بعنوان ”مسؤوليات مراجعي الحسابات عن مراجعة البيانات المالية“. ونحن مستقلون عن الصندوق وفقا للمتطلبات الأخلاقية ذات الصلة بمراجعتنا للبيانات المالية، وقد أوفينا بمسؤولياتنا الأخلاقية الأخرى وفقا لتلك المتطلبات. ونعتقد أن الأدلة التي استقيناها من مراجعة الحسابات كافية ومناسبة لأن تشكل أساساً نقيم عليه رأينا.

## المعلومات الأخرى غير البيانات المالية وتقرير مراجع الحسابات بشأنها

يتولى الرئيس التنفيذي وممثل الأمين العام مسؤولية مشتركة عن المعلومات الأخرى، وهي تشمل الاستعراض المالي العام، الوارد في الفصل الرابع أدناه، ولكنها لا تشمل البيانات المالية وتقرير مراجع الحسابات بشأنها.

ولا يشمل رأيُنا في البيانات المالية المعلومات الأخرى، ولا نبدي بشأنها أي شكل من أشكال الضمان.

وفي ما يتعلق بمراجعتنا للبيانات المالية، فإن مسؤوليتنا تتمثل في قراءة المعلومات الأخرى وفي النظر، أثناء قيامنا بذلك، في ما إذا كانت المعلومات الأخرى تتعارض بشكل جوهري مع البيانات المالية أو مع المعارف التي حصلنا عليها من مراجعة الحسابات، أو في ما إذا كانت تحوي ما قد يبدو من نواحٍ أخرى خطأً جوهرياً. وإذا خلصنا، استناداً إلى العمل الذي اضطلعنا به، إلى وجود أخطاء جوهرية في المعلومات الأخرى، فإننا ملزمون بالإبلاغ عن ذلك. وليس لدينا ما نبلغ عنه في هذا الصدد.

## مسؤوليات الإدارة والأفراد المكلفين بالحوكمة فيما يتعلق بالبيانات المالية

يتحمل الرئيس التنفيذي وممثل الأمين العام مسؤولية مشتركة عن إعداد البيانات المالية وعرضها بأمانة وفق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام والمعيار المحاسبي الدولي ٢٦، وعن الرقابة الداخلية حسب ما تقرر الإدارة أنه ضروري لإتاحة إعداد بيانات مالية خالية من الأخطاء الجوهرية، سواء أكانت ناتجة عن الغش أو الغلط.

والإدارة مسؤولة، لدى إعدادها للبيانات المالية، عن تقييم قدرة الصندوق على مواصلة عمله كمنشأة مستمرة، والإفصاح، حسب الاقتضاء، عن المسائل المتعلقة باستمراريته، واستخدام المحاسبة القائمة على أساس استمرارية الأعمال ما لم تعتزم الإدارة إما تصفية الصندوق أو وقف عملياته، أو لم يكن لديها أي بديل واقعي سوى القيام بذلك.

والمكلفون بالحوكمة فيما يتعلق بالبيانات المالية مسؤولون عن الإشراف على عملية الصندوق للإبلاغ المالي.

## مسؤوليات مراجعي الحسابات عن مراجعة البيانات المالية

تتمثل أهدافنا في التأكد بدرجة معقولة من أن البيانات المالية ككل خالية من الأخطاء الجوهرية، سواء أكانت نتيجة غش أم خطأ، وإصدار تقرير لمراجع الحسابات يشمل رأينا. والتأكد بدرجة معقولة هو مستوى عال من التأكيد، ولكنه ليس ضمانا بأن المراجعة التي تجري وفقاً للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات ستكشف الخطأ الجوهري دائما إذا كان موجوداً. أما الأخطاء فيمكن أن تنشأ عن غش أو خطأ وتعتبر جوهرية إذا كان بالإمكان وعلى نحو معقول توقُّع أن تؤثر ، منفردة أو مجتمعة، في القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون على أساس هذه البيانات المالية.

وفي إطار مراجعة للحسابات تتم وفق المعايير الدولية لمراجعة الحسابات، نتحلى بالحكمة المهنية ونتبع منهجاً يقوم على الشك المهني طوال عملية المراجعة. ونقوم أيضاً بما يلي:

- تحديد وتقييم احتمالات احتواء البيانات المالية على أخطاء جوهرية ، سواء أكانت تلك الأخطاء ناتجة عن الغش أم الخطأ، وتصميم وتنفيذ إجراءات مراجعة حسابات تتناسب مع تلك الاحتمالات، واستقاء أدلة مستمدة من مراجعة الحسابات تكون كافية وملائمة لكي تشكل أساساً لإبداء رأينا بشأنها. ثم إن احتمال عدم الكشف عن أخطاء جوهرية ناجمة عن الغش يفوق احتمال عدم الكشف عن تلك الناجمة عن خطأ، بما أن الغش قد ينطوي على تواطؤ أو تزوير أو حالات إغفال متعمد أو تحريف أو تجاوز للضوابط الداخلية.
- التوصل إلى فهم للرقابة الداخلية ذات الصلة بعملية مراجعة الحسابات في الصندوق بهدف تصميم إجراءات لمراجعة الحسابات مناسبة للظروف السائدة، لا بغرض إبداء رأي حول مدى فعالية الرقابة الداخلية في الصندوق.
- تقييم مدى ملاءمة السياسات المحاسبية المتبعة ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات ذات الصلة التي تقدمها الإدارة.

- التوصل إلى استنتاجات بشأن مدى ملاءمة استخدام الإدارة للمحاسبة القائمة على أساس الاستمرارية، وبشأن ما إذا كانت توجد، بناءً على الأدلة المستمدة من مراجعة الحسابات، شكوكٌ جوهرية مرتبطة بأحداث أو ظروف قد تثير شكوكا جدية حول قدرة الصندوق على مواصلة العمل كمنشأة مستمرة. فإذا خلصنا إلى أن الغموض المادي موجود، تعين علينا استرعاء الاهتمام في تقريرنا عن مراجعة الحسابات إلى الإفصاحات المتصلة بذلك في البيانات المالية، أو إذا كانت هذه الإفصاحات غير كافية، تعديل رأينا. وتقوم استنتاجاتنا على الأدلة المستمدة من مراجعة الحسابات حتى تاريخ تقريرنا عن مراجعة الحسابات. بيد أنه يمكن لأحداث أو ظروف مستقبلية أن تدفع بالصندوق إلى وقف العمل كمنشأة مستمرة.
- تقييم العرض العام للبيانات المالية وهيكلها ومضمونها ، بما في ذلك الإفصاحات، وتقييم ما إذا كانت البيانات المالية تعكس المعاملات والأحداث الأساسية بطريقة تحقق عرضها بنزاهة.

ونحن على تواصل مع المكلفين بالحوكمة بخصوص جملة مسائل منها النطاق والتوقيت المقررين لمراجعة الحسابات والنتائج الهامة للمراجعة، بما في ذلك أي أوجه قصور هامة في الرقابة الداخلية نحددها أثناء مراجعتنا للحسابات.

## تقرير عن المتطلبات القانونية والتنظيمية الأخرى

نرى كذلك أن معاملات الصندوق التي اطلعنا عليها، أو التي اختبرناها في إطار مراجعتنا للحسابات، كانت متفقة من جميع الجوانب الهامة مع النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، والقواعد المالية للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، ومع سندهما التشريعي.

ووفقاً للمادة السابعة من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، أصدرنا أيضا تقريرا مطولا عن مراجعتنا لحسابات الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة.

*(توقيع)* كاي **شيلر**
رئيس ديوان المحاسبة الاتحادي الألماني
رئيس مجلس مراجعي الحسابات

*(توقيع)* خورخي **برموديز**
المراقب المالي العام لجمهورية شيلي
(كبير مراجعي الحسابات)

*(توقيع)* راجيف **مِهريشي**
المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في الهند

٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٩

# الفصل الثاني
# التقرير المطوَّل لمجلس مراجعي الحسابات

موجز

أنشأت الجمعية العامة الصندوقَ المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدّة في عام ١٩٤٨ لتقديم استحقاقات التقاعد والوفاة والعجز وما يتصل بها من استحقاقات لموظفي الأمم المتحدة وموظفي المنظمات الأخرى التي تُقبل عضويتها في الصندوق. ويقوم بإدارته مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة.

وراجع مجلس مراجعي الحسابات البياناتِ المالية للصندوق واستعرض عملياته للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ وفقا لقراري الجمعية العامة ٧٤ (د-١) لعام ١٩٤٦ و ٦٨٠ (د-٧) لعام ١٩٥٢، وطبقا للمادة السابعة من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة وللمعايير الدولية لمراجعة الحسابات. وأُجريت مراجعة الحسابات من خلال استعراض للمعاملات والعمليات المالية بمقر الصندوق في نيويورك، بما يشمل شعبة إدارة الاستثمارات وأمانة الصندوق.

**نطاق التقرير**

يغطي هذا التقرير مسائلَ يرى المجلس أنه ينبغي توجيه انتباه الجمعية العامة إليها، وقد نوقشت تلك المسائل مع إدارة الصندوق التي ضُمِّنت آراؤها في هذا التقرير على النحو المناسب.

وقد أُجريت مراجعة الحسابات في المقام الأول لتمكين المجلس من تكوين رأي بشأن ما إذا كانت البيانات المالية تعرض بنزاهة الحالةَ المالية للصندوق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، وأداءه المالي وتدفقاته النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، وتتفق مع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام والمعيار المحاسبي الدولي ٢٦. وتضمنت مراجعة الحسابات استعراضا عاما للنظم المالية و الضوابط الداخلية وفحصا اختباريا للسجلات المحاسبية، وغيرها من المستندات الداعمة، بالقدر الذي اعتبره المجلس ضروريا لتكوين رأي بشأن البيانات المالية.

**رأي مراجعي الحسابات**

يرى المجلس أن البياناتِ المالية تعرض بأمانة، من جميع الجوانب الجوهرية، بيان صافي أصول الصندوق المتاحة لتسديد الاستحقاقات حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، وبيان التغيرات في صافي الأصول والتدفقات النقدية وبيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية على أساس مقارن فيما يتعلق بالمصروفات الادارية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ.

**الاستنتاج العام**

لقد أعدّ الصندوق البياناتِ المالية وفقا للمعيار المحاسبي الدولي ٢٦، وباتباع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام منذ عام ٢٠١٢. وقد أدرج الصندوق التوجيهاتِ الواردة في المعيار ٢٦ في سياساته

المالية. ويستند عرضه المالي إلى هذه التوجيهات، وتقدم معلومات إضافية حيثما تقتضي ذلك المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصل الصندوق جهوده الرامية إلى تناول الملاحظات التي أثارها مجلس مراجعي الحسابات في تقريره السابق، وتحسين المعلومات المالية. وفي حين لم يجد المجلس أي أوجه قصور تُذكر في البيانات المالية التي عرضت، حُدد عدد من المجالات التي يمكن إدخال تحسينات فيها. وقد لاحظ المجلس استمرار الاتجاه نحو التحسن فيما يتصل بتجهيز الاستحقاقات، ولا سيما فيما يتعلق بإغلاق سلاسل عمل الاستحقاقات المفتوحة وتنفيذ آلية إنصاف شكاوى العملاء الجديدة عن طريق نظام إدارة العلاقات مع العملاء (iNeed).

ويقر مجلس مراجعي الحسابات بالجهود الجارية وحدد فرصا للصندوق من أجل تحسين جانب إدارة الاستثمارات من عملياته. ويمكن للصندوق أن يعزز تحليل وتقييم الشواغل البيئية والاجتماعية والإدارية، وإدراج هذه الشواغل في عملية اتخاذ القرارات المتعلقة بالاستثمار في جميع فئات الأصول. ويمكنه أيضا تحسين منصة الإبلاغ عن الأصول البديلة بمكتب إدارة الاستثمارات، من أجل تحسين التشغيل الآلي لعملية الاستثمارات البديلة.

وهناك أيضا حاجة إلى تقييم بعض أوجه القصور في النظام المتكامل لإدارة المعاشات التقاعدية تتعلق بالامتثال في مجالي الأمن وإدارة حسابات المستخدمين.

وحدد المجلس مجالا للتحسين في التسوية السنوية للاشتراكات. وينبغي للصندوق أن يجري التسوية أكثر من مرة واحدة كل عام، وأن يتخذ خطوات استباقية، بالتعاون مع المنظمات الأعضاء، من أجل التعجيل باستلام الوثائق اللازمة لحساب استحقاقات المعاشات التقاعدية ومنحها. وينبغي للصندوق أن يتجنب منح استثناءات، وأن يسمح للمشتركين بالحصول على أحدث المعلومات عن مجموع اشتراكاتهم في تاريخ محدد.

**الاستنتاجات الرئيسية**

ترد أدناه الملاحظات والتوصيات الرئيسية لمراجعة الحسابات التي أجراها المجلس.

**إدارة مدفوعات الاستحقاقات**

*تسوية الاشتراكات*

وفقا للنظام الأساسي للصندوق، تساهم جميع المنظمات الأعضاء والموظفين على أساس الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي، بمعدل ثابت قدره ٧,٩ في المائة بالنسبة للمشتركين و ١٥,٨ في المائة بالنسبة لأصحاب العمل. ويتم الاحتفاظ بالمعلومات المتعلقة بالاشتراكات في النظام المتكامل لإدارة المعاشات التقاعدية بالنسبة لكل مشترك، ويتم مطابقتها سنويًا بمعلومات الموارد البشرية والأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي التي تقدمها كل منظمة عضو في نهاية العام.

ويضطلع الصندوق بهذه المطابقة خلال الربع الأول من السنة التالية، باستخدام الجداول المفصلة التي تقدمها المنظمات الأعضاء. وتُسجل أي اختلافات بين الاشتراكات المبلغ عنها والاشتراكات التي وردت بالفعل بوصفها حسابات مستحقة القبض من المنظمة العضو أو مستحقة الدفع

إليها، حسب الفرق. واستنادا إلى المعلومات المقدمة من المنظمات الأعضاء، تسجل أمانة الصندوق مبلغ الاشتراك في حساب كل مشترك.

وبالإضافة إلى ذلك، تُوزع التباينات التي يحددها الصندوق في عملية المطابقة على كل منظمة من المنظمات الأعضاء. وتُحل غالبية الفروق عن طريق تحديث سجلات الموارد البشرية أو تعديل الاشتراكات في جداول نهاية السنة في السنة التالية.

ويتيح الصندوق للمشتركين والمنظمات الأعضاء الاطلاع على مجموع اشتراكاتهم من خلال منصته الإلكترونية. ومع ذلك، فإن المعلومات المتاحة تتسق مع الرصيد المتبقي من عملية المطابقة السابقة، أي مجموع الاشتراكات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر من السنة السابقة.

ويرى المجلس أن وجود عملية مطابقة سنوية واحدة يعني أنه لا يمكن حل الاستثناءات المحددة أثناء فترة التسوية من السنة الحالية، وأن الاستثناءات المعلقة قد تؤدي إلى تأخير تجهيز الاستحقاقات للأعضاء المنتهية خدمتهم. وبالمثل، لا تسمح للمشتركين بالحصول على أحدث المعلومات بشأن مجموع اشتراكاتهم في تاريخ محدد. بيد أن المنظمات الأعضاء ليست كلها على استعداد للالتزام بعملية مطابقة أكثر تواترا (شهرية مثلا)، إذ أن ذلك سيتطلب قدرا كبيرا من الموارد والقدرة على الاستجابة.

*لا تزال سلاسل سير العمل مفتوحة في النظام المتكامل لإدارة المعاشات التقاعدية بسبب الوثائق الناقصة*

النظام المتكامل لإدارة المعاشات التقاعدية هو الأداة الرئيسية التي تستخدمها أمانة الصندوق لتجهيز استحقاقات التقاعد. ولكي تبدأ عملية انتهاء الخدمة، تلزم وثائق أساسية ثلاث، هي: استمارة إجراء وظيفي خاصة بانتهاء الخدمة، وإخطار انتهاء الخدمة، وتعليمات الدفع. وتصدر المنظمة العضو استمارة الإجراء الوظيفي الخاصة بانتهاء الخدمة وإخطار انتهاء الخدمة في حين يقدم المشترك تعليمات الدفع. وفي كل مرة يتلقى الصندوق إحدى الوثائق الثلاث، تُفتح سلسلة سير عمل في النظام لبدء عملية انتهاء الخدمة. وبصرف النظر عما إذا كان الإجراء هو طلب تقاعد أم غير ذلك، يفتح النظام سلسلة سير عمل.

ووفقا للإطار الاستراتيجي للصندوق، يتوقع أن يضطلع الصندوق بتجهيز استحقاقات المشتركين بفعالية. وفي هذا الصدد، لاحظ المجلس انخفاضا ملحوظا (٧٤ في المائة) في عدد سلاسل سير العمل التي لا تزال مفتوحة بسبب عدم استلام وثائق انتهاء الخدمة الأساسية، من ١٦ ٤٢٧ سلسلة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ إلى ٤ ٣٠٠ سلسلة في ٢١ أيار/مايو ٢٠١٩ (وقت حلول أجل مراجعة الحسابات).

وبالنظر إلى طريقة عمل النظام المتكامل لإدارة المعاشات التقاعدية ولأن سلاسل سير العمل تبدأ عندما يتلقى الصندوق إحدى الوثائق الأساسية الثلاث، يرى المجلس أنه يمكن إيلاء أولوية واهتمام كبيرين لحالات سلاسل سير عمل مفتوحة لم يتم فيها استلام وثائق أو استلمت فيها بالفعل تعليمات الدفع.

### مكتب إدارة الاستثمارات

*الاستثمار المستدام*

يقر الصـــندوق بمســـؤوليته إزاء المجتمع باعتباره جزءاً من منظمة دولية ملتزمة بتحقيق التقدم الاجتماعي بصفتها أحد الموقعين الأساسيين على مبادئ الاستثمار المسؤول، وبارتباطها بالاتفاق العالمي للأمم المتحدة، ومبادرة التمويل لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة.

وبالإضـافة إلى ذلك، قدم مدير مكتب إدارة الاسـتثمارات عرضـا بشـأن الاسـتثمار المسـتدام لفائدة المستثمرين المؤسسيين في ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، أثناء الإحاطة الإعلامية بشأن أسبوع المناخ التي عقدتها مؤسسة موديز في نيويورك. وأشار إلى أن استراتيجية الاستثمار المستدام التي ينتهجها صندوق المعاشـــات التقاعدية تتواءم مع واجبه ومســـؤوليته الائتمانية، التي تشـــمل المقاييس البيئية والاجتماعية والإدارية. وتدمج اعتبارات استراتيجية الاستثمار المستدام في جميع جوانب عملية صنع القرار الاستثماري من أجل توفير مزيد من الأدوات لمديري الحافظات بهدف تعزيز الاعتبارات المتعلقة بالمخاطر والعائدات بشأن قرارات الاستثمارات.

ولاحظ المجلس أن المكتب لم يكن لديه معلومات كاملة بشأن ما إذا كانت الأصول في حافظته تلبي المعايير لاعتبارها استثمارات مستدامة. وبالإضافة إلى ذلك، لاحظ المجلس أن المكتب أيضا لا يمتلك بعد أدلة متعلقة باعتبارات التحليلات البيئية والاجتماعية والإدارية التي تســـاعده على اتخاذ قرارات استثمارية متعلقة بشراء حافظة مستدامة.

وبالإضـافة إلى ذلك، لم يحصـل المجلس على أدلة على كيفية إدماج موظفي شـؤون الاسـتثمار للشـــواغل البيئية والاجتماعية والإدارية في عملية اتخاذ القرار التي يقومون بها بالنســـبة لكل فئة من فئات الأصول.

ورغم أن المكتب يشير، من خلال مختلف التقارير والنظم والنماذج الأولية وتطبيق معيار إنصـاف مخصص ليعكس القيود المفروضة على الأوراق المالية والوثائق والعروض الإيضاحية المتعلقة بالتبغ والأسلحة، إلى أنه يعمل حاليا على إدراج مؤشـرات بيئية واجتماعية وإدارية في عملية صـنع القرارات الاسـتثمارية. ولاحظ المجلس أنه ليس للمكتب، في الممارسـة العملية، معايير محددة لقرارات الاسـتثمار المسـتدام تدعم ما جاء في العرض بشأن الاستثمار المستدام لفائدة المستثمرين المؤسسيين وعلى موقعه الشبكي.

### التوصيات الرئيسية

يوصي المجلس صندوق الأمم المتحدة للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة بما يلي:

### إدارة مدفوعات الاستحقاقات

*تسوية الاشتراكات*

**(أ) إنشاء مشروع مع المنظمات الأعضاء الملتزمة من أجل تنفيذ عملية التسوية أكثر من مرة واحدة في السنة، وتحديد مختلف المعايير والأنشطة والمواعيد النهائية والأدوار والمسؤوليات**

**السارية على الصندوق والمنظمة العضو، وتحديد النسب المئوية للتقدم المحرز في تنفيذها، من أجل الحصول على معلومات كاملة ودقيقة بشأن مساهمات كل مشترك في الوقت المناسب؛**

**(ب) بذل الجهود لتأسيس طريقة للعمل مع المنظمات التي لم تلتزم بعد بتنفيذ عملية التسوية بشكل دوري، من أجل ضمان أن تتم عملية التسوية أكثر من مرة في السنة، وأن يتلقى الصندوق المعلومات اللازمة في نفس التاريخ. وفي حالة المنظمات الأعضاء التي لا يسعها أن تشارك في مشروع التسوية الدورية أكثر من مرة في السنة، ينبغي أن تحصل أمانة الصندوق على وثائق تقنية تدعم القرارات المتخذة؛**

*لا تزال سلاسل سير العمل مفتوحة في النظام المتكامل لإدارة المعاشات التقاعدية بسبب الوثائق الناقصة*

**(ج) مواصلة خفض عدد سلاسل سير العمل المفتوحة عن طريق وضع مؤشرات تتيح قياس التقدم المحرز في إغلاقها؛**

**(د) النظر في تنفيذ عملية الإغلاق وفقًا لتحليل التقادم بالنسبة لسلاسل سير العمل المفتوحة التي يوجد فيها نقص في الوثائق، مع إعطاء الأولوية للحالات التي تكون فيها سلاسل سير العمل مفتوحة لأكثر من ثلاث سنوات؛**

**(هـ) النظر في إغلاق سلاسل سير العمل المفتوحة في حالة عدم تلقي وثائق موروثة من النظام القديم، أي نظام إدارة الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة؛**

**(و) تنظيم سلاسل سير العمل المفتوحة التي لا يكون فيها تاريخ انتهاء خدمة، في النظام المتكامل لإدارة المعاشات التقاعدية، من أجل الحصول على تحليل أفضل لهذه الحالات؛**

**مكتب إدارة الاستثمارات**

*الاستثمار المستدام*

**(ز) تكليف مكتب إدارة الاستثمارات بوضع خطة عمل محددة التواريخ والمسؤوليات من أجل ضمان تنفيذ عملية تحليل وتقييم المقاييس البيئية والاجتماعية والإدارية وفقا لاستراتيجية الاستثمار المستدام بالمكتب وإدراجها في عملية صنع القرارات الاستثمارية من أجل جميع فئات الأصول؛**

**(ح) تكليف المكتب بتصميم وتنفيذ تعليمات وتدريبات وإجراءات تشرح العملية التي يتعين على موظفي الاستثمارات تنفيذها فيما يتصل بتحليل المقاييس البيئية والاجتماعية والإدارية وتقييمها بالنسبة لكل فئة من فئات الأصول، بما في ذلك المقاييس المستخدمة أثناء عملية اتخاذ القرارات الاستثمارية، وكذلك في تسجيل ودعم القرار المتخذ استنادا إلى أساس تلك المقاييس؛**

**(ط) تكليف المكتب بالقيام، من خلال النظم الحاسوبية، بدعم وتنفيذ عملية تحليل وتقييم المقاييس البيئية والاجتماعية والإدارية من أجل الاستثمارات في الأسهم العامة كي تتوفر وثائق رسمية تفيد بأنه تم النظر في هذه المقاييس خلال العملية قبل الموافقة ؛**

(ي) **تكليف المكتب بتعزيز بذل العناية الواجبة مع المديرين الخارجيين للصندوق في حالة الأسواق الخاصة، إلى جانب وضع اللمسات الأخيرة على تنفيذ نظام هذا النوع من الاستثمارات، من أجل كفالة النظر في المقاييس البيئية والاجتماعية والإدارية في العملية الآنفة الذكر.**

| **حقائق رئيسية** | |
|---|---|
| **٢٣** | عدد المنظمات الأعضاء |
| **١٢٨ ٥٩٤** | المشتركون في الصندوق |
| **٧٨ ٧١٦** | الاستحقاقات الدورية |
| **٦١,١٤ بليون دولار** | مجموع الأصول (مقابل ٦٤,٧٨ بليون دولار في عام ٢٠١٧) |
| **٦٠,٧٧ بليون دولار** | صافي الأصول المتاحة لتسديد الاستحقاقات (مقابل ٦٤,٣٧ بليون دولار في عام ٢٠١٧) |
| **(٠,٨٥ بليون دولار)** | الإيرادات (خسارة) والاشتراكات (مقابل ١٢,٦٥ بليون دولار في عام ٢٠١٧) |
| **٢,٧٤ بليون دولار** | مجموع النفقات، بما في ذلك مدفوعات الاستحقاقات (مقابل ٢,٧٨ بليون دولار في عام ٢٠١٧) |
| **(٣,٣١ بلايين دولار)** | إيرادات الاستثمار (خسارة) (مقابل ١٠,٢٤ بلايين دولار في عام ٢٠١٧) |
| **(٦,٥) في المائة** | العائد الحقيقي معدلا بحسب التضخم لعام ٢٠١٨ (مقابل ١٦,٥ في المائة في عام ٢٠١٧)؛ عائد سلبي في عام ٢٠١٨ |

## ألف – الولاية والنطاق والمنهجية

١ – أنشأت الجمعية العامة الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدّة في عام ١٩٤٨ لتقديم استحقاقات التقاعد والوفاة والعجز وما يتصل بها من استحقاقات لموظفي الأمم المتحدة وموظفي المنظمات الأخرى التي تُقبل عضويتها في الصندوق. ويدير الصندوقَ مجلسُ الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، وتشترك في الصندوق حاليا ٢٣ منظمة، منها الأمم المتحدة. والصندوق هو خطة استحقاقات محددة لأرباب عمل متعددين.

٢ – وقام مجلس مراجعي الحسابات بمراجعة البيانات المالية للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، واستعرض عملياته للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، وفقا لقراري الجمعية العامة ٧٤ (د–١) لعام ١٩٤٦ و ٦٨٠ (د–٧) لعام ١٩٥٢. وقد أجريت مراجعة الحسابات وفقا للمادة السابعة من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة والمعايير الدولية لمراجعة الحسابات. وتقتضي تلك المعايير بأن يمتثل المجلس للمتطلبات الأخلاقية وأن يخطط لمراجعة الحسابات ويقوم بها للتأكد بدرجة معقولة من خُلوّ البيانات المالية من الأخطاء الجوهرية.

٣ – وقد أُجريت مراجعة الحسابات في المقام الأول لتمكين المجلس من تكوين رأي بشأن ما إذا كانت البيانات المالية تعرض بنزاهة الحالة المالية للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، وأداءه المالي للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام والمعيار المحاسبي الدولي ٢٦. وقد شمل ذلك تقييما لما إذا كانت المبالغ المسجلة في البيانات المالية قد صُرفت للأغراض التي وافقت عليها مجالس الإدارة، وما إذا كانت الإيرادات والمصروفات قد صُنِّفت وسُجّلت على نحو سليم. وتضمنت مراجعة الحسابات استعراضا عاما للنظم المالية و الضوابط الداخلية وفحصا اختباريا لسجلات المحاسبة، وغيرها من المستندات الداعمة، بالقدر الذي اعتبره المجلس ضروريا لتكوين رأي بشأن البيانات المالية.

٤ – وإضافة إلى مراجعة الحسابات والمعاملات المالية، أجرى المجلس استعراضا لعمليات الصندوق بموجب البند ٧–٥ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة. ويسمح هذا البند للمجلس بأن يبدي ملاحظاته فيما يتعلق بالامتثال للإجراءات المالية، والنظام المحاسبي، والضوابط المالية الداخلية، وفيما يتعلق بإدارة عمليات الصندوق وتنظيمها بوجه عام. وقد نسَّق المجلس مع مكتب خدمات الرقابة الداخلية في التخطيط لمراجعاته للحسابات وذلك تفاديا للازدواجية في الجهود وبغية تحديد مدى إمكان اعتماد المجلس على عمل المكتب.

٥ – ويشمل هذا التقرير مسائل يرى المجلس أنه ينبغي توجيه انتباه الجمعية العامة إليها. وقد نوقشت ملاحظات المجلس واستنتاجاته مع الإدارة التي عُرضت آراؤها على النحو المناسب في هذا التقرير.

## باء – الاستنتاجات والتوصيات

### ١ – متابعة التوصيات السابقة

٦ – تابع المجلس ٣٨ توصية متبقية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، ولاحظ أن من بينها ١٢ توصية (٣٢ في المائة) نُفذت بالكامل، و ٢٢ توصية (٥٨ في المائة) قيد التنفيذ، و ٤ توصيات (١٠ في المائة) تجاوزتها الأحداث. وترد تفاصيل ذلك في مرفق الفصل الثاني.

## ٢ - استعراض مالي عام

*الإيرادات والخسائر*

٧ - في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، بلغ مجموع أصول الصندوق ٦١,١٤ بليون دولار (مقابل ٦٤,٧٨ بليون دولار في عام ٢٠١٧)، وبلغ مجموع خصومه ٠,٣٦ بليون دولار في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ (مقابل ٠,٤١ بليون دولار في عام ٢٠١٧)، وبذلك يكون صافي الأصول المتاحة لتسديد الاستحقاقات هو ٦٠,٧٨ بليون دولار (مقابل ٦٤,٣٧ بليون دولار في عام ٢٠١٧). ويمثّل ذلك نقصانا قدره ٣,٥٩ بلايين دولار (٥,٦ في المائة) مقارنة بزيادة قدرها ٩,٨٨ بلايين دولار في عام ٢٠١٧. وتتألف أصول الصندوق أساسا من الاستثمارات، التي تمثل ٩٨,٦ في المائة من مجموع الأصول، وتبلغ قيمتها العادلة ٦٠,٣١ بليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، حسب تقديرات الصندوق. وكان توزيع الأصول كما يلي: ٥٧ في المائة في حصص الملكية، و ٢٦ في المائة في الاستثمارات ذات الإيرادات الثابتة، و ٧ في المائة في الأصول العقارية، و ٤ في المائة في الاستثمارات القصيرة الأجل، و ٥ في المائة في الاستثمارات البديلة، و ١ في المائة في النقدية ومكافئات النقدية. وترد في الشكل الأول من الفصل الثاني حصة كل عنصر من عناصر الاستثمارات بالنسبة المئوية.

الشكل الأول من الفصل الثاني

**النسبة المئوية لحصة كل عنصر من العناصر من القيمة العادلة للاستثمارات في عام ٢٠١٨**

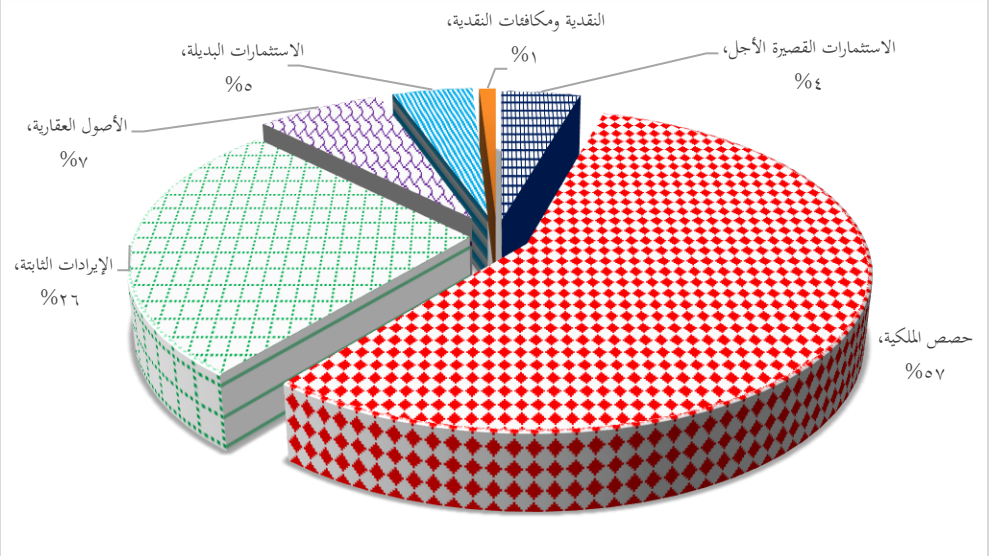


*المصدر*: البيانات المالية للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة.

٨ - بلغ مجموع خسائر الصندوق ٨٤٩,٣٦ مليون دولار في عام ٢٠١٨ (مقابل إيرادات قدرها ١٢,٦٥ بليون دولار في عام ٢٠١٧)، بما في ذلك خسائر في الاستثمارات قدرها ٣,٣١ بلايين دولار (مقابل إيرادات قدرها ١٠,٢٤ بلايين دولار في عام ٢٠١٧)، واشتراكات قدرها ٢,٤٦ بليون دولار (مقابل ٢,٤٠ بليون دولار في عام ٢٠١٧). وبلغ إجمالي المصروفات (التي تشمل مدفوعات الاستحقاقات، والمصروفات الإدارية وغيرها من المصروفات) ٢,٧٤ بليون دولار (مقابل ٢,٧٨ بليون دولار في عام ٢٠١٧). ويرد في الشكل الثاني من الفصل الثاني توزيع إيرادات الاستثمار شهريا في عام ٢٠١٨.

الشكل الثاني من الفصل الثاني

**إيرادات (خسائر) الاستثمار في عام ٢٠١٨**

*(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)*

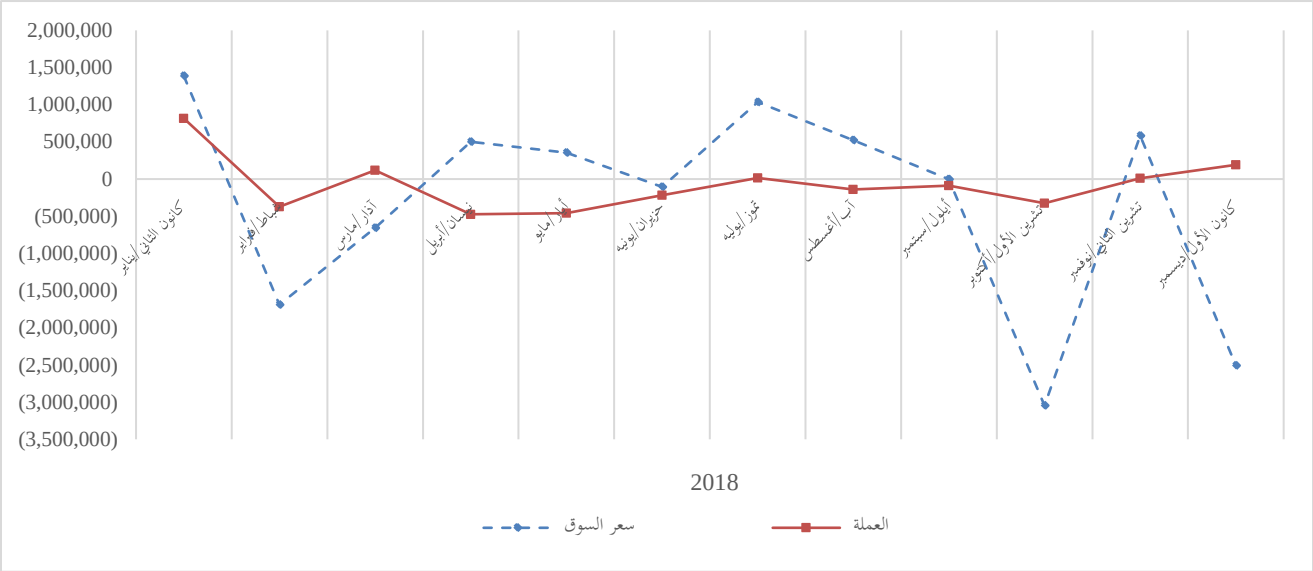


*المصدر*: التحليل الذي أجراه مجلس مراجعي الحسابات.

٩ - خلال عام ٢٠١٨، انخفضت القيمة العادلة للاستثمارات بمقدار ٣,٥٨ بلايين دولار (مقابل ارتفاع قيمتها بمقدار ٧,٣٩ بلايين دولار في عام ٢٠١٧)، وبلغت خسائر صرف العملات الأجنبية ٠,٩٢ بليون دولار (مقابل مكاسب قدرها ١,٦٨ بليون دولار في عام ٢٠١٧). ومن الناحية التاريخية، ما فتئ ارتفاع/انخفاض القيمة العادلة للاستثمارات يشكل القوة الدافعة لإيرادات الاستثمار. وظلت العناصر الأخرى ثابتة إلى حد بعيد. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، كان لدى الصندوق ٥٧ في المائة من حافظة الاستثمار في شكل حصص ملكية؛ ولذلك فإن الخسارة في الاستثمار تعزى في المقام الأول إلى فئة الأصول هذه، التي تركزت في سوق أمريكا الشمالية. وترد في الشكل الثالث من الفصل الثاني العناصر المختلفة لإيرادات الاستثمار.

١٠ - ويعزى الانخفاض في القيمة العادلة أساسا إلى الانخفاض الحاصل في سوق الأسهم المالية خلال عام ٢٠١٨، وتحديدا التباطؤ في الاقتصاد العالمي وتشديد السياسة النقدية. وأثرت الزيادة في التوترات الجغرافية السياسية، بدءا من تصاعد الحرب التجارية بين الصين والولايات المتحدة الأمريكية (الرسوم الجمركية الجديدة الثقيلة المفروضة على البضائع) ووصولا إلى قرار المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية مغادرة الاتحاد الأوروبي، أو ما يسمى اصطلاحا ''بريكزيت''، أي خروج بريطانيا من الاتحاد الأوروبي، تأثيرا كبيرا على حصص الملكية، مما أثر على حافظة استثمارات الصندوق، والتي يتركز معظمها، كما هو مبين أعلاه، في سوق الأسهم في أمريكا الشمالية.

الشكل الثالث من الفصل الثاني

**عناصر إيرادات الاستثمار في الفترة ٢٠١٤-٢٠١٨**

*(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)*

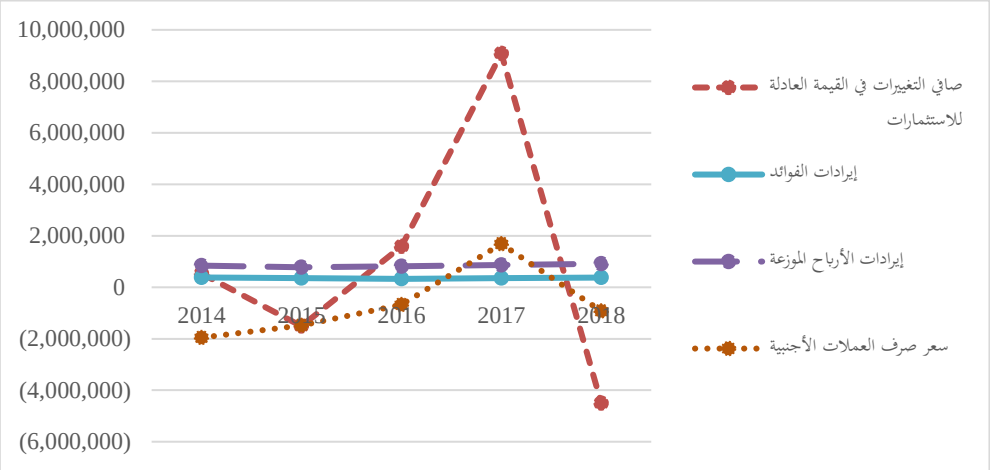


*المصدر*: التحليل الذي أجراه مجلس مراجعي الحسابات.

١١ - وكان العائد (الاسمي) للصندوق عام ٢٠١٨ بالسالب، يعادل -٤,٧ في المائة، مقارنة بالمؤشر المرجعي المحدد في السياسة العامة والبالغ -٤,٩ في المائة. وبلغ العائد الحقيقي المعدَّل حسب التضخم نسبة -٦,٥ في المائة مقابل نسبة ٣,٥ في المائة المقررة كهدف طويل الأجل للاستثمار، وذلك نظرا للانخفاض الكبير في القيمة العادلة للاستثمارات[(١)].

*المشتركون*

١٢ - في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، كان لدى الصندوق ٥٩٤ ١٢٨ مشتركا (مقارنة بـ ٧٣٦ ١٢٦ مشتركا في عام ٢٠١٧). وفي عام ٢٠١٨، بلغت مدفوعات الاستحقاقات الدورية السنوية التي أنجزها الصندوق ٢,٦٦ بليون دولار، وتم إصدارها في ١٥ عملة في حوالي ١٩٠ بلدا. ومع ذلك، بلغت المساهمات المتأتية من الإيرادات ٢,٤٥ بليون دولار؛ وبالتالي تجاوز الإنفاق على تسديد الاستحقاقات في عام ٢٠١٨ المساهمات بمبلغ ٢١٢ مليون دولار.

١٣ - وكان عدد الاستحقاقات الدوريّة ٧١٦ ٧٨ استحقاقا في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ مقابل ٢٤٧ ٧٨ استحقاقا في عام ٢٠١٧، أي بزيادة قدرها ٠,٦ في المائة.

١٤ - وتبين نسبة التمويل الدرجة التي تغطي بها أصول الصندوق قيمة الاستحقاقات (الخصوم) المتراكمة في تاريخ التقييم المفترض. ويتم حسابها عن طريق قسمة صافي الأصول في تاريخ البيانات المالية على قيمة الخصوم في نفس التاريخ. وتعني نسبة تمويل بالغة ١ أن الصندوق في وضع يسمح له بالوفاء بجميع التزاماته، في حين تشير نسب التمويل أعلى من ١ ودون ١ إلى سيناريوهي تمويل زائد وتمويل ناقص، على التوالي.

(١) وفقا لهدف الاستثمار الطويل الأجل الوارد في بيان السياسة الاستثمارية لعام ٢٠١٦ لشعبة إدارة الاستثمارات التابعة للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، والعوائد المعروضة في الجلسة ٢٤٠ للجنة الاستثمارات التابعة للصندوق.

الجدول ١ من الفصل الثاني
**تحليل النسب**

| *بيان النسبة* | *٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٨* | *٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٧* |
|---|---|---|
| **نسبة التمويل** | | |
| صول: التزام المعاش التقاعدي (القيمة الاكتوارية) | ١,٠٤ | ١,١٥ |

## ٣ - الإفصاح عن البيانات المالية

*تصديق البيانات المالية*

١٥ - يشير الصندوق، في تصديق بياناته المالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، إلى أن بياناته المالية أعدت وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام والمعيار المحاسبي الدولي ٢٦. وقدم البيانات المالية التالية: (أ) بيان صافي الأصول المتاحة لتسديد الاستحقاقات (المعيار المحاسبي الدولي ٢٦)؛ (ب) بيان التغيرات في صافي الأصول المتاحة لتسديد الاستحقاقات (المعيار المحاسبي الدولي ٢٦)؛ (ج) بيان التدفقات النقدية (المعيار المحاسبي الدولي للقطاع العام ٢)؛ (د) بيان المقارنة بين المبالغ المدرجة في الميزانية والمبالغ الفعلية المعدَّة على أساس قابل للمقارنة فيما يتعلق بالمصروفات الإدارية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ (المعيار المحاسبي الدولي للقطاع العام ٢٤). وعرض أيضا ملاحظات على البيانات المالية.

١٦ - وعلى الرغم من إعلان الصندوق في تصديقه أنه أعد بياناته المالية وفقًا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، فإنه يحدد، في الفقرة ٤٥ من الملاحظات على البيانات المالية، أنه اعتمد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام اعتبارًا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، بما في ذلك اعتماد المعيار المحاسبي الدولي ٢٦ على وجه التحديد، المحاسبة والإبلاغ عن طريق خطط استحقاقات التقاعد، من المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية؛ وأنه في حين يوفر المعيار ٢٦ توجيهاً محاسبياً، فإنه يقدم أيضا توجيها بشأن عرض البيانات المالية، لأنه يقتضي عرض بيان لصافي الأصول المتاحة لتسديد الاستحقاقات وبيان للتغيرات في صافي الأصول المتاحة لتسديد الاستحقاقات؛ وأنه نظرا لأن الصندوق قد أدرج التوجيه الوارد في المعيار المحاسبي الدولي ٢٦ في سياساته المالية، يستند عرضه للبيانات المالية إلى هذا التوجيه.

١٧ - ويقدم الصندوق المعلومات المتعلقة بالتقييم الاكتواري عملا بالفقرة ١٧ (ب) من المعيار المحاسبي الدولي ٢٦، والتي بموجبها يجب أن توضح البيانات المالية العلاقة بين القيمة الاكتوارية الحالية لاستحقاقات التقاعد الموعودة وصافي الأصول المتاحة للاستحقاقات وسياسة تمويل الاستحقاقات الموعودة.

١٨ - وفيما يتعلق بالتصديق الذي أجراه الصندوق في عام ٢٠١٨، تجدر الإشارة إلى أنه وفقا للفقرة ٢٨ من المعيار المحاسبي الدولي للقطاع العام ١: عرض البيانات المالية، يتعين على الكيان الذي تمتثل بياناته المالية للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام أن يصدر بيانا واضحا بلا تحفظ بشأن هذا الامتثال في الملاحظات.

١٩ - ويدرك المجلس أن الصندوق، بالنظر إلى طبيعته، يقوم أيضا بإعداد بياناته المالية على نحو يمتثل إلى احتياجات صندوق للمعاشات التقاعدية إلى معلومات محددة، والتي يعد لها الصندوق بيانا لصافي الأصول المتاحة لتسديد الاستحقاقات (البيان الأول) وبيانا للتغيرات في صافي الأصول المتاحة لتسديد الاستحقاقات (البيان الثاني)، وفقا للمعيار المحاسبي الدولي ٢٦، الذي ينطبق بصفة خاصة على صناديق المعاشات التقاعدية.

٢٠ - ويلاحظ المجلس أنه يمكن زيادة تعزيز عرض البيانات المالية للصندوق من خلال إفصاحات محددة بشأن معايير مجلس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام المطبقة في تسجيل المعاملات المالية وإعداد البيانات المالية.

**٢١ - ويوصي المجلس بأن يقوم الصندوق بتوسيع نطاق الإفصاح ووصف التصديق على صحة البيانات المالية من أجل تحديد معايير مجلس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام التي طبقها المجلس في تسجيل معاملاته وفي إعداد بياناته المالية.**

٢٢ - لا يقبل الصندوق بهذه التوصية.

*تفاصيل تصنيف المخاطر فيما يتعلق بالحافظة المحددة المدة*

٢٣ - وفقًا للوائح، والقواعد، ونظام تسوية المعاشات التقاعدية للصندوق والولاية المنوطة به، يتمثل الغرض الرئيسي من استثمارات أصول الصندوق في ضمان استحقاقات المعاشات التقاعدية للمشتركين في الصندوق والمنتفعين منهم. وأما كيف تدار هذه الأصول فهي إحدى نقاط التركيز الرئيسية للكيان إذ تكفل الإدارة السليمة لأصول الصندوق قدرته على الوفاء بمسؤوليته الطويلة الأجل فيما يتعلق بدفع استحقاقات التقاعد لموظفي الأمم المتحدة.

٢٤ - ويحدد مكتب إدارة الاستثمارات في بيانه عن السياسة الاستثمارية لعام ٢٠١٦ كيف ينبغي للصندوق إدارة ورصد المخاطر المرتبطة بالأدوات المالية دون تعريض رأس مال الصندوق للخطر. وبالإضافة إلى ذلك، يذكر الصندوق في فلسفته الاستثمارية أن مستوى تقبُّله منخفض جدا لمخاطر فقدان استدامته الطويلة الأجل وعدم قدرته على الوفاء بالتزاماته المالية الطويلة الأجل وأن هدفه يتمثل في تعزيز أهدافه الاستثمارية الأربعة، وهي الضمان والربحية وقابلية التحويل والسيولة. وقد وُضعت تلك الأهداف في ضوء ولاية الصندوق المتمثلة في توفير استحقاقات التقاعد والوفاة والعجز وما يتصل بها من استحقاقات لموظفي الأمم المتحدة.

٢٥ - وبموجب المعيار ٣٠ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: الأدوات المالية: الإفصاحات، يجب على الصندوق الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بأهمية الأدوات المالية للحالة المادية للكيان ولأدائه وطبيعة ومدى المخاطر الناشئة عن الأدوات المالية التي يتعرض لها الكيان خلال الفترة وفي نهاية الفترة المشمولة بالتقرير وشكل إدارة تلك المخاطر.

٢٦ - وكشف الصندوق، في الملاحظة ٢٠ على بياناته المالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، عن تقييم المخاطر، وقام بفرز المخاطر التي يتعرض لها إلى مخاطر ائتمان، ومخاطر سوق، ومخاطر سيولة. ففيما يتعلق بمخاطر الائتمان، وفي إجراءات الاستثمار لعام ٢٠١٤ وتعديلاتها على المبادئ التوجيهية للاستثمار في الحافظة العالمية للإيرادات الثابتة، اشتُرط أن تكون الأوراق المالية قد

حصلت على تصنيف حد أدنى لتقدير الجدارة الائتمانية أي ''الدرجة الاستثمارية''[٢]، من وكالة واحدة على الأقل من وكالات التصنيف التالية: Moody's، و S&P Global Ratings، و Fitch.

٢٧ - والجدارة الائتمانية هي أحد التدابير التي يستخدمها الكيان لإدارة مدى تعرضه لمخاطر الاستثمار. ولهذا السبب، يتعين على الصندوق الكشف عن مخاطر الائتمان المتصلة بسندات الدين الخاصة به. وقرر الصندوق أن يستخدم بشكل رئيسي الجودة الائتمانية (سلّم التقييم) المقدمة من وكالة التصنيف موديز.

٢٨ - وتنشئ كل وكالة تصنيف فئات مختلفة للتمييز بين المخاطر التي تتعرض لها كل أداة مالية على حدة. فعلى سبيل المثال، تستخدم وكالة موديز التصنيفات التالية Aaa، و Aa1 إلى Aa3، و A1 إلى A3، و Baa1 إلى Baa3، و Ba1 إلى Ba3 للاستثمارات الطويلة الأجل، فيما تستخدم P-1 إلى P-3 للاستثمارات القصيرة الأجل.

٢٩ - وفي ذلك الصدد، وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، بلغ مجموع الاستثمار في الدخل الثابت ١١٣,٨ ١٦ مليون دولار (٢٠١٧: ٣٢٩,٩ ١٥ مليون دولار)، وبلغت قيمة الاستثمار قصير الأجل ٧١١,٠ ٢ مليون دولار (٢٠١٧: ٨٣٤,٣ ١ مليون دولار)، تم تصنيف ٦٤ في المائة من أوراقها المالية منها في فئة واحدة تغطي مجموعة واسعة من تصنيفات مخاطر الائتمان (بين Aaa و A3)، دون تحديد المبالغ المرتبطة بكل سلّم من سلالم الخطر. وتعرضت للموقف ذاته ٧ في المائة من الأوراق المالية التي صُنفت ضمن نطاق من الجدارة الائتمانية يتراوح من Baa1 إلى Baa3، وكذلك ٢٩ في المائة من الأوراق المالية التي أُعلن أنها غير مصنفة.

٣٠ - وفيما يتعلق بالأوراق المالية التي جرى تقييمها في الملاحظة ٢٠ على أنها لا تخضع لأي تصنيف، استُخدمت الجدارة الائتمانية لجهة الإصدار، بدلاً من تصنيف إحدى الوكالات المختصة من قبيل موديز.

٣١ - ويشير الصندوق، في الفقرات التي تلي الجداول الواردة في الملاحظة ٢٠، إلى أن تلك الأدوات تمثل ''مخاطر ائتمانية متدنية للغاية''، استنادا إلى وكالات أخرى لتقدير الجدارة الائتمانية و/أو الجدارة الائتمانية لجهة الإصدار. ومن أجل تحسين الإفصاح وتوحيد المعايير لعرض تصنيف المخاطر بصورة أوضح، ينبغي للصندوق أن يفصح عن تصنيف المخاطر الائتمانية المحدد الذي تقدمه إحدى وكالات تقدير الجدارة الائتمانية، إذا كان متاحًا.

٣٢ - ويرى المجلس أن بإمكان الصندوق، نظرًا لأنه يشكل جزءا من منظومة الأمم المتحدة، أن يقدم مزيدا من المعلومات وأن يفصح بشكل أنسب عن المخاطر الناشئة عن الأوراق المالية التي بحوزته، وأن يعزز بالتالي شمولية المعلومات المقدمة وشفافيتها.

**٣٣ - ويوصي المجلس بأن ينظر الصندوق في الإفصاح بشكل تفصيلي عن الجدارة الائتمانية في الملاحظات على البيانات المالية من أجل بيان التفاصيل المتعلقة بتعرّض جميع سندات الدين للمخاطر، بما في ذلك السندات التي لم تصنفها وكالة موديز في نهاية الفترة المشمولة بالتقرير.**

(٢) تشير إلى جودة الائتمان الاستثماري.

٣٤ - ويقدّر الصندوق الملاحظة التي تتضمن وجوب النظر في تقديم مزيد من المعلومات بشأن الكشف عن مخاطر الائتمان بالإضافة إلى متطلبات المعيار ٣٠ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

٣٥ - وبالنظر إلى وجود طرق متعددة للكشف عن مخاطر الائتمان، سيقوم الصندوق، عملا بالمشاورات، بتجميع إفصاحات إضافية تتعلق بمخاطر الائتمان في البيانات المالية لعام ٢٠١٩.

*الضريبة المقتطعة من المنبع*

٣٦ - ويقوم الصندوق، من أجل تحقيق هدفه المتمثل في توفير استحقاقات التقاعد والوفاة والعجز وما يتصل بها من استحقاقات لموظفي الأمم المتحدة والمنظمات الأخرى المقبولة للانضمام إلى عضوية صندوق المعاشات التقاعدية، باستثمار التبرعات المحصلة في أنواع مختلفة من الأدوات المالية، بما في ذلك رؤوس المالية السهمية، والاستثمارات القصيرة الأجل، والدخل الثابت، والأصول العقارية، والاستثمارات البديلة وغيرها من الاستثمارات.

٣٧ - وباعتباره كيانا فرعيا تابعا للأمم المتحدة فهو معفي من الضرائب الوطنية من قبل الدول الأعضاء بموجب المادة ١٠٥ من ميثاق الأمم المتحدة والمادة الثانية، البند٧ (أ) من اتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها. ومع ذلك، هناك بلدان تقوم بخصم الضريبة المقتطعة من المنبع من إيرادات الاستثمار وتسديدها إلى الصندوق عندما يقدم مطالبة في هذا الشأن. ولذلك يعترف الصندوق بالضريبة المقتطعة من المنبع باعتبارها حسابا مستحق القبض في بيان صافي الأصول المتاحة للاستحقاقات في نهاية كل سنة مالية، طبقًا للمعيار ٢٩ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: الأدوات المالية: الاعتراف والقياس.

٣٨ - ولهذا الغرض، أصدر الصندوق في ٢٨ آذار/مارس ٢٠١٩ مذكرة بشأن إمكانية تحصيل الضريبة المقتطعة من المنبع حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، أثبت فيها أن تحليل إمكانية تحصيل هذه الضريبة استند إلى العوامل التالية:

(أ) وجود أو عدم وجود آلية مطالبة محددة رسميا في الولاية القضائية التي اقتُطعت فيها تلك الضريبة في الأصل؛

(ب) احتمال النجاح في تحصيل المطالبات الضريبية القديمة، فيما يتصل بعملية مطالبة جارية، مع مراعاة التشريعات الضريبية في الولاية القضائية المحلية بشأن تطبيق مبدأ التقادم؛

(ج) أي مسألة أخرى ذات صلة، بما في ذلك تحليل أوجه التفاعل والمراسلات مع مصلحة الضرائب المحلية.

٣٩ - ولا يوجد لدى الصندوق دليل إجراءات يشرح آليات التخصيص، أو تخفيض القيمة المحاسبية، أو الإنفاق الضريبي، أو الضريبة التي لا يرجى تحصيلها، أو يبين كيفية حساب المبلغ المخصص والموافقة عليه ومن ينبغي له القيام بذلك.

٤٠ - وبالإضافة إلى ذلك، يقوم الصندوق بإرجاء تحصيل الضرائب من البلدان التي ليس لديها، وفقًا لأحكام البيانات المالية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، آلية رسمية لتحصيل الضرائب. وتبلغ قيمة المبالغ المستحقة القبض من الضريبة المقتطعة من المنبع التي لا يرجى تحصيلها من تلك البلدان ما مجموعه ١٣,٩٥ مليون دولار غير أن الصندوق لا يقدم في مذكرته شرحا واضحا للإجراء الذي ينبغي اتباعه للاحتفاظ بالمبالغ المخصصة.

٤١ - وعلى أساس تحليل تقادم المبالغ المستحقة القبض من الضريبة المقتطعة من المنبع التي لا يرجى تحصيلها، لوحظ أن الصندوق يحتفظ في سجلاته بالمبالغ المخصصة لأكثر من ٥ سنوات (منذ عام ٢٠٠٦)، بمبلغ إجمالي قدره ٦,٣٩ ملايين دولار (يقابل ٤٦ في المائة من إجمالي المبلغ المخصص حتى الآن).

٤٢ - ويرد ذلك التحليل بالتفصيل في الجدول ٢ من الفصل الثاني.

الجدول ٢ من الفصل الثاني

**تحليل تقادم الضرائب المقتطعة من المنبع التي لا يرجى تحصيلها**

| *التقادم* | *المبلغ بدولارات الولايات المتحدة* | *النسبة المئوية* |
|---|---|---|
| أكثر من خمس سنوات | ٦ ٣٨٧ ٣٦٢ دولارا | ٤٥,٨ |
| ٢٠١٤ | ١ ٢٩٤ ٢٢٥ دولارا | ٩,٣ |
| ٢٠١٥ | ١ ٠٣٣ ٦٥١ دولارا | ٧,٤ |
| ٢٠١٦ | ٩٨٨ ٤٣٧ دولارا | ٧,١ |
| ٢٠١٧ | ١ ٩٨٤ ٤٢٠ دولارا | ١٤,٢ |
| ٢٠١٨ | ٢ ٢٦٠ ٣١٥ دولارا | ١٦,٢ |
| **المجموع** | **١٣ ٩٤٨ ٤١٠ دولارات** | **١٠٠,٠** |

*المصدر:* التحليل الذي أجراه مجلس مراجعي الحسابات.

٤٣ - ويمكن أن يشمل الإجراء الضريبي أيضاً التكاليف الأخرى المتكبدة في قيمة المعاملة، من قبيل رسم الدمغة، أو ضريبة المعاملات الضريبية، أو ضريبة المعاملات المالية.

٤٤ - ولوحظ أن المذكرة الضريبية التي أصدرتها الإدارة في آذار/مارس ٢٠١٩ لا تحتوي على معلومات كافية ومفصلة عن آلية تخصيص الإنفاق الضريبي والاعتراف به. بالإضافة إلى ذلك، فإنه ذلك ينطبق فقط على فترة واحدة لا غير.

**٤٥ - ويوصي المجلس بأن يضع الصندوق دليلا إجرائيا شاملًا ليكون بمثابة أساس يتناول المبالغ المستحقة القبض من الضريبة المقتطعة من المنبع وأن يتضمن، كحد أدنى، خطة مفصلة لجميع الحالات والمعايير المستخدمة للحصول على أدلة موضوعية على أن الأصول لا يرجى تحصيلها، واستخدام البارامترات النموذجية وتفويض السلطة إما للاحتفاظ بالأصل الذي يرجى تحصيله أو شطب هذا الأصل، وكذلك المعايير التفصيلية المستخدمة للإبقاء على المخصصات أو التقليل منها.**

٤٦ - يقبل الصندوق التوصية ويقترح توسيع دليل عمليات مكتب إدارة الاستثمارات ليشمل الضريبة المقتطعة من المنبع. ويعتقد الصندوق أن هذا سيعزز الوثائق المتاحة عن الإجراءات المتصلة برصد الضريبة المقتطعة من المنبع.

## ٤ - إدارة مدفوعات الاستحقاقات

*تظل سلاسل سير العمل مفتوحة في النظام المتكامل لإدارة المعاشات التقاعدية بسبب الوثائق الناقصة*

٤٧ - يمثل النظام المتكامل لإدارة المعاشات التقاعدية الأداة الرئيسية التي يستخدمها الصندوق لتجهيز تقاعد المشتركين.

٤٨ - ولكي تبدأ عملية انتهاء الخدمة، تلزم وثائق أساسية ثلاث، هي: استمارة الإجراء الوظيفي الخاصة بانتهاء بالخدمة، وإخطار انتهاء الخدمة، والتعليمات بشأن السداد. وتُصدر المنظمة العضو الاستمارة والإخطار، فيما يوفر المشترك التعليمات بشأن السداد.

٤٩ - وفي كل مرة يتلقى الصندوق إحدى هذه الوثائق الثلاث الرئيسية، يبدأ إجراء سير عمل في النظام للشروع في إجراءات انتهاء الخدمة. ويولِّد ذلك الإجراء سلاسل سير عمل مفتوحة، لا تؤدي بالضرورة إلى استحقاقات التقاعد، كما هو الحال بالنسبة للمشتركين الذين يغيرون أرباب العمل بين المنظمات الأعضاء.

٥٠ - ووفقا للإطار الاستراتيجي للصندوق، من المتوقع أن يضطلع الصندوق بتجهيز استحقاقات المشتركين بصورة فعالة.

٥١ - وطلب المجلس معرفة عدد الحالات التي لا تزال سلاسل سير عملها مفتوحة في النظام، في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ و ٢١ أيار/مايو ٢٠١٩، وهو تاريخ انتهاء التدقيق، بسبب عدم تلقّي وثيقة أو أكثر من الوثائق المذكورة آنفًا.

٥٢ - ويرد في الجدول ٣ من الفصل الثاني تفصيل بسلاسل سير العمل المتعلقة بالاستحقاقات التي كانت لا تزال مفتوحة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، و ٢١ أيار/مايو ٢٠١٩ بسبب الوثائق الناقصة، مصنفة وفقا لترتيب استلام الوثائق.

الجدول ٣ من الفصل الثاني

**الحالات التي لا تزال سلاسل سير العمل مفتوحة فيها مصنفة بحسب الوثائق الواردة**

| | *الحالات المنطوية على وثائق ناقصة* | | |
|---|---|---|---|
| *الفئة* | *حتى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٧* | *حتى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٨* | *حتى ٢١ أيار/ مايو ٢٠١٩* |
| الحالات التي لم تُستلم فيها أي وثائق | ٦٢٧ | ٢٣٣ | ١٦٥ |
| الحالات التي لم يُستلم فيها سوى استمارة الإجراء الوظيفي الخاصة بانتهاء الخدمة | ٧ ٠٤٩ | ٢ ٩٠١ | ١ ٤٩٦ |
| الحالات التي لم يُستلم فيها سوى الإخطار بانتهاء الخدمة | ١ ٥٤١ | ١ ٥٩٨ | ٥٧٤ |
| الحالات التي لم يُستلم فيها سوى استمارة التعليمات بشأن السداد | ٤٢٨ | ٣٥٤ | ٥٦ |

| الفئة | *الحالات المنطوية على وثائق ناقصة* | | |
|---|---|---|---|
| | *حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧* | *حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨* | *حتى ٢١ أيار/مايو ٢٠١٩* |
| الحالات التي استُلمت فيها استمارة الإجراء الوظيفة الخاصة بانتهاء الخدمة واستمارة التعليمات بشأن السداد | ١ ٠٨٣ | ٥٥٩ | ٢٢٩ |
| الحالات التي استلم فيها كل من استمارة الإجراء الوظيفي الخاصة بانتهاء الخدمة والإخطار بانتهاء الخدمة | ٥ ٦٩٩ | ٣ ٥٩١ | ١ ٧٨٠ |
| **المجموع** | **١٦ ٤٢٧** | **٩ ٢٣٦** | **٤ ٣٠٠** |

*المصدر*: بيانات مقدَّمة من الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة.

٥٣ - وعلاوة على ذلك، وعملاً بالتحليل الذي أجراه المجلس، لوحظ أن الانخفاض في عدد سلاسل سير العمل المفتوحة المتعلقة بالاستحقاقات كان في الغالب في فئة الحالات التي لم تنطو على تاريخ لانتهاء الخدمة، حيث انخفض عدد سلاسل سير العمل المفتوحة من ٤٨٦ ٩ في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ إلى ٠١٩ ٤ في ٢١ أيار/مايو ٢٠١٩، بانخفاض قدره ٥٨ في المائة. ولوحظ أيضًا انخفاض في عدد سلاسل سير العمل القائمة منذ أقل من سنة واحدة، من ٨٨٥ ٢ حالة في المجموع إلى ٥٠٣ ١ حالات، أو ٤٨ في المائة. وفيما يتعلق بسلاسل سير العمل التي لا تزال مفتوحة بعد أكثر من ٥ سنوات، بلغ نسبة الانخفاض الملحوظ ٢٦ في المائة، من ٥٠٩ ١ حالات في عام ٢٠١٧ إلى ١٢٢ ١ حالة في عام ٢٠١٨.

٥٤ - وتمثل سلاسل سير العمل المتعلقة بالاستحقاقات المفتوحة لأكثر من ثلاث سنوات ٣٧ في المائة من إجمالي عدد الحالات (٩٣٥ ١)، بغض النظر عن الحالات التي لا تنطوي على تاريخ انتهاء الخدمة. يعرض الجدول ٤ من الفصل الثاني أدناه الحالات حسب الفئة وتحليل التقادم.

٥٥ - ولاحظ المجلس تقدمًا ملحوظًا فيما يتعلق بتقليص عدد سلاسل سير العمل المفتوحة بسبب الوثائق المفقودة من ٢٣٦ ٩ حالة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ (٢٠١٧: ٢٤٧ ١٦ سلسلة سير عمل مفتوحة تفتقر إلى الوثائق) إلى ٣٠٠ ٤ حالة في ٢١ أيار/مايو ٢٠١٩، ما يمثل انخفاضا قدره ٥٣ في المائة.

٥٦ - وعلاوة على ذلك، أجرى المجلس تحليلاً لسلاسل سير العمل المفتوحة ووضع تحليلا لتقادم الحالات التي لا تزال مفتوحة بسبب عدم وجود وثائق تتعلق بتاريخ انتهاء الخدمة. وترد التفاصيل حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ في الجدول ٤ من الفصل الثاني.

الجدول ٤ من الفصل الثاني

**تحليل التقادم (ابتداء من تاريخ انتهاء الخدمة) للحالات التي لا تزال سلاسل سير العمل مفتوحة فيها بسبب عدم استلام الوثائق حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨**

| *الفئة* | *استلام كل من استمارة الإجراء الوظيفي الخاصة بانتهاء الخدمة واستمارة التعليمات بشأن السداد* | *استلام كل من استمارة الإجراء الوظيفي الخاصة بانتهاء الخدمة الحالات والإخطار بانتهاء الخدمة* | *لم تُستلم أي وثائق* | *استلام استمارة التعليمات بشأن السداد فقط* | *استلام الإخطار بانتهاء الخدمة فقط* | *استلام استمارة الإجراء الوظيفي الخاصة بانتهاء بالخدمة فقط* | *المجموع* |
|---|---|---|---|---|---|---|---|
| أقل من سنة واحدة | ١٨٠ | ٤٦٨ | ٢ | ٣ | ١٧ | ٨٣٣ | ١ ٥٠٣ |
| من سنة إلى سنتين | ٦٥ | ٥٢٨ | ٣ | ٦ | ٦١ | ٤٠٩ | ١ ٠٧٢ |
| من سنتين إلى ثلاث سنوات | ٥١ | ٣٧٦ | ٨ | ٣ | ٣٠ | ٢٣٩ | ٧٠٧ |
| من ثلاث إلى أربع سنوات | ٤٣ | ٢٤٠ | ٦ | ٦ | ١٤ | ١٨٥ | ٤٩٤ |
| من أربع إلى خمس سنوات | ٣٢ | ١٨٢ | ٢ | ٨ | ٢٢ | ٧٣ | ٣١٩ |
| أكثر من خمس سنوات | ٩٣ | ٥٣٠ | ٥٦ | ٤٦ | ١٥٥ | ٢٤٢ | ١ ١٢٢ |
| **المجموع الفرعي** | **٤٦٤** | **٢ ٣٢٤** | **٧٧** | **٧٢** | **٢٩٩** | **١ ٩٨١** | **٥ ٢١٧** |
| بدون تاريخ انتهاء الخدمة | ٩٥ | ١ ٢٦٧ | ١٥٦ | ٢٨٢ | ١ ٢٩٩ | ٩٢٠ | ٤ ٠١٩ |
| **المجموع** | **٥٥٩** | **٣ ٥٩١** | **٢٣٣** | **٣٥٤** | **١ ٥٩٨** | **٢ ٩٠١** | **٩ ٢٣٦** |

*المصدر*: بيانات مقدَّمة من الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة.

٥٧ - وبالإضافة إلى ذلك، وباستخدام نفس البيانات المتعلقة بسلاسل سير العمل المفتوحة المقدمة من الصندوق، أجريت مقارنة بين الحالات التي ما زالت مفتوحة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، حسب فئة الوثائق الناقصة، ثم أجري تحليل للتقدم الذي أحرزه الصندوق في إغلاق سلاسل سير العمل المفتوحة. وترد التفاصيل المتعلقة بكل فئة في الجدول ٥ من الفصل الثاني.

الجدول ٥ من الفصل الثاني

**تحليل التقادم (ابتداء من تاريخ انتهاء الخدمة) للحالات التي لا تزال سلاسل سير العمل مفتوحة فيها بسبب عدم استلام الوثائق، حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨**

| *الفئة* | *استلام كل من استمارة الإجراء الوظيفي الخاصة بانتهاء الخدمة واستمارة التعليمات بشأن السداد* | | *استلام كل من استمارة الإجراء الوظيفي الخاصة بانتهاء الخدمة الحالات والإخطار بانتهاء الخدمة* | | *لم تُستلم أي وثائق* | | *استلام استمارة التعليمات بشأن السداد فقط* | | *استلام الإخطار بانتهاء الخدمة فقط* | | *استلام استمارة الإجراء الوظيفي الخاصة بانتهاء بالخدمة فقط* | | *المجموع* | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | ٢٠١٧ | ٢٠١٨ | ٢٠١٧ | ٢٠١٨ | ٢٠١٧ | ٢٠١٨ | ٢٠١٧ | ٢٠١٨ | ٢٠١٧ | ٢٠١٨ | ٢٠١٧ | ٢٠١٨ | ٢٠١٧ | ٢٠١٨ |
| أقل من سنة واحدة | ٢٢٥ | ١٨٠ | ٨٨٦ | ٤٦٨ | ٨ | ٢ | ٣ | ٣ | ١٦ | ١٧ | ١٧٤٧ | ٨٣٣ | ٢ ٨٨٥ | ١ ٥٠٣ |
| من سنة إلى سنتين | ٩٢ | ٦٥ | ٤٣١ | ٥٢٨ | ٧ | ٣ | ٥ | ٦ | ٢٧ | ٦١ | ٣٧٤ | ٤٠٩ | ٩٣٦ | ١ ٠٧٢ |
| من سنتين إلى ثلاث سنوات | ٦٣ | ٥١ | ٣١٦ | ٣٧٦ | ٩ | ٨ | ٣ | ٣ | ٢٠ | ٣٠ | ٢٣٨ | ٢٣٩ | ٦٤٩ | ٧٠٧ |

| الفئة | استلام كل من استمارة الإجراء الوظيفي الخاصة بانتهاء الخدمة واستمارة التعليمات بشأن السداد | | استلام كل من استمارة الإجراء الوظيفي الخاصة بانتهاء الخدمة الحالات والإخطار بانتهاء الخدمة | | لم تُستلم أي وثائق | | استلام استمارة التعليمات بشأن السداد فقط | | استلام الإخطار بانتهاء الخدمة فقط | | استلام استمارة الإجراء الوظيفي الخاصة بانتهاء الخدمة فقط | | المجموع | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | ٢٠١٧ | ٢٠١٨ | ٢٠١٧ | ٢٠١٨ | ٢٠١٧ | ٢٠١٨ | ٢٠١٧ | ٢٠١٨ | ٢٠١٧ | ٢٠١٨ | ٢٠١٧ | ٢٠١٨ | ٢٠١٧ | ٢٠١٨ |
| من ثلاث إلى أربع سنوات | ٣٧ | ٤٣ | ٣٤٢ | ٢٤٠ | ٤ | ٦ | ١ | ٦ | ٢٨ | ١٤ | ١٠٧ | ١٨٥ | ٥١٩ | ٤٩٤ |
| من أربع إلى خمس سنوات | ٢٢ | ٣٢ | ٢٩٢ | ١٨٢ | ٤ | ٢ | ٦ | ٨ | ٥٦ | ٢٢ | ٦٣ | ٧٣ | ٤٤٣ | ٣١٩ |
| أكثر من خمس سنوات | ١١١ | ٩٣ | ٨٤٦ | ٥٣٠ | ٩٦ | ٥٦ | ٢٢ | ٤٦ | ١٤٣ | ١٥٥ | ٢٩١ | ٢٤٢ | ١ ٥٠٩ | ١ ١٢٢ |
| **المجموع الفرعي** | **٥٥٠** | **٤٦٤** | **٣ ١١٣** | **٢ ٣٢٤** | **١٢٨** | **٧٧** | **٤٠** | **٧٢** | **٢٩٠** | **٢٩٩** | **٢ ٨٢٠** | **١ ٩٨١** | **٦ ٩٤١** | **٥ ٢١٧** |
| بدون تاريخ انتهاء الخدمة | ٥٣٣ | ٩٥ | ٢ ٥٨٦ | ١ ٢٦٧ | ٤٩٩ | ١٥٦ | ٣٨٨ | ٢٨٢ | ١ ٢٥١ | ١ ٢٩٩ | ٤ ٢٢٩ | ٩٢٠ | ٩ ٤٨٦ | ٤ ٠١٩ |
| **المجموع** | **١ ٠٨٣** | **٥٥٩** | **٥ ٦٩٩** | **٣ ٥٩١** | **٦٢٧** | **٢٣٣** | **٤٢٨** | **٣٥٤** | **١ ٥٤١** | **١ ٥٩٨** | **٧ ٠٤٩** | **٢ ٩٠١** | **١٦ ٤٢٧** | **٩ ٢٣٦** |

*المصدر*: بيانات مقدَّمة من الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة.

٥٨ - وفيما يتعلق بالحالات المتبقية التي كانت وثائقها ناقصة في تاريخ المراجعة، رأى المجلس أن بإمكان صندوق المعاشات التقاعدية تقييم ما يلي:

(أ) بالنسبة للحالات الـ ١٦٥ التي لم ترد بشأنها أي وثائق حتى ٢١ أيار/مايو، ينبغي تقييم تقادمها وطبيعتها لتحديد ما إذا كان يمكن إغلاقها، بالنظر إلى أن الصندوق قد حددها بالفعل كحالات قديمة متبقية من النظام السابق، أي نظام إدارة الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة.

(ب) بالنسبة للحالات الـ ٢٨٥ التي قدم فيها المشتركون بالفعل التعليمات بشأن السداد والتي من المفهوم بالتالي أن سداد الاستحقاقات سيكون متوافقًا، من قبيل السداد المؤجل أو اختيار الاستحقاق بموجب المادة ٣٢ من النظام الأساسي والنظام الإداري للصندوق أو استحقاق التقاعد المؤجل بموجب المادة ٣٠، ويعتقد المجلس أن بإمكان الصندوق إفراد الأولوية لمتابعتها؛

(ج) نظرًا للحجم الكبير للحالات (٨٥٠ ٣ حالة حتى ٢١ أيار/مايو ٢٠١٩) التي لم ترد بشأنها سوى استمارة الإجراء الوظيفي الخاصة بانتهاء بالخدمة أو إخطار إنهاء الخدمة، أو كلاهما معًا، يرى المجلس أن بعض هذه الحالات قد ينطوي لاحقًا على مدفوعات في إطار الاستحقاقات. ومن المهم، في رأينا، أن يقوم صندوق المعاشات بتحليل هذه الحالة وإيلاء الأولوية لمتابعتها، من أجل تحديد الحالات التي قد تنطوي على لاحقًا على مدفوعات في إطار الاستحقاقات وتحديد الحالات التي يمكن إغلاقها يدويًا.

٥٩ - وأوضح الصندوق أنه في الحالات التي وردت فيها تعليمات بشأن السداد، فإن هذا لا يعني أنه كان هناك شخص ينتظر الدفع على الفور. وربما تكون الاستمارة قد قُدِّمت من قبل شخص فضَّل تأجيل خيار الاستحقاق بموجب المادة ٣٢ أو استحقاق التقاعد المؤجل بموجب المادة ٣٠. وبالتالي، ستظل استمارة الإجراء الوظيفي الخاصة بانتهاء الخدمة أو إخطار انتهاء الخدمة ناقصين بعد عملية المراجعة والمتابعة.

٦٠ - ولاحظ الصندوق أيضا أنه سيكون من الصعوبة بمكان، نظرًا لأن هذه عملية ثلاثية الأطراف، القيام بتحديد نسبة مئوية من الحالات التي تتم تسويتها كل عام والالتزام بهذه النسبة.

٦١ - ويتم تحديد تواريخ انتهاء الخدمة، بالقدر الممكن، حيثما تتوفر وثائق انتهاء الخدمة. ويقوم الصندوق بتقييم المنطق الحالي لواجهة الموارد البشرية لمعرفة سبب عدم تحديد تاريخ انتهاء الخدمة في بعض الحالات (٤ ٠١٩ حالة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨).

٦٢ - وعلى الرغم من أن المجلس يدرك أن عملية انتهاء الخدمة لدفع الاستحقاقات هي إجراء ثلاثي الأطراف، وأن الصندوق قد أحرز تقدماً في عام ٢٠١٨ في إغلاق سلاسل سير العمل المفتوحة التي كانت تنقصها وثائق، يرى المجلس أنه لا يزال هناك مجال لكي يحسن الصندوق أداءه ويتخذ الإجراءات الكفيلة بإغلاق الحالات المفتوحة.

٦٣ - وفيما يدرك المجلس أن هناك العديد من الحالات التي لا يستطيع فيها الصندوق وضع معايير موحدة لإغلاق القضايا في بعض الفئات، على سبيل المثال، عندما لا تُستلَم أي وثائق من الأطراف المعنية، يرى المجلس أنه لا يزال هناك مجال للتحسين.

**٦٤ - ويوصي المجلس بأن يواصل صندوق المعاشات التقاعدية خفض عدد سلاسل سير العمل المفتوحة، إذ إن بإمكان الصندوق، بغية القيام بذلك، وضع مؤشرات تمكِّن من قياس أدائه خلال إغلاقها.**

**٦٥ - وبالنسبة إلى سلاسل سير العمل المفتوحة التي تنقصها الوثائق، يوصي المجلس بأن ينظر الصندوق في تنفيذ عملية الإغلاق وفقًا لتحليل التقادم، مع إيلاء الأولوية للحالات التي تكون سلاسل سير العمل مفتوحةً لأكثر من ثلاث سنوات.**

**٦٦ - وبالإضافة إلى ذلك، يوصي المجلس بأن ينظر الصندوق في إغلاق ١٦٥ حالة وهي حالات سلاسل سير العمل المفتوحة التي لم ترد بشأنها أي وثائق متبقية من النظام القديم، نظام إدارة الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة.**

**٦٧ - ويوصي المجلس بأن يعمل الصندوق، داخل النظام المتكامل لإدارة المعاشات التقاعدية، على تنظيم سلاسل سير العمل المفتوحة الذي ليس لها تاريخ انتهاء، وذلك بهدف التوصل إلى تحليل أفضل لهذه الحالات.**

٦٨ - وقد وافق الصندوق على التوصيات ولا يزال ملتزما بمواصلة جهوده لتصفية أكبر عدد ممكن من سلاسل سير العمل المفتوحة عن طريق زيادة أتمتة عمليتي المتابعة والإبلاغ. ويعتزم الصندوق أيضا مواصلة العمل مع منظماته الأعضاء لزيادة تعزيز التعاون وتبادل المعلومات، من أجل التعجيل في تقديم الوثائق المتعلقة بانتهاء الخدمة.

٦٩ - وقام الصندوق باستعراض وتحليل حالات سلاسل سير العمل القديمة البالغ عددها ١٥٦ حالة التي لم ترد بشأنها أي وثائق. وتختلف الأسباب من حالة لأخرى ولا تستوفي أي معايير نموذجية تتيح القيام بالإغلاق المنهجي. وتنطوي نسبة كبيرة منها على الحالات التي لم تتمكن فيها المنظمات الأعضاء من تقديم أي وثائق تتعلق بانتهاء الخدمة لأسباب منها، على سبيل المثال، إغلاق بعثات حفظ السلام أو فقدان البيانات بعد تحول المنظمات الأعضاء إلى العمل بأنظمة جديدة للموارد البشرية. وسيعمل الصندوق بشكل وثيق مع المنظمات الأعضاء على تسوية هذا الوضع.

٧٠ - ويؤكد الصندوق أنه يطبق عملية التقادم عند استعراض الحالات التي تنقصها وثائق. فعلى سبيل المثال، يولي الصندوق، في الحالات التي لم يرد بشأنها سوى إخطار انتهاء الخدمة، الأولوية لسلاسل سير العمل المفتوحة لأكثر من ثلاث سنوات اعتبارا من تاريخ انتهاء الخدمة ويتخذ الإجراء المناسب بشأنها. ويتم إدخال تواريخ انتهاء الخدمة في النظام بقدر الإمكان وحيثما تتوافر وثائق انتهاء الخدمة. ويقوم الصندوق بتقييم المنطق الحالي لواجهة الموارد البشرية لمعرفة سبب عدم إدخال تاريخ انتهاء الخدمة في بعض الحالات.

*تسوية الاشتراكات*

٧١ - وفقاً للنظام الأساسي للصندوق، يساهم جميع المنظمات والموظفون الأعضاء على أساس الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي، بمعدل ثابت قدره ٧,٩ في المائة للمشتركين و ١٥,٨ في المائة لأرباب العمل. ويتم الاحتفاظ بمعلومات متعلقة بالاشتراكات في النظام المتكامل لإدارة المعاشات التقاعدية لكل مشترك في حسابه الشخصي، ويتم مطابقتها سنويًا بالمعلومات المتعلقة بالموارد البشرية والأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي التي تقدمها كل منظمة عضو في نهاية العام.

٧٢ - وعلى الرغم من تلقي تحويلات الاشتراكات من المشتركين والمنظمات الأعضاء واحتسابها على أساس شهري كمبلغ إجمالي بالنسبة لجميع المشتركين، يتعين على الصندوق أيضًا حساب الاشتراكات لكل مشترك على أساس نهاية السنة، وفقًا لمعدلات الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي وسجلات الموارد البشرية المبلغ عنها المقدمة من المنظمات الأعضاء.

٧٣ - ويجري الصندوق هذه المطابقة خلال الربع الأول من العام التالي، وذلك باستخدام الجداول التفصيلية التي تقدمها كل منظمة من المنظمات الأعضاء.

٧٤ - وعند استلام الجداول التفصيلية، تُجرى عملية مطابقة بهدف تسوية أي اختلافات بين الاشتراكات التي أبلغت عنها المنظمات الأعضاء والاشتراكات التي وردت بالفعل. وتُسجل الاختلافات بين الاشتراكات المبلغ عنها والاشتراكات التي وردت بالفعل بوصفها حسابات مستحقة القبض من المنظمة الأعضاء أو المستحقة الدفع إليها، وفقًا للفرق الناجم. واستنادًا إلى المعلومات التي قدمتها المنظمات الأعضاء، تسجل أمانة الصندوق مبالغ الاشتراكات في حساب كل مشترك.

٧٥ - وتُخطَر كل منظمة عضو بأي فروق يتم تحديدها في عملية التسوية. ويتم الإبلاغ عن الفروق باعتبارها أخطاء في الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي ولا تُسجَّل في البيانات المالية حتى تتم معالجة الخطأ. وتُحل غالبية الفروق عن طريق تحديث سجلات الموارد البشرية أو تعديل الاشتراكات يدويًا في جداول نهاية السنة في السنة التالية.

٧٦ - ويوفر الصندوق، من خلال منصته على الإنترنت، أدوات للمشتركين والمنظمات الأعضاء للتشاور بشأن إجمالي اشتراكاتها. غير أن المعلومات المتاحة تتوافق مع رصيد عملية التسوية السابقة، أي إجمالي الاشتراكات حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر من السنة السابقة.

٧٧ - ويرى المجلس أن وجود عملية واحدة للتسوية سنويًا يعني أنه لا يمكن تسوية الاستثناءات خلال السنة الحالية. وقد تؤدي الاستثناءات المتصلة بتسويات المشتركين التي لم تُسوَّ حتى الآن إلى التأخر في

تجهيز استحقاقات الأعضاء الذين انتهت خدمتهم. وبالمثل، لا يسمح للمشتركين بالحصول على أحدث المعلومات عن إجمالي اشتراكاتهم حتى تاريخ محدد.

٧٨ - ومع ذلك، لا تبدي كل المنظمات الأعضاء رغبتها في الالتزام بتنفيذ عملية تسوية بصورة أكثر تواتراً (شهريا على سبيل المثال)، لأن ذلك يتطلب موارد كبيرة واستجابة من جانبها.

**٧٩ - ويوصي المجلس بأن ينشئ الصندوق مشروعا مع المنظمات الأعضاء الملتزمة بغية إجراء عملية التسوية أكثر من مرة في السنة، وتحديد مختلف المعايير والأنشطة والمواعيد النهائية والأدوار والمسؤوليات السارية على الصندوق والمنظمة العضو وتحديد النسب المئوية للتقدم المحرز في تنفيذه، من أجل الحصول في الوقت المناسب على معلومات كاملة ودقيقة بشأن اشتراكات كل مشترك.**

**٨٠ - ويوصى المجلس أيضا بأن يبذل الصندوق الجهود لتأسيس طريقة للعمل مع المنظمات التي لم تلتزم بعد بتنفيذ عملية التسوية بشكل دوري، من أجل كفالة إجراء عملية التسوية أكثر من مرة واحدة في السنة، وأن يتلقى الصندوق المعلومات اللازمة في التاريخ نفسه. وفي حالة المنظمات الأعضاء التي لا يمكنها المشاركة في مشروع التسوية الدورية أكثر من مرة في السنة، ينبغي أن تحصل أمانة الصندوق على الوثائق التقنية التي تدعم القرارات المتخذة.**

٨١ - وقد وافق الصندوق على هذه التوصية وذكر أنه من أجل القيام بتسويات الاشتراكات أكثر من مرة في السنة، يتعين الإبلاغ عن الاشتراكات في صندوق المعاشات التقاعدية وتحديثها أكثر من مرة سنويا، ويفضل أن يكون ذلك كل شهر. وبدأ الصندوق مشروعا تجريبيا شهريا يتعلق بواجهة مشتركة مع منظمة عضو واحدة هي منظمة الطيران المدني الدولي، في عام ٢٠١٩. وستعمل الواجهة على توجيه الاشتراكات الشهرية ومعدلات الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي المقدمة من المنظمة العضو إلى حسابات المشتركين في النظام المتكامل لإدارة المعاشات التقاعدية، بحد أدنى من التدخل البشري. ولدى النجاح في تنفيذ الواجهة المالية الشهرية مع منظمة الطيران المدني الدولي، سينظر الصندوق في توسيع المشروع تدريجياً ليشمل المنظمات الأعضاء الأخرى التي تعبر عن اهتمامها بالعملية وتلتزم بحل المشاكل المحددة في الوقت المناسب.

٨٢ - ويقوم الصندوق حاليًا بجمع بيانات الاشتراكات على أساس شهري من تسع منظمات أعضاء بالإضافة إلى منظمة الطيران المدني الدولي (منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، والوكالة الدولية للطاقة الذرية، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية، ومنظمة العمل الدولية، المنظمة البحرية الدولية، ومنظمة الصحة للبلدان الأمريكية، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، وبرنامج الأغذية العالمي، ومنظمة الصحة العالمية) وتخزين البيانات في الجداول المؤقتة. وفيما ينبغي أن تكون هذه المنظمات المرشحةَ المناسبةَ لتطبيق واجهة الاشتراكات الشهرية القادمة، فإن المشروع يتطلب تخطيطًا دقيقًا والتزامًا من كلا الجانبين فيما يتعلق بالموارد والميزانية والتكنولوجيا المستخدمة. ووفقًا لذلك، سوف يباشر الصندوق مشروع واجهة الاشتراكات الشهرية على الأمد الطويل، ولا ينفذه إلا عند استيفاء جميع الشروط المطلوبة، منظمة تلو الأخرى.

*الضوابط الموضوعة في إجراءات أمن المعلومات وإدارة حسابات المستخدمين في النظام المتكامل لإدارة المعاشات التقاعدية.*

٨٣ - نُفِّذ النظام المتكامل لإدارة المعاشات التقاعدية بغرض أتمتة نظام استحقاقات الصندوق بأكمله. ومن بين التحسينات التي أدخلت على النظام إدماج منصة الخدمة الذاتية للأعضاء.

٨٤ - وتتيح هذه الوحدة النموذجية للمشتركين والمستفيدين والأعضاء الآخرين الحصول، من خلال منصة على الإنترنت، على البيانات السنوية للمعاشات التقاعدية، والوثائق الشخصية، وتواريخ الدفع، والوثائق المتبقية، من بين مصادر أخرى للمعلومات.

٨٥ - وفي ذلك الصدد، ولدى تقييم الضوابط المحددة في النظام المتكامل لإدارة المعاشات التقاعدية، قام المجلس باستعراض سياسة أمن المعلومات لدى الصندوق وإجرائه المتصل بإدارة حساب مستخدمي الصندوق.

٨٦ - وفيما يتعلق ببارامترات اختيار كلمة مرور للدخول إلى النظام المتكامل لإدارة المعاشات التقاعدية، يحدد الإجراء متطلبات واضحة لكل بارامتر منها. غير أن تشكيل الدليل النشط يحتفظ ببارامترات تختلف عما تنص عليه سياسة أمن المعلومات والإجراء المتبع لإدارة حساب مستخدم الصندوق.

٨٧ - ويتمثل الغرض من الوثائق السياساتية والإجرائية المذكورة أعلاه في تنفيذ تدابير أمنية كافية لحماية سرية نظم المعلومات وسلامتها وتوافرها عن طريق وضع نهج واضح لإدارة مخاطر أمن المعلومات المتعلقة بأنظمة صندوق المعاشات التقاعدية.

٨٨ - وثمة هدف آخر يتمثل في تغطية جميع مراحل دورة الحياة المتعلقة بدخول المستخدم، بدءا من التسجيل الأولي للمستخدمين الجدد ووصولا إلى اللحظة التي لا يعد لدى المستخدم فيها الإذن بالدخول إلى الأنظمة.

٨٩ - واستنادا إلى ما فهمه المجلس بخصوص هذه العملية، أُجري اختبار لفعالية الضوابط المحددة، ولوحظت حالات عدم الامتثال التالية:

(أ) فيما يتعلق بوضع بارامترات كلمة المرور، تحدد السياسة متطلبات واضحة لكل بارامتر منها. غير أن تشكيل الدليل النشط يحتفظ ببارامترات تختلف عن نظيرتها الموضحة في السياسة، على النحو التالي:

الجدول ٦ من الفصل الثاني

**مقارنة بارامترات كلمة المرور بين سياسة الصندوق والدليل النشط**

| *البارامتر* | *سياسة الصندوق* | *تشكيل الدليل النشط* |
|---|---|---|
| الحد الأدنى لطول كلمة المرور | ٨ رموز | ٧ رموز |
| تاريخ كلمة المرور | ٥ كلمات مرور | ٣ كلمات مرور |
| صلاحية كلمة المرور | ٦٠ يوما | ٩٠ يوما |
| محاولات الاتصال الفاشلة | ٦ محاولات | ٥ محاولات |
| مدة الحظر بسبب محاولات الاتصال الفاشلة | مدير الموقع فقط يفك الحظر | ١٥ دقيقة |

*المصدر:* التحليل الذي أجراه مجلس مراجعي الحسابات.

(ب) فيما يتعلق بإنشاء حسابات، وعندما يطلب المستخدم الوصول إلى نظم إضافية من قبيل النظام المتكامل لإدارة المعاشات التقاعدية، يجب على مقدم الطلب المعتمد، وفقاً للمرفق ''أ'' من الإجراء المتبع لإدارة حساب مستخدم الصندوق، أن يطلب الوصول من خلال نظام الإبلاغ عن المشاكل في مكتب المساعدة الخاص بالصندوق.

٩٠ - ولاختبار فعالية الضوابط المذكورة أعلاه، اختيرت عينة عشوائية، وحُددت الحالتان التاليتان:

(أ) في أربع من الحالات الخمس التي تمت دراستها، لم يكن المستخدم الذي طلب إنشاء الحساب شخصًا معتمدًا وفقًا للمرفق ''أ'' من إجراء إدارة حساب المستخدم؛

(ب) في حالتين من الحالات الخمس، لم يبيّن الطلب بالتفصيل مستوى الوصول الذي ينبغي ربطه بالحساب الجديد.

٩١ - وفيما يتعلق بإعادة منح الإذن للمستخدمين بالدخول إلى النظام المتكامل لإدارة المعاشات التقاعدية، وفقا لإجراءات الصندوق، وُضع ضابط رقابي لاستعراض المهام التي لا تزال في عهدة المستخدمين. ويجب تشغيل هذا الضابط الرقابي قبل أسبوعين من كل اجتماع فصلي تعقده اللجنة التنفيذية لتكنولوجيا المعلومات. ويتم تحليل المهام المرتبطة بوظائف جميع حسابات المستخدمين للتحقق مما إذا كانت مطابقة لتوصيف العمل المرتبط بوظيفة المستخدم. ويتم ذلك عن طريق إرسال بريد إلكتروني إلى كل رئيس قسم أو وحدة معتمدة، للتأكد من أن الأذونات لا تزال صالحة أو ما إذا كان هناك خطأ في إعدادات الحساب.

٩٢ - واختار المجلس حالتين كعينة لاستعراضهما وخلص إلى أن الضابط الرقابي لم يشغَّل، حتى تاريخ زيارتنا، إلا مرة واحدة وليس على أساس فصلي، كما هو مطلوب.

٩٣ - ووفقا لهذا الاستعراض، لاحظ المجلس أن الصندوق يحدد ويضع، من خلال إجراءات رسمية، ضوابط رقابية واضحة لعملياته المتعلقة بالوصول المنطقي وأمن المعلومات؛ غير أن هذه الضوابط لم تكن تشغَّل على أساس دائم بمرور الوقت، وهو ما لم يتوافق مع المتطلبات الخاصة ببيئة الرقابة للنظام المتكامل لإدارة المعاشات التقاعدية.

٩٤ - ويزيد إغفال الضوابط المذكورة أعلاه من احتمال وصول الموظفين غير المأذون لهم إلى النظام والإبقاء على ملفات التعريف بالمستخدمين التي لا تطابق توصيف العمل المرتبط بوظائفهم في الصندوق.

**٩٥ - ويوصي المجلس بأن يقوم الصندوق بتحديث بارامترات كلمة المرور المحددة في الدليل النشط، بغية مواءمتها مع الأحكام المنصوص عليها في إجراءات الوصول المنطقي.**

**٩٦ - وبالإضافة إلى ذلك، يوصي المجلس بأن يقوم الصندوق بتعزيز الامتثال للضوابط المتعلقة بإنشاء حسابات المستعملين على النحو المحدد في الإجراء المتبع لإدارة حسابات المستخدمين، أو إعادة تحديد الإجراء وتحديثه لتكييفه مع ديناميات العملية الحالية للصندوق ومع المخاطر المرتبطة بها.**

**٩٧ - وأخيراً، يوصي المجلس بأن يقوم الصندوق بتحسين عملية رصد المهام المرتبطة بحسابات المستخدمين وتعديل وتيرتها؛ وتحديد المسؤوليات والأدوار والجداول الزمنية لتنفيذ عملية الرصد؛ وتحديد الأدلة التي تدعم تنفيذها على نحو صحيح وفعال.**

٩٨ - وقد قبل الصندوق التوصيات المتعلقة بأمن المعلومات وأشار إلى أن ملاحظات المجلس وتوصياته استوفيت بتعزيز الإجراءات المتعلقة بضوابط أمن المعلومات.

*ضابطا الرقابة اليدويان AV-05 و AV-06 من مصفوفة الرقابة المتعلقان ببيانات التعداد*

٩٩ - في الفقرة ٤١ من التقرير المرحلي العاشر والأخير عن اعتماد الأمم المتحدة المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (A/72/213)، لاحظ الأمين العام أن الإطار المتكامل للمراقبة الداخلية لدى لجنة المنظمات الراعية التابعة للجنة تريدواي سيواصل أداء دوره باعتباره الأساس المفاهيمي للرقابة الداخلية للأمم المتحدة، وأنه يجدر بالذكر في هذا السياق أن جميع الأنشطة ذات الصلة بالرقابة الداخلية داخل أي منظمة، تدفعها الأهداف التي تحددها المنظمة في ذلك الصدد. وبالنسبة للأمم المتحدة، حدد المراقب المالي تلك الأهداف في البند ٥-٨ (د) من النظام المالي، ويطلب هذا البند من الأمين العام أن يأخذ بنظام للضوابط الداخلية مُصمم لتقديم ضمان معقول بشأن موثوقية المعلومات المالية، وضمان موارد المنظمة وأصولها وفقا للإطار التنظيمي، من أجل الوفاء بغايات المنظمة وأهدافها.

١٠٠ - وفي ذلك الصدد، طلب المجلس أن تقدم الإدارة مصفوفة الرقابة الداخلية لبيانات التعداد، ومخطط سير العمل، والوثائق الداعمة لعملية جمع بيانات التقييم الاكتواري التي أجريت في عام ٢٠١٧، وذلك بهدف فهم العملية والقيام، بالمقابل، بتقييم الضوابط اليدوية للرقابة التي تتوافق مع عملية تجري كل سنتين والتي أثرت بالتالي على السنة المالية ٢٠١٨. وترد أدناه ملاحظات الصندوق استنادا إلى المعلومات المقدمة.

١٠١ - ولم تطبق الخدمات المالية ضابط الرقابة اليدوي AV-05 وليس هناك دليل كاف على نتائج استعراضه. فوفقًا لمصفوفة الرقابة الداخلية التي يوفرها الصندوق، يجب أن يعمل هذا الضابط على النحو التالي: يقوم قسم إدارة المخاطر والخدمات القانونية والخدمات المالية باستعراض سنوي للاستفسارات التي ترشحها تكنولوجيا المعلومات ومقارنتها بطلبات الخبير الاكتواري الاستشاري (الطرف الثالث) (أي استعراض الحقول في مختلف الأعمدة، واستعراض أعداد الموظفين لمعرفة مدى معقوليتها ودقتها بناءً على بيانات السنة السابقة، من بين أمور أخرى). ثم يوقع قسم إدارة المخاطر والخدمات القانونية والخدمات المالية على المقارنات ليكون ذلك دليلا على خضوعها للاستعراض.

١٠٢ - وتجدر الإشارة إلى أن الدليل الإجرائي لمراجعة بيانات التعداد يتضمن عملية تسوية. وقد طلب المجلس الوثائق الداعمة لهذا الإجراء، وتم تقديم ملف بصيغة إكسل. غير أنه بناءً على المعلومات التي استُعرضت في الملف، لم يكن من الممكن ما إذا كانت التسوية جرت أم لا، كما أن الملف الذي يقدم تفسيرا للطريقة التي تم بها الإجراء لم يحتو على أي تفسيرات بشأن العمل المنجز بالفعل.

١٠٣ - وعلاوة على ذلك، لم يتمكن المجلس من التحقق مرة أخرى من صحة البيانات على نحو ما هو مبين فيما يتعلق بضابط استعراض بيانات التعداد.

١٠٤ - وفيما يتعلق بالاستعراض الذي سيجريه كل من قسم إدارة المخاطر والخدمات القانونية والخدمات المالية، لم يكن من الممكن تحديد الاستعراض الذي أجرته الخدمات المالية، لأن ملف إكسل كان يحتوي فقط على تعليق من قسم إدارة المخاطر والخدمات القانونية، مما يشير إلى أن البيانات الموجودة في جميع الأعمدة تطابق البيانات الموجودة في النظام المتكامل لإدارة المعاشات التقاعدية.

١٠٥ - وأخيراً، يشير الضابط الرقابي AV-05 إلى أن كلتا الوحدتين ستوقعان على المقارنات ليكون ذلك دليلًا على اســـتعراضـــهما لها؛ إلا أن المجلس لم يزوَّد بوثائق أو أدلة داعمة فيما يتعلق بالامتثال لذلك الإجراء استنادا إلى المعلومات المقدمة من الصندوق.

١٠٦ - وفيما يتعلق بالضـابط الرقابي AV-06، لم تقدم أدلة كافية على الاسـتعراض، بما في ذلك الوثائق الداعمة. ووفقًا لمصـفوفة المراقبة الداخلية التي يوفرها الصـندوق، يجب أن يطبَّق هذا الضـابط الرقابي على النحو التالي: تقوم الخدمات المالية ســـنويًا بمقارنة التقرير الاكتواري النهائي الوارد من الخبير الاكتواري الاسـتشـاري (الطرف الثالث) بالبيانات المالية (المرفق، البيانات المالية)، لمعرفة مدى معقوليتها (أي تطابق أعداد الموظفين).

١٠٧ - ومن بين الأدلة التي جُمعت بخصـــوص الإجراء الذي تم تنفيذه، زُوِّدَ المجلس بجدول مقارنة أعدته الخدمات المالية ولاحظ المجلس أن الوثيقة لم توقَّع كدليل على الاســـتعراض أو الموافقة على العمل المنجز، بل إن هذا يلمح إلى أن الموافقة مُنحت بالبريد الإلكتروني، كما لم يكن ثمة أي إشـارة إلى معقولية الأرقام. وبالمثل، لوحظ أن جدول المقارنة المقدم يتوافق مع المرفق دال من التقرير بشـــأن التقييم الاكتواري الرابع والثلاثين للصـــندوق الذي أعده الاكتواريون حتى ٣١ كانون الأول/ديســـمبر ٢٠١٧ بطلب من مجلس الصـــندوق المشـــترك (الصـــفحة ٣٢ من التقرير الاكتواري النهائي)، لذلك لم يكن ثمة أدلة على تنفيذ الضابط الرقابي.

١٠٨ - وبالإضـــافة إلى ذلك، لا يلمح البريد الإلكتروني الذي يؤكد تطبيق الضـــابط الرقابي إلى مقارنة التقييم الاكتواري المتعلق بالضابط الذي يتناول معقولية الأرقام التي قام الاكتواريون بحسابها، بل إنه يشير إلى إقرار البيانات المالية.

١٠٩ - وتقدم مصـــفوفة مراقبة التقييم الاكتواري تفاصـــيل عن العديد من الضـــوابط الآلية واليدوية. ولم يســتعرض المجلس ســوى الأدلة التي تشــير إلى ضــابطي الرقابة اليدويين AV-05 و AV-06، واللذين لم يحصل بشأنهما على ما يكفي من أدلة تؤكد تطبيقهما بشكل سليم.

١١٠ - وعلى الرغم من أن هذا لا يعني بالضـرورة حدوث أخطاء في حسـاب بيانات التعداد أو التقييم الحالي، حيث أن هذا لم يكن الهدف من الاسـتعراض، فإن المجلس يرى أن صـندوق المعاشـات التقاعدية لم يقدم أدلة كافية على التشغيل الفعال لضابطي الرقابة المذكورين أعلاه.

**١١١ - ويوصـــي مجلس مراجعي الحســـابات بأن يعزز الصـــندوق الوثائق والأدلة المتعلقة بتشـــغيل ضابطي الرقابة اليدويين AV-05 و AV-06.**

١١٢ - وقد قبِل الصندوق هذه التوصيات.

*الاستفسارات المعلقة في نظام البريد الإلكتروني Oultook*

١١٣ - تمثَّل التغيير التنظيمي الرئيسي لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ في فصل منطقة خدمات العملاء عن منطقة العمليات، بهدف توفير مزيد من خدمات العملاء وأنشطة الاتصال المركزة، والقدرة على تقديم خدمات أفضـل لعملاء يتزايدون باسـتمرار في العدد والشـيخوخة والتوزع الجغرافي واحتياجاتهم الفريدة في كثير من الأحيان في مناطق مختلفة من العالم. وقد اســـتهدف الصـــندوق جعل إدارة العملاء لديه تدار مركزيا بغية التأكد من تقديم خدمات متسقة في مكتبيه بنيويورك وجنيف.

١١٤ - وطبقًا لعملية التحقق التي أجريت في نيسان/أبريل ٢٠١٩، طبق الصندوق آلية لإنصاف شكاوى العملاء، من خلال نظام iNeed، لتتبع استفسارات العملاء الفردية وتجهيزها ورصدها بدءًا من ذلك التاريخ فصاعدًا.

١١٥ - وابتداءً من نيسان/أبريل ٢٠١٩، جرى تتبّع وتصنيف جميع استفسارات العملاء التي تصل إلى الصندوق عن طريق المكالمات الهاتفية، والرسائل الإلكترونية، واستمارات الاتصال على الموقع الإلكتروني، والحضور الشخصي، فضلا عن إحالتها ومعالجتها ورصدها، منذ تلقيها وحتى تسويتها بشكل نهائي. ويواصل قسم خدمات العملاء التابع للصندوق في نيويورك وجنيف العمل كنقطة اتصال واحدة لتلقي جميع الاستفسارات المرسلة إلى الصندوق واستعراضها وتصنيفها.

١١٦ - وبالإضافة إلى ذلك، فإن جميع الاستفسارات الواردة التي كانت معلقة في تاريخ نشر نظام iNeed جرى تتبعها ومعالجتها يدويا باستخدام نظام البريد الإلكتروني السابق (Outlook)، بالنظر إلى أنه لو كانت تلك الاستفسارات نُقلت إلى نظام iNeed، بسبب بدء العمل به، لكان يجب تسجيلها تحت تاريخ إدخالها في النظام الجديد لا تحت تاريخ ورودها الأصلي، وهو ما كان يمكن أن يؤدي إلى مجانبة الدقة في تحديد العمر الفعلي للاستفسارات.

١١٧ - وفي ذلك الصدد، طلب المجلس قائمة الشكاوى والاستفسارات التي كانت محفوظة في نظام Outlook قبل تنفيذ نظام iNeed، بما في ذلك على الأقل تاريخ الإدخال، وتاريخ الإنجاز، ومدة التجهيز، والنوع (شكوى أو استفسار)، والحالة. غير أن الصندوق لم يتمكن من تقديم قائمة تفصيلية بالاستفسارات، لأن نظام البريد الإلكتروني Outlook لم يكن يحتوي على وظيفة الإبلاغ ولم يكن هناك تسجيل خارجي لهذه الاستفسارات بسبب عبء العمل الذي كان سيترتب على ذلك.

١١٨ - ولذلك، لم يكن من الممكن التحقق من إجمالي عدد الاستفسارات والشكاوى التي كانت معلقة قبل تنفيذ الآلية الجديدة لإنصاف شكاوى العملاء في نظام iNeed. وفي هذا السياق، لم يكن من الممكن تحديد حالة الاستفسارات والشكاوى والوقت الذي بقيت فيه معلقة منذ استلامها.

١١٩ - ووفقا للمعلومات التي قُدمت وجري تحليلها، يخلص المجلس إلى أنه بالرغم من قيام قسم خدمات العملاء بتنفيذ آلية جديدة لإنصاف شكاوى العملاء بغية إقامة نظام مركزي لإدارة شؤون العملاء يهدف إلى تناول استفسارات العملاء ورصدها، فلا يمكنه أن يكفل تجهيز الاستفسارات المعلقة الواردة من خلال نظام Outlook في الوقت المناسب.

**١٢٠ - ويوصي المجلس بأن تقوم أمانة الصندوق بتحديد ومعالجة جميع الاستفسارات والشكاوى التي تظل معلقة في نظام Outlook خلال فترة زمنية محددة، من أجل الاستمرار في رصد جميع الاستفسارات وتتبعها عن طريق النظام الجديد.**

**١٢١ - وبالإضافة إلى ذلك، يوصي المجلس بأن تقدم أمانة الصندوق رقما وحيدا للتتبع يمكن أن يستخدمه العميل لتتبع حالة الاستفسار أو الشكوى على شبكة الإنترنت إلى أن يتم التوصل إلى حل نهائي للمسألة.**

١٢٢ - وقد قبِل الصندوق هذه التوصية.

*تأثير القضايا القانونية المعلقة*

١٢٣ - يتمتع الصندوق بنفس ما تتمتع به سائر مؤسسات منظمة الأمم المتحدة من امتيازات وحصانات، ولا يخضع للولاية القضائية للمحاكم الوطنية. ولذلك، فإن جميع الحالات التي تنطوي على طعون تخضع فقط لعملية الطعون الخاصة بالصندوق على النحو المنصوص عليه في المادة ''كاف'' من القواعد الإدارية للصندوق والمادة ٤٨ من النظام الأساسي والنظام الإداري (تزعم الطلبات الحالية عدم مراعاة الأحكام المنصوص عليها في النظام الأساسي.

١٢٤ - وزُود مجلس مراجعي الحسابات بمعلومات عن القضايا القانونية المعلقة حاليا لدى محكمة الأمم المتحدة للاستئناف، التي يكون فيها مجلس المعاشات التقاعدية هو الطرف المدعى عليه. وتتعلق تلك المعلومات بالطعون المعروضة على اللجنة الدائمة لمجلس الصندوق المشترك، وهي الدرجة الأولى للطعون في مسائل المعاشات التقاعدية، وعلى محكمة الاستئناف، نظرا لأن أمانة الصندوق هي التي تتناول تلك الطعون.

١٢٥ - ولم يحدد المجلس أي حكم أو إفصاح يتعلق بتدفق الموارد إلى الخارج وفقًا للمعيار المحاسبي الدولي للقطاع العام ١٩: المخصصات، والالتزامات المحتملة، والأصول المحتملة. وفي ذلك الصدد، ووفقًا لوثائق دليل الأمم المتحدة المؤسسي المتعلقة بالمعايير المحاسبية الدولية، التي تشمل تغطية لموضوع المعيار المحاسبي ١٩، قد تتطلب هذه الإجراءات والأحداث من الصندوق الاعتراف بالأحكام أو الإفصاح عن الالتزامات المحتملة وفقًا للمقياس الموضح في المعيار المحاسبي ١٩. وهذا ما يعني أنه يجوز لصندوق المعاشات التقاعدية التحقق مما إذا كانت حالاته تتوافق مع التزام محتمل، محدد في الفقرة ١٨ من المعيار المحاسبي ١٩ على النحو التالي:

(أ) التزام محتمل ينشأ عن أحداث سابقة لن يتأكد وجودها إلا عند وقوع أو عدم وقوع حدث أو أكثر من الأحداث غير المؤكدة مستقبلا والتي لا تخضع كلية لسيطرة المؤسسة؛

(ب) التزام حالي ينشأ عن أحداث ماضية ولكن لا يعترف به نظرا لما يلي: '١' من غير المرجح أن يتطلب تسوية الالتزام حدوث تدفق للموارد يجسد فوائد اقتصادية؛ أو '٢' لا يمكن قياس حجم الالتزام بدرجة كافية من الموثوقية.

١٢٦ - **ويوصي المجلس بأن تقوم أمانة الصندوق بتقييم احتمال حدوث تدفق للموارد بسبب القضايا القانونية المعلقة وتقييم ما إذا كان ينبغي تخصيص اعتماد أو ما إذا كان يجب تقديم مذكرة إفصاح كالتزام محتمل بدلاً من ذلك.**

١٢٧ - وفي المستقبل، سوف يدرج الصندوق في المعلومات المتعلقة بالقضايا القانونية المعلقة المقدمة إلى المجلس تقديرا للأثر المالي في نهاية السنة ذات الصلة.

## ٥ - مكتب إدارة الاستثمارات

*الاستثمار المستدام*

١٢٨ - وفقاً لأهداف التنمية المستدامة، ولا سيما الهدف ١٧ بشأن إقامة الشراكات من أجل تحقيق الأهداف وضرورة قيام المجتمع العالمي بدمج المستثمرين العالميين، يعمل الصندوق، منذ عام ٢٠١٦، على معالجة الشواغل البيئية والاجتماعية والإدارية بحظره صراحة الاستثمارات في قطاعي التبغ والأسلحة، رغم

أنه لا يقضي بتصفية الاستثمارات في المجالات الأخرى. وفي ذلك الصدد، يقر الصندوق بمسؤوليته إزاء المجتمع باعتباره جزءاً من منظمة دولية ملتزمة بتحقيق التقدم الاجتماعي بصفتها أحد الموقعين الأساسيين على مبادئ الاستثمار المسؤول، وبارتباطها بالاتفاق العالمي للأمم المتحدة، ومبادرة تمويل برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

١٢٩ - وبالإضافة إلى ذلك، قدم مدير مكتب إدارة الاستثمارات عرضا بشأن الاستثمار المستدام لفائدة المستثمرين المؤسسيين في ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، أثناء الإحاطة الإعلامية بشأن أسبوع المناخ التي عقدتها مؤسسة موديز في نيويورك، في حين يشير موقع المكتب على الإنترنت إلى أن استراتيجية الاستثمار المستدام لصندوق المعاشات التقاعدية تتماشى مع واجباته ومع مسؤوليته الائتمانية، التي تشمل المقاييس البيئية والاجتماعية والإدارية. وتدمَج الاعتبارات المتعلقة باستراتيجية الاستثمار المستدام في جميع مراحل عملية صنع القرار الاستثماري، من أجل وضع مزيد من الأدوات تحت تصرف مديري الحافظات بهدف زيادة تعزيز الاعتبارات المتصلة بالمخاطر والعائدات الخاصة بقرارات الاستثمار.

١٣٠ - وفيما يتعلق بحافظات الأسهم والدخل الثابت، التي تدار داخلياً، استحدث الصندوق عملية من أربع خطوات، اعتُمدت عملا بالتوصيات المنبثقة عن مبادئ الاستثمار المسؤول. وباختصار، تنص المبادئ على أن المستثمرين المؤسسيين عليهم واجب التصرف بما يخدم مصلحة المستفيدين في الأجل الطويل، وأن بإمكان الشواغل البيئية والاجتماعية والإدارية، كأساس لدورهم الائتماني، أن تؤثر على أداء الحافظات الاستثمارية، بدرجات متفاوتة، عبر الشركات والقطاعات والمناطق وفئات الأصول والوقت. وبالإضافة إلى ذلك، يشترط مكتب إدارة الاستثمارات أن يُجرى، في حالة الأسواق الخاصة، تحليل شامل للشواغل البيئية والاجتماعية والإدارية من خلال عملية تتوخى فيها العناية الواجبة.

١٣١ - وأخيراً، يستخدم مكتب إدارة الاستثمارات المعلومات والتكنولوجيا غير المالية من مختلف الموردين لتحديد العوامل المادية المتعلقة بالمقاييس البيئية والاجتماعية والإدارية التي تدعم عملية الاستثمار، كما وقع مؤخراً شراكة استراتيجية مع مورد يعتبر أيضًا قائدًا في التحليل التنبؤي للمناخ بهدف دعم استراتيجية الاستثمار المستدام للصندوق.

١٣٢ - ولاحظ المجلس أن المكتب لا يمتلك المعلومات اللازمة لتحديد ما إذا كان كل استثمار في حافظته يفي بمعايير الاستثمار المستدام من عدمه. وبالمثل، لم تكن طريقة تحليل المقاييس البيئية والاجتماعية والإدارية والنظر فيها واضحة في عملية اتخاذ القرار المتعلقة بتجارة الاستثمار. ولم يكن من الممكن ملاحظة كيف يدمج موظفو شؤون الاستثمارات الشواغل البيئية والاجتماعية والإدارية في عملية اتخاذ القرارات لكل فئة من فئات الأصول.

١٣٣ - وعلى الرغم من أن المكتب يشير، من خلال مختلف التقارير، والنظم، والنماذج الأولية، والوثائق، والعروض، ومن خلال تطبيق معايير مخصصة للأسهم لتعكس القيود المفروضة على الأوراق المالية للتبغ والأسلحة، إلى أنه يقوم حالياً بدمج المؤشرات البيئية والاجتماعية والإدارية في عملية اتخاذ القرارات الاستثمارية، فقد لاحظ المجلس أن المكتب ليس لديه، في الممارسة العملية، معايير محددة لقرارات الاستثمار المستدام التي تدعم ما جاء في العرض الذي قُدم للمستثمرين المؤسسيين بشأن الاستثمار المستدام وعلى موقعه الشبكي. ولوحظ أن صندوق المعاشات التقاعدية لم يقدم سوى بيانات مبادئ بشأن هذا الموضوع، لكنه لم يتمكن من إثبات أن تلك الممارسات قد تحققت.

١٣٤ - وأخيراً، من المهم الإشـــارة إلى أنه حتى إذا كان قرار الاســـتثمار لا يعتمد فقط على جوانبه المستدامة، فإن تلك الجوانب تمثل معيارًا إضافيًا يجب مراعاته عند تقدير ما إذا كان يجب الاستثمار من عدمه، وفقًا لاستراتيجية الصندوق المتعلقة بالاستثمار المستدام.

**١٣٥ - ويوصـــي المجلس بأن يقوم مكتب إدارة الاســـتثمارات بوضـــع خطة عمل محددة التواريخ والمسؤوليات من أجل ضـمان تنفيذ عملية تحليل وتقييم المقاييس البيئية والاجتماعية والإدارية وفقا لاستراتيجية الاستثمار المستدام بالمكتب وإدراجها في عملية صنع القرارات الاستثمارية من أجل جميع فئات الأصول.**

**١٣٦ - ويوصـــي المجلس بأن يقوم المكتب بتصـــميم وتنفيذ تعليمات وتدريبات وإجراءات تشـــرح العملية التي يتعين على موظفي الاستثمارات تنفيذها فيما يتصل بتحليل المقاييس البيئية والاجتماعية والإدارية وتقييمها بالنسبة لكل فئة من فئات الأصول، بما في ذلك المقاييس التي يتعين استخدامها أثناء عملية اتخاذ القرارات الاستثمارية، وكذلك في تسجيل ودعم القرار المتخذ استنادا إلى أساس تلك المقاييس.**

**١٣٧ - ويوصـــي المجلس بأن يقوم المكتب، من خلال النظم الحاســـوبية، بدعم وتنفيذ عملية تحليل وتقييم المقاييس البيئية والاجتماعية والإدارية من أجل اســـتثمارات رأس المال العام كي تتوفر وثائق رسمية تفيد بالنظر في هذه المقاييس خلال هذه العملية قبل الموافقة عليها.**

**١٣٨ - وينبغي للمكتب تعزيز بذل العناية الواجبة مع مديري الصندوق الخارجيين في حالة الأسواق الخاصة، إلى جانب وضع اللمسات الأخيرة على تنفيذ نظام لهذا النوع من الاستثمارات، من أجل كفالة النظر في المقاييس البيئية والاجتماعية والإدارية في العملية الآنفة الذكر.**

١٣٩ - ويوافق مكتب إدارة الاستثمارات على التوصيات الخاصة بوضع خطة مشروع يشرف عليها المدير لتحديد التفاصيل المتعلقة باستكمال تنفيذ الادماج الاستثماري المستدام لجميع فئات الأصول.

١٤٠ - وبالإضافة إلى ذلك، يوافق المكتب على التوصية بإضفاء الطابع الرسمي على إدماج الاعتبارات البيئية والاجتماعية والإدارية طوال عملية صنع القرار الاستثماري، تحت إشراف المدير.

١٤١ - ويوافق المكتب على التوصـــية، حيثما كان ذلك فعّالاً، بأنه ينبغي أن تُدعَم الاعتبارات البيئية والاجتماعية والإدارية في عملية صـــنع القرارات الاســـتثمارية ذات الصـــلة بالأســـهم العالمية وســـندات الشركات، بالأدوات والنظم التي وضعها فريق الاستثمار المستدام وبإشراف من المدير.

١٤٢ - ويوافق المكتب على التوصـــية الداعية إلى زيادة تعزيز عملية العناية الواجبة البيئية والاجتماعية والإدارية المتعلقة باستثمارات السوق الخاصة تحت إشراف لجنة السوق الخاصة.

*ضوابط تسجيل ورصد الاستثمارات في الأصول العقارية والاستثمارات البديلة*

١٤٣ - وفقا لسياسة التوزيع الاستراتيجي للأصول، بلغت استثمارات الصندوق في الأصول العقارية والاســـتثمارات البديلة في ٣١ كانون الأول/ديســـمبر ٢٠١٨ ما نســـبته ١١,٧ في المائة من حافظة الصـــندوق. وتنفَّذ عملية الاســـتثمار لهذه الفئة من الأصـــول من خلال إجراء يدوي في إطار مســـؤولية المكتب الأمامي التابع لمكتب إدارة الاستثمارات.

١٤٤ - وعلى الرغم من توثيق الاستثمارات الجديدة في ملف مادي، يقوم المكتب الأوسط، بعد موافقة المكتب الأمامي على الاستثمار، بإنشاء سجل في جدول بيانات رقمي، يسمى سجل النقدية، لتتبع طلبات دفع رأس المال وإشعارات التوزيع. ويحتوي جدول البيانات على تفاصيل الاستثمارات في الأصول العقارية والاستثمارات البديلة وكيفية توزّعها. ويُستكمل هذا الملف باستمرار بالمعلومات المرسلة عبر البريد الإلكتروني من المكتب الأمامي ومديري الصندوق. ويُستخدم الملف نفسه من جانب مكتب النقدية لتجهيز وتسجيل المدفوعات المسددة (طلبات دفع رأس المال أو التوزيع).

١٤٥ - وجدول البيانات الموضح أعلاه هو أحد الأدوات الرئيسية المستخدمة لتتبع هذه الأنواع من الاستثمارات. ويتلقى فريق المكتب الأمامي، وفريق العمليات، والمصرف الوديع، وأمين السجلات الرئيسية المستقل (نورثرن ترست) ومستشارو الاستثمار في وقت واحد المراسلات الواردة بالبريد الإلكتروني من صندوق الاستثمار.

١٤٦ - ويجب أن تكرَّر في ملف سجل النقدية كامل العملية المتعلقة بالاستثمارات في الأصول العقارية والاستثمارات البديلة، منذ بدايتها وحتى تسجيل المعلومات على منصة نورثرن ترست.

١٤٧ - ولوحظ أنه يمكن تعديل ملف سجل النقدية من جانب أي موظف في المكتب الأوسط أو في مكتب النقدية، مما يزيد من إمكانية تعديل المعلومات عن قصد أو عن طريق الخطأ. ولذا لا يمكن أن يكون الملف أداة موثوقة لكفالة دقة وسلامة المعلومات التي يسجلها أمين السجلات الرئيسية ويمكن أن يمثل خطراً محتملاً في عمليات المشاركين الداخليين المنخرطين في العملية، وبالتالي على الأطراف الخارجية ذات الصلة بتلك الأموال.

**١٤٨ - ويوصي المجلس بأن يعمل مكتب إدارة الاستثمارات على وضع وتنفيذ نظام مستقل بهدف القيام، في الوقت الحقيقي، بتسجيل ورصد الاستثمارات في الأصول العقارية والاستثمارات البديلة حالما يتلقى المكتب الأمامي الإشعار بذلك من مدير الصندوق.**

**١٤٩ - وبالإضافة إلى ذلك، يوصي المجلس بتسجيل المعلومات المتعلقة بكل معاملة يقوم بها المكتب، من قبيل المبالغ والتعليمات والرسوم الإدارية، في النظام المستقل المذكور أعلاه.**

**١٥٠ - وأخيرًا، يوصي المجلس بأن تكون العملية قابلة للتتبع من خلال النظام، وذلك لتوفير معلومات كاملة ودقيقة لازمة لصنع القرارات، في الوقت المناسب، وبأن تقارن هذه المعلومات بالمعلومات المحفوظة في السجلات الرسمية لأمين السجلات الرئيسية المستقل.**

١٥١ - ويعترف مكتب إدارة الاستثمارات بأن أتمتة عملية الاستثمارات البديلة بأكملها أمر مهم، وبالتالي يقبل التوصية بتعزيز منصة الإبلاغ عن الأصول البديلة. وترقبًا للنمو المحتمل في حافظة الاستثمارات البديلة وقابلية التوسع المحدودة للضوابط والموارد اليدوية الحالية، يقر المكتب بالحاجة إلى وجود نظام متطور لإدارة حافظة الاستثمارات البديلة. وحُدِّدت هذه الحاجة بالفعل في دراسة النموذج التشغيلي المستهدف التي أجريت في عام ٢٠١٧ وأدرجت في خطة تنفيذ تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

١٥٢ - وتحقيقاً لهذه الغاية، شرع المكتب في عملية للحصول على الخدمات المتعلقة بتجهيز وإدارة الأموال اللازمة للاستثمارات البديلة (الأصول العقارية والأسهم الخاصة) وإدارة المعلومات ذات الصلة عن طريق إصدار طلب للإعراب عن الاهتمام في ٢٣ تموز/يوليه ٢٠١٨، أعقبه طلب رسمي لتقديم مقترحات، عملت على تيسيره شعبة المشتريات في إطار إدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال. وستقدم الخدمات المشتراة، بما في ذلك منصة البرامجيات، الدعم الفعال للمكتب من خلال عملية مؤتمتة بشكل أكبر.

## جيم - إفصاحات الإدارة

### ١- شطب النقدية والحسابات المستحقة القبض والممتلكات

١٥٣ - أبلغ الصندوق المجلس أنه تم خلال عام ٢٠١٨، شطب حسابات مستحقة القبض بمبلغ قدره ١ ٠٠٢ ٩٤٩,٨ دولارا. ولم تُشطب أي نقدية أو ممتلكات.

### ٢ - الهبات

**١٥٤ - أفاد الصندوق بأنه لم يقدم مدفوعات على سبيل الهبة خلال عام ٢٠١٨.**

### ٣ - حالات الغش والغش المفترض

١٥٥ - وفقاً للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات (المعيار ٢٤٠)، يخطط المجلس لإجراء مراجعات للبيانات المالية حتى يكوّن توقعاً معقولاً بشأن تحديد الأخطاء الجوهرية والمخالفات (بما فيها الأخطاء والمخالفات الناجمة عن الغش). بيد أنه ينبغي ألا يُعتمد على مراجعتنا للحسابات لتحديد جميع الأخطاء أو المخالفات. فالمسؤولية عن منع الغش والكشف عنه تقع على عاتق الإدارة في المقام الأول.

١٥٦ - وأثناء مراجعة الحسابات، استفسر المجلس بشأن المسؤولية الرقابية للإدارة عن الإشراف على تقييم مخاطر الغش المادي وبشأن العمليات القائمة لتحديد مخاطر الغش ومواجهتها، بما فيها أي مخاطر بعينها حددتها الإدارة أو لُفت انتباهها إليها. وبالإضافة إلى ذلك، استفسر المجلس عما إذا كان لدى الصندوق أي علم بأي حالات غش فعلية أو مشتبه في وقوعها أو مزعومة؛ واستفسر أيضاً من مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن ذلك الشأن. وتشمل الاختصاصات الإضافية التي تنظِّم المراجعة الخارجية للحسابات إدراج حالات الغش والغش المفترض في قائمة المسائل الواجب الإشارة إليها في تقريره.

١٥٧ - وأفاد الصندوق أن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ لم تشهد أي حالات غش أو غش مفترض تتعلق بموظفي الصندوق.

## دال – شكر وتقدير

١٥٨ – يود المجلس أن يعرب عن تقديره لما لقيه موظفوه من تعاون ومساعدة من ممثل الأمين العام المعني باستثمار أصول الصندوق ونائب الرئيس التنفيذي للصندوق وموظفيهما.

*(توقيع)* كاي **شيلر**
رئيس ديوان المحاسبة الاتحادي الألماني
رئيس مجلس مراجعي الحسابات

*(توقيع)* خورخي **برموديس**
المراقب المالي العام لجمهورية شيلي
(مسؤول أول لشؤون مراجعة الحسابات)

*(توقيع)* راجيف **مِهريشي**
المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في الهند

# المرفق

## حالة تنفيذ التوصيات حتى السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧

| الرقم | سنة تقرير مراجعة الحسابات | التقرير المرجعي | توصية المجلس | رد الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة | تقييم المجلس | الحالة بعد التحقق | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | | | | نُفذت | قيد التنفيذ | لم تنفَّذ | تجاوزتها الأحداث |
| ١ | ٢٠١٣ | A/69/9، المرفق العاشر، الفقرة ٤٧ | وافقت أمانة الصندوق على توصية المجلس المكررة بأن: (أ) تواصل تحسين الضوابط والكفاءة في عملية الاستثناء من تسوية الفروق في بيانات المشتركين، لكفالة تحديد الفروق وتسويتها مع المنظمات الأعضاء في الوقت المناسب؛ أن تعدّ التسويات الشهرية وتسويات نهاية السنة بما يكفل دقة الاشتراكات والمبالغ المستحقة القبض المسجلة في نظام المعاشات التقاعدية والبيانات المالية. | (أ) تُنجَز تسوية اشتراكات نهاية السنة كل عام قبل إقفال البيانات المالية. وسيبدأ العمل بالتسوية الشهرية لاشتراكات منظمة الطيران المدني الدولي في تموز/يوليه ٢٠١٩، مع بدء سريان البيانات في كانون الثاني/يناير ٢٠١٩. وسوف يتيح المشروع حل مشاكل الاشتراكات بمزيد من الفعالية والكفاءة، مع التحسن في نوعية البيانات. وسيتم نشر بوابة إلكترونية لتحليل المعلومات المتعلقة بالأعمال من أجل تجهيز المعلومات المالية ورصدها شهريًا، وكذلك لوحة متابعة لاستثناءات تسويات المشاركين.<br>(ب) بعد تنفيذ المشروع التجريبي مع منظمة الطيران المدني الدولي، سيعيد الصندوق تقييم التسوية الشهرية للاشتراكات كما سيوسع نطاقها لتشمل المنظمات الأعضاء التي التزمت بهذا المشروع. | على الرغم من أن عملية تسوية اشتراكات المنظمات المنتسبة التي ينفذها الصندوق تكون سنوية، هذا لا يمنع المنظمات الأعضاء من تقديم تقاريرها ككيانات منتسبة خلال السنة. ومع ذلك، لئن كانت المنظمات لا تلتزم بفترة تسليم منتظمة، سواء كانت شهرية أو فصلية أو نصف سنوية، على النحو الذي يقتضيه هذا التدبير بشأن إعداد تسويات الاشتراكات في كل شهر، لا يمكن أن تطلب من الصندوق مهلة زمنية محددة للاضطلاع بتلك المهمة. وفي المقابل، يجب أن يؤخذ في الاعتبار أن المنظمات الأعضاء كي تحدد فترة لإرسال اشتراكاتها، يجب أن تأخذ في الحسبان العديد من العوامل، بما في ذلك عدد الأشخاص المشتركين وعملياتها الداخلية. ومن ثم، فإن القدرة على الالتزام بفترة معينة، ربما تكون مختلفة تماما من منظمة إلى أخرى، تتوقف على طبيعة الكيان. ومن ناحية أخرى، يعمل الصندوق على مشروع تجريبي مع منظمة الطيران المدني الدولي من أجل تنفيذ عملية تسوية شهرية على أساس الاتفاق مع تلك المنظمة.<br>وفي ضوء ما تقدم، تُعتبر هذه التوصية قد تجاوزتها الأحداث. | | | | X |
| ٢ | ٢٠١٣ | A/69/9، المرفق العاشر، الفقرة ٥١ | وافقت أمانة الصندوق على توصية المجلس بأن (أ) تستعين بالخدمة الذاتية بالاتصال الحاسوبي المباشر وتشجع | (أ) تُعرف استمارة شهادة الاستحقاق ذات الرمز الشريطي باسم ”شهادة استحقاق الخدمة الذاتية للأعضاء“ وهي استمارة | (أ) أنشأ صندوق المعاشات التقاعدية بوابة خدمة ذاتية لأعضاء الصندوق لمساعدتهم على جمع ما يحتاجون إليه | X | | | |

| سنة تقرير مراجعة الحسابات | التقرير المرجعي | توصية المجلس | رد الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة | تقييم المجلس | الحالة بعد التحقق: نُفذت | قيد التنفيذ | لم تنفَّذ | تجاوزتها الأحداث |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | على الاستفادة منها في عملية إصدار شهادات الاستحقاق كوسيلة إضافية إلى جانب التنفيذ السلس للنظام المتكامل لإدارة المعاشات التقاعدية؛ و (ب) تنظر في وضع خطة عملية لتطوير نظام للتحقق من التوقيعات أو البصمات أو الصور المباشرة، من أجل تسهيل عملية إصدار شهادات الاستحقاق. | شهادة استحقاق سارية المفعول. وللوصول إلى بوابة الخدمة الذاتية للأعضاء أو التسجيل فيها، يجب على المتقاعدين والمستفيدين اتباع الإرشادات المتاحة على الموقع الشبكي الخاص بالخدمة الذاتية للأعضاء.<br><br>تتناول تحديثات وظيفة تتبع شهادة الاستحقاق على الموقع الإلكتروني الرسمي للصندوق تحت عنوان ”الخدمة الذاتية للأعضاء (MSS)“. ويتيح هذا النظام الخاص بتتبع شهادة الاستحقاق في بوابة الخدمة الذاتية للأعضاء للمستفيدين معرفة ما إذا كان الصندوق قد تلقى الرمز الشريطي لشهادة الاستحقاق والتاريخ الذي مُسح فيه.<br><br>ويتلقى جميع المتقاعدين والمستفيدين إيصال استمارة شهادة الاستحقاق من الصندوق مع رمز شريطي سنوي في علامة التبويب المعنونة ”Test documents“ على بوابة الخدمة الذاتية للأعضاء.<br><br>(ب) بغية تنفيذ توصية مراجعة الحسابات، قام الصندوق بوضع خطة/مشروع ويعمل على تنفيذها حاليًا لأتمتة عملية التحقق من التوقيع خلال التمرين السنوي لشهادة الاستحقاق. ويسعى الصندوق إلى تركيب حل برامجي جاهز للتشغيل لأتمتة عملية التحقق اليدوي من التوقيع أثناء العملية السنوية لشهادة الاستحقاق، عندما يُطلب إلى المستفيدين منه التوقيع على شهادة لإثبات البقاء على قيد الحياة وإعادتها إلى صندوق المعاشات التقاعدية. ولن يُستخدم التحقق الآلي من التوقيع للتحقق من نحو ٧٤ ٠٠٠ توقيع للمستفيدين خلال عملية إصدار شهادة الاستحقاق فحسب، بل أيضا على مدار العام، نظرا لتجهيز | من معلومات عند احتياجها. وهذا ما يشكل توسعة للنظام الحاسوبي المتكامل الجديد والنظام المتكامل لإدارة المعاشات التقاعدية.<br><br>وهذا النظام متاح على الموقع الشبكي للصندوق الذي وضع مبادئ توجيهية لاستخدامه.<br><br>ويمكن للأعضاء الوصول إلى البيانات السنوية (للمشاركين في الصندوق)، وهناك أداة تقدير يمكن للمشاركين من خلالها حساب استحقاقاتهم المحتملة في المستقبل، ويمكن للمشاركين المنسحبين رؤية أن الصندوق قد تلقى شهادة الاستحقاق وقام بتسجيلها.<br><br>(ب) التحقق من التوقيع: حالما يتم مسح الملفات في النظام المتكامل لإدارة المعاشات التقاعدية، تجرى عملية تجهيز متقطع تفضي إلى التحقق من صحة توقيعات المستفيدين. ويوجد في النظام المتكامل بعض البارامترات التي أُعدت لحالات معينة من حالات التحقق من التوقيعات. وفي حالة الأشخاص الذين تزيد أعمارهم عن ٧٥ عامًا، يتم أيضًا تجزئة عمليات التحقق – واختيارها من أجل التحقق يدويًا.<br><br>وتُعرض عملية التجهيز المتقطع في النظام المتكامل، الذي يأخذ الملف الممسوح ضوئيًا في نظام Kofax ويتيحه في بوابة الخدمة الذاتية للأعضاء، بحيث يمكن للمستفيد تتبع حالة الطلب.<br><br>ولذلك تُعتبر هذه التوصية مُنفَّذة. | | | |

| الرقم | سنة تقرير مراجعة الحسابات | التقرير المرجعي | توصية المجلس | رد الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة | تقييم المجلس | الحالة بعد التحقق: نُفذت | قيد التنفيذ | لم تنفَّذ | تجاوزتها الأحداث |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | | استحقاقات جديدة وعندما يطلب المستفيدون إجراء تغيير في تعليمات الدفع و/أو تغيير في العنوان. ويتوقع الصندوق إجراء حوالي ٠٠٠ ١٠٠ عملية تحقق خلال سير أعماله العادية، التي لا تشمل الإنشاء لقاعدة البيانات المرجعية للتوقيعات كخطوة أولية. | | | | |
| ٣ | ٢٠١٤ | A/70/325، المرفق السادس، الفصل الثاني، الفقرة ٥٣ | أوصى المجلس بأن يكفل الصندوق التقيد بالفترة القياسية المحددة لتجهيز الاستحقاقات عن طريق تعزيز الكفاءة، والاستعانة بالخدمات القائمة على استخدام تكنولوجيا المعلومات، بما أن الوظيفة الأساسية للصندوق هي تقديم الخدمات إلى المشتركين فيه. | أفادت أمانة الصندوق أن الصندوق حقق، في أعقاب الاتجاه نحو استمرار التحسين، الأداء المستهدف لتجهيز الاستحقاقات في عام ٢٠١٨. وما فتئ الصندوق منذ عدة أشهر يتجاوز الأداء المستهدف المنصوص عليه. | حسّن صندوق المعاشات التقاعدية وقت تجهيز الاستحقاقات محققًا بذلك المعيار الزمني المحدد بمدة ١٥ يومًا بنسبة ٧٥ في المائة من إجمالي عدد الحالات. فبين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، بلغ عدد الاستحقاقات التي جُهزت ٨٣٤ ٨ استحقاقًا، جُهز منها ٠٤١ ٧ في غضون ١٥ يوم عمل، أي ما يعادل ٧٩,٧ في المائة من إجمالي الحالات المستوفاة للمعيار الزمني المحدد بمدة ١٥ يومًا.<br>ولذلك تُعتبر هذه التوصية مُنفَّذة. | X | | | |
| ٤ | ٢٠١٤ | A/70/325، المرفق السادس، الفصل الثاني، الفقرة ٦٥ | أوصى المجلس بأن يقوم الصندوق بما يلي: (أ) صياغة سياسة شاملة للتخطيط الاستراتيجي لمختلف مشاريع تكنولوجيا المعلومات المطلوبة أو الجاري تنفيذها، وإدارة تلك المشاريع وتنظيمها؛ و (ب) اتخاذ تدابير استباقية للتعجيل بشراء البديل لنظام إدارة الطلبات التجارية القائم والحد من النفقات الإضافية على التدابير المؤقتة. | بدأ مكتب إدارة الاستثمارات عملية شراء في أيلول/سبتمبر ٢٠١٨ لتبسيط الاختيار والاقتناء المناسبين لنظام متكامل لإدارة طلبات التداول.<br>ونتيجة لذلك، نشرت شعبة المشتريات في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨ طلب التعبير عن الاهتمام رقم EOIDA315795، كمرحلة ابتدائية لطلب تقديم العروض. وتجري حاليا عملية التقدير. | (أ) قدم مكتبُ إدارة الاستثمارات سياسةَ استراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، وهي سياسة شاملة تتناول التخطيط الاستراتيجي والحوكمة وإدارة مشاريع التكنولوجيا واستُكملت في نيسان/أبريل ٢٠١٨. ويلاحَظ من الاستعراض المنفذ، أن المكتب ينظر، في سياق الصيغة السياساتية الجديدة، إلى آفاق التخطيط للامتثال لاستراتيجية تكنولوجيا المعلومات القصيرة الأجل والطويلة الأجل. وبالإضافة إلى ذلك، يتوخى المكتب لكل مجال من مجالات الأعمال مهل زمنية لتخطيط وتنفيذ | X | | | |

| الرقم | سنة تقرير مراجعة الحسابات | التقرير المرجعي | توصية المجلس | رد الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة | تقييم المجلس | الحالة بعد التحقق: نُفذت | قيد التنفيذ | لم تنفَّذ | تجاوزتها الأحداث |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | | | الأدوات أو النظم التي تدعم كل مجال منها. ولذلك يُعتبر هذا الإجراء مُنفَّذا.<br>(ب) قدم مكتب إدارة الاستثمارات وثيقة المشتريات المتعلقة بطلبات استدراج عروض من أجل استبدال النظام الحالي لإدارة طلبات الشراء، الصادر في ١٠ نيسان/أبريل ٢٠١٩، كدليل على أن الصندوق خطط ونفذ بشكل صحيح اقتناء البرامجيات الشديدة الأهمية واتخذ تدابير استباقية للتعجيل في استبدال النظام الحالي من خلال عدم تكبد نفقات تتصل بالتدابير التحفظية. ويُتوقع أن يجري اختيار المورِّد في حزيران/يونيه ٢٠١٩.<br>وفي هذا السياق، ولأن مكتب إدارة الاستثمارات قدّم عملية الشراء إلى ٢٠١٩، فقد يتلقى البديل عن نظام إدارة طلبات الشراء قبل تاريخ انتهاء الصلاحية في ٢٨ تموز/يوليه ٢٠٢٢؛ وتُعتبر هذه التوصية منفّذة. | | | | |
| ٥ | ٢٠١٥ | A/71/5/Add.16، الفصل الثاني، الفقرة ٣٧ | يوصي المجلس بأن ينشئ الصندوق آلية لتقدير القيمة المضافة للأداء الناجمة عن الإدارة النشطة للحافظة على أساس منتظم بحيث يتسنى له تقدير أثرها وتصحيح المسار حسب الاقتضاء. | قام مكتب إدارة الاستثمارات بتنفيذ التقارير التي تُستعرض كل أسبوع وتقدّر القيمة المضافة للأداء الناجمة عن الإدارة النشطة. بالإضافة إلى ذلك، نُفذت أيضًا توصية الخبير الاستشاري المستقل المتعلقة بتقرير الأداء. | وما دامت الثغرات التي حددتها شركة Deloitte لم تُسد، فلا يمكن التحقق من الامتثال. ولذلك، تظل التوصية قيد التنفيذ. | | X | | |
| ٦ | ٢٠١٥ | A/71/5/Add.16، الفصل الثاني، الفقرة ٧٥ | أوصى المجلس بأن يقوم الصندوق بما يلي: (أ) معالجة مسألة التعرّض لمخاطر الصرف الأجنبي واستخدام الإجراءات والأدوات المناسبة للتقليل من خسائر الصرف الأجنبي؛ و (ب) إقامة آلية داخلية لرصد وتقييم وإدارة الخسائر أو المكاسب الناجمة عن الصرف الأجنبي إضافة إلى الرصد المنتظم للقيمة العادلة للأصول. | أفاد مكتب إدارة الاستثمارات بأن هذه التوصية قد نُفذت، وأوضح أنه نتيجة للملاحظة التي أبديت في مراجعة الحسابات ولدراسة العملات، أعاد المكتب تنظيم المعايير المرجعية للنقدية من مؤشر مرجعي مزدوج العملة، يتألف من ٥٠ في المائة من اليورو و ٥٠ في المائة من دولارات الولايات المتحدة، إلى مؤشر مرجعي بدولارات الولايات المتحدة فقط. ولم تعد الاستثمارات بعملات غير دولارات الولايات المتحدة | نُفِّذ الجزء (أ) من التوصية، إذ قام مكتب إدارة الاستثمارات بدراسة مسألة التعرض لمخاطر تقلب سعر الصرف من خلال الدراسة بشأن العملات المطلوبة من مصرف باريس الوطني – باريبا.<br>أما فيما يتعلق بالجزء (ب)، فبالنظر إلى أن جميع التدابير المشار إليها في الدراسة بشأن العملات لم تنفذ بعد، فإن | X | | | |

| الرقم | سنة تقرير مراجعة الحسابات | التقرير المرجعي | توصية المجلس | رد الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة | تقييم المجلس | الحالة بعد التحقق: نُفذت | قيد التنفيذ | لم تنفَّذ | تجاوزتها الأحداث |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | | تستوفي الشروط لتدخل في حافظة الاستثمارات النقدية.<br><br>يحيط مكتب إدارة الاستثمارات علماً بالجزء (ب) ويذكر أن الدراسة بشأن إدارة الأصول والخصوم ستُعرض على مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية في تموز/يوليه ٢٠١٩. ويعد تحليل تشكيلة الخصوم من العملات والتحوط من مخاطر تقلب العملات جزءًا من نطاق الدراسة. وأيضا، وبالتزامن مع الدراسة، سيتم تنفيذ معيار جديد للدخل الثابت في الولايات المتحدة على النحو المحدد في الدراسة بشأن إدارة العملات. | التوصية لا تزال قيد التنفيذ. | | | | |
| ٧ | ٢٠١٥ | A/71/5/Add.16، الفصل الثاني، الفقرة ٩٤ | يوصي المجلس الصندوق بالدخول في اتفاق بشأن مستوى الخدمات، يحدد مختلف الأدوار والمسؤوليات، ومعايير مستوى الخدمات، وإنشاء آلية لتأمين امتثاله للاتفاق. | أفاد مكتب إدارة الاستثمارات بأنه وضع مع نظام بلومبرغ لإدارة الأصول والاستثمارات اتفاقا بشأن مستوى خدمات يحدد مختلف الأدوار والمسؤوليات ومعايير مستوى الخدمات وينشئ آلية لضمان الامتثال. | ما دامت اتفاقات مستوى الخدمات لا تنفَّذ، فلا يمكن التحقق من الامتثال. ولذلك، تُعتبر هذه التوصية قيد التنفيذ. | | X | | |
| ٨ | ٢٠١٥ | A/71/5/Add.16، الفصل الثاني، الفقرة ١٠٥ | أوصى المجلس بأن يقوم الصندوق بما يلي: (أ) الإفادة باستلام جميع الاستفسارات والشكاوى الواردة من كل المصادر؛ و (ب) فصل الاستفسارات عن الشكاوى لمعالجة كل منها على نحو سليم؛ و (ج) ابتكار نظام لتصنيف الشكاوى وتحديد أولوياتها، وحسمها؛ و (د) إعلام العملاء دوريا بالتقدم المحرز في حسم الشكوى؛ و (هـ) ابتكار نظام لرصد الشكاوى والإبلاغ عن حالتها إلى المستويات المختصة في الصندوق لضمان قيام آلية فعّالة لتقديم الخدمات للعملاء؛ و (و) استعراض بيانات الشكاوى ليتسنّى تحديد مواطن ضعف النظام | في ٨ نيسان/أبريل ٢٠١٩، قام الصندوق بإنشاء ”آلية لإنصاف شكاوى العملاء“ باستخدام نظام iNeed. ويجري تتبع جميع استفسارات العملاء التي تصل إلى الصندوق عن طريق المكالمات الهاتفية، والرسائل الإلكترونية، واستمارات الاتصال على الموقع الشبكي، والزيارات الشخصية، وتصنيفُها، وإحالتها، ومعالجتها، ورصدها منذ تلقيها حتى حلها نهائيا. ولا تزال خدمات العملاء في الصندوق في نيويورك وجنيف تعمل كنقطة اتصال وحيدة (أي أنها تتلقى جميع الاستفسارات المرسلة إلى الصندوق، وتستعرضها، وتصنفها)، وحسب مضمون الاستفسارات، لا تزال الردود على الاستفسارات تصدر عن وحدات عمل مختلفة في الصندوق. ويكفل نظام iNeed | نظرًا لعدم نقل أي شكاوى وردت قبل ٨ نيسان/أبريل ٢٠١٩ في نظام Outlook إلى نظام iNEED، فلا يمكن التحقق من الامتثال للتدابير المذكورة أعلاه. وبالتالي لايزال الجزآن (د) و (هـ) من التوصية قيد التنفيذ.<br><br>ونُفّذ الجزء (و)، إذ قام الصندوق بتحليل المعلومات الواردة في الشكاوى لتحسين خدمة العملاء، وقرر بالتالي تنفيذ نظام iNEED لتدارك أوجه القصور القائمة.<br><br>ولذلك، تظل التوصية قيد التنفيذ. | | X | | |

| الرقم | سنة تقرير مراجعة الحسابات | التقرير المرجعي | توصية المجلس | رد الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة | تقييم المجلس | الحالة بعد التحقق: نُفذت | قيد التنفيذ | لم تنفَّذ | تجاوزتها الأحداث |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | وتحسين وتبسيط العمليات القائمة. | تتبع معالجة استفسارات العملاء من البداية إلى النهاية مع السماح بالرصد والإبلاغ بشكل أفضل. | | | | | |
| ٩ | ٢٠١٥ | A/71/5/Add.16، الفصل الثاني، الفقرة ١١٠ | يوصي المجلس الصندوق بتحديد إطار زمني لخدمة عدد الحالات. وينبغي وضع إطار للإبلاغ الداخلي لكل نوع من الاستحقاقات بناء على أولويتها. | يستوفي الصندوق عموما معايير تجهيز الاستحقاقات. ونظرًا لأن النظام المتكامل لإدارة المعاشات التقاعدية لا يزال في طور التحسين، وأن عملية جمع البيانات التاريخية الموثوقة لا تزال مستمرة، فقد قرر الصندوق الإبقاء على معيار تجهيز الاستحقاقات بكافة أنواعها. وسيتم إجراء أي تنقيح لهذا في سياق الأعمال التحضيرية للإطار الاستراتيجي المقبل للصندوق. وكما ذكر أعلاه، فإن حالات الوفاة في الخدمة مشمولة في التحليل الذي أجراه الصندوق. | وما دام الصندوق لا يفرض معايير محددة لإعداد التقارير لأنواع مختلفة من الحالات وفقًا لدرجة تعقدها، تعتبر التوصية أنها قيد التنفيذ. | | X | | |
| ١٠ | ٢٠١٥ | A/71/5/Add.16، الفصل الثاني، الفقرة ١١٥ | يوصي المجلس الصندوق بتبسيط عملية الحصول على شهادة الاستحقاق، بما في ذلك استكشاف خيار إشراك المصارف المراسلة في هذه العملية. | (أ) تمت مراجعة عملية إصدار شهادات الاستحقاق للتأكد من أن جميع الأنشطة ذات الصلة بدءاً من تاريخ الإرسال بالبريد ووصولا إلى إجراءات المتابعة تُنجز في غضون سنة تقويمية واحدة.<br>(ب) نُشرت أدوات إضافية في بوابة الخدمات الذاتية للنظام المتكامل لإدارة المعاشات التقاعدية، للسماح للمستفيدين الذين لا يتبعون مسارا مزدوجا بالوصول إلى استمارة شهادة الاستحقاق الخاصة بهم وطباعتها.<br>(ج) إضافة إلى ذلك، بحث الصندوق في إمكان إشراك المصارف المراسلة في عملية إصدار شهادات الاستحقاق. بيد أن هذا لم يكن مجديا، بالنظر إلى استخدام مصارف مراسلة متعددة لتوزيع مدفوعات الاستحقاقات على ١٩٠ بلدا. وعلاوة على ذلك، أكد المصرف المراسل الذي يتعامل معه الصندوق أن اللوائح المحلية تحد من مشاركة المصارف. | رغم أن الصندوق اتخذ تدابير لتبسيط عملية إصدار شهادة الاستحقاق، وما دام لم يقم بتشغيل نظام التحقق الآلي من التوقيعات، فلا يمكن تحديد مدى فعالية تلك التدابير. ولذلك، تُعتبر هذه التوصية قيد التنفيذ. | | X | | |
| ١١ | ٢٠١٦ | A/72/5/Add.16، | يوصي المجلس بأن يعد الصندوق | أبلغ الصندوق عن وجود حدود للمخاطر | ما دام مكتب إدارة الاستثمارات | | X | | |

| الرقم | سنة تقرير مراجعة الحسابات | التقرير المرجعي | توصية المجلس | رد الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة | تقييم المجلس | الحالة بعد التحقق: نُفذت | قيد التنفيذ | لم تنفَّذ | تجاوزتها الأحداث |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | الفصل الثاني، الفقرة ٤١ | ميزانية مخاطر مفصلة لجميع فئات الأصول. | في حافظة الأسهم العالمية، بالإضافة إلى حدود الدخل الثابت المطبقة بالفعل. بالإضافة إلى ذلك، يقوم مكتب إدارة الاستثمارات ببحوث وتحليلات لتقييم تنفيذ التدابير الإضافية المتخذة في سياق إدارة المخاطر لفئات أصول الأسواق الخاصة. يجري فريق المخاطر التابع للمكتب حاليًا بحوثا لاختيار منهجية مناسبة لتحديد حدود المخاطر لهذه الفئات من الأصول. | لم يحصل على نتائج البحث والتحليل بغية تقييم تنفيذ التدابير الإضافية للمخاطر المتعلقة بفئات أصول الأسواق الخاصة، فإن التوصية تظل قيد التنفيذ. | | | | |
| ١٢ | ٢٠١٦ | A/72/5/Add.16، الفصل الثاني، الفقرة ٦٧ | يوصي المجلس بأن يدرج الصندوق أحكاما تخص مدة العقد في السياسة وأن يضع صيغة رسمية لطريقة التقييم قبل توقيع أو تجديد عقد مديري الصناديق. | صرح مكتب إدارة الاستثمارات أن طريقة التقييم وضعت بصيغة رسمية في السياسة وأنه التزم بهذه السياسة في الممارسة العملية. | أدرج الصندوق أحكاما تنطبق طوال مدة العقد في السياسة المذكورة. وبالإضافة إلى ذلك، أُدرجت الطريقة التي يخضع بها المديرون الخارجيون للتقييم في السياسة، وتم التحقق من أنه يتم النظر، ضمن سياق مسائل السياسة المرتبطة برصد العقود وتجديدها، في تقارير الأداء المرحلية وإدراج الطريقة التي يتم بها تجديد العقود. ولذلك تُعتبر هذه التوصية مُنفَّذة. | X | | | |
| ١٣ | ٢٠١٦ | A/72/5/Add.16، الفصل الثاني، الفقرة ٧٥ | يوصي المجلس بأن يحدّث الصندوق خطة استمرارية تصريف الأعمال واستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث في شعبة إدارة الاستثمارات من خلال إدراج جميع التطبيقات الحاسمة وتحديد الأهداف الزمنية لاستعادة القدرة على العمل لجميع التطبيقات البالغة الأهمية وإجراء دراسة لتحليل الآثار على الأعمال نظرا للأهمية البالغة لعمليات الشعبة. | أبرم مكتب إدارة الاستثمارات عقدا في نيسان/أبريل ٢٠١٨ لتوفير أمن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وإدارة المخاطر، وإجراء دراسة لإدارة استمرارية تصريف الأعمال للمكتب، وقد نُفذت التوصية. | وافق مكتب إدارة الاستثمارات على الخطة المحدثة التي تنظر في السياسة والإجراءات التي توضح بالتفصيل نطاق الخطة، والأدوار والمسؤوليات، والأهداف الزمنية لاستعادة القدرة على العمل ذات المستويات المختلفة من الأولويات، تبعًا لنوع الأزمات التي تؤثر في الأعمال والتطبيقات الحساسة لجميع الوحدات التابعة للمكتب. وبالإضافة إلى ذلك، تحتوي الوثيقة بشأن تحليل الآثار الأعمال ومنهجية معالجة المخاطر المتصلة باستمرارية الأعمال على تحليل للآثار تبعًا لدرجة أهمية العمليات.<br>ولذلك تُعتبر هذه التوصية مُنفَّذة. | X | | | |
| ١٤ | ٢٠١٦ | A/72/5/Add.16، الفصل | يوصي المجلس بأن يعد الصندوق سياسة أمنية شاملة لشعبة إدارة | أعد مكتب إدارة الاستثمارات سياسة أمنية شاملة. | أقر مكتب إدارة الاستثمارات سياسة أمن المعلومات والاتصالات التي صاغها | X | | | |

| الرقم | سنة تقرير مراجعة الحسابات | التقرير المرجعي | توصية المجلس | رد الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة | تقييم المجلس | الحالة بعد التحقق: نُفذت | قيد التنفيذ | لم تنفَّذ | تجاوزتها الأحداث |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | الثاني، الفقرة ٧٩ | الاستثمارات يتم تعميمها على نطاق واسع بين الإدارة والموظفين، وأن ينشئ آلية لضمان الامتثال. | | ممثل الأمين العام، وتتضمن أهدافا رئيسية، والمهام التي يتعين القيام بها، والأدوار والمسؤوليات، وإجراءات تقييم المخاطر، وآلية لضمان الامتثال. وعلاوة على ذلك، تعتبر السياسة أن دور اللجنة المعنية بأمن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات هو التقليل إلى أدنى حد من هذه المخاطر الأمنية وضمان إدارة المسائل الأمنية على نحو استباقي.<br>وأخيرا، في ٢٩ أيار/مايو ٢٠١٩، عمم مكتب إدارة الاستثمارات سياسة أمن المعلومات والاتصالات على الإدارة والموظفين عن طريق البريد الإلكتروني.<br>لذلك، تُعتبر هذه التوصية مُنفَّذة. | | | |
| ١٥ | ٢٠١٦ | A/72/5/Add.16، الفصل الثاني، الفقرة ٩٢ | يوصي المجلس بأن يقوم الصندوق بما يلي: (أ) استكشاف إمكانية مواصلة أتمتة الخطوات المختلفة لتجهيز الاستحقاقات؛ (ب) وضع ضوابط إدخال البيانات لكفالة توحيد المعلومات في النظام المتكامل لإدارة المعاشات التقاعدية؛ (ج) تعزيز الخصائص الوظيفية لنموذجي الخدمة الذاتية للأعضاء والخدمة الذاتية لأرباب العمل؛ (د) حل المشكلات المتعلقة بالبيانات والناجمة عن الانتقال إلى النظام المتكامل لإدارة المعاشات التقاعدية. | (أ) قام الصندوق بسلسلة من المبادرات المركزة من أجل تعزيز النظام المتكامل لإدارة المعاشات التقاعدية وكفالة الاشتغال الكامل للخصائص الوظيفية الموحدة. والنظام مستقر الآن ويسمح بتجهيز الاستحقاقات بسرعة. ويحدد مجلس استشاري معني بقضايا التغيير الأولويات ويرصد احترامها. ولضمان أن يحقق النظام النتائج المثلى، يجري الرصد والتقييم المستمران لتحديد المشاكل وإدخال التعديلات والتحسينات اللازمة على النظام.<br>(ب) يُضطلع في الواجهات البينية للموارد البشرية بالتحقق من صحة البيانات، وتُبلَّغ نتائج الإرسال، بما في ذلك أي أخطاء، إلى المنظمات الأعضاء من أجل إصلاحها. وينطوي نقل البيانات المتعلقة بالواجهة البينية للاشتراكات المالية على كل من استعراض تقوم به المنظمة العضو وتحقق يضطلع به قسم الحسابات في الصندوق، قبل نقل البيانات تلقائيا إلى النظام المتكامل | نُفذ الجزءان (أ) و (ب) من التوصية. أما الجزء (د)، فقد تجاوزته الأحداث.<br>وفيما يتعلق بالجزء (ج)، طالما أن الصندوق لم يستكشف إمكانية تلقي جميع البيانات المتعلقة بانتهاء الخدمة إلكترونيا، تظل التوصية قيد التنفيذ. | X | | |

| الرقم | سنة تقرير مراجعة الحسابات | التقرير المرجعي | توصية المجلس | رد الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة | تقييم المجلس | الحالة بعد التحقق: نُفذت | قيد التنفيذ | لم تنفَّذ | تجاوزتها الأحداث |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | | لإدارة المعاشات التقاعدية.<br>(ج) أدخلت سلسلة من التعزيزات والتحسينات على الخدمتين الذاتيتين للنظام المتكامل لإدارة المعاشات التقاعدية منذ نشرهما في آب/أغسطس ٢٠١٦.<br>(د) لدى الصندوق تقارير عن النظام والإدارة تتيح تحديد أوجه عدم الاتساق في البيانات أو المشاكل المتعلقة بسلامة البيانات. وتستخدم الجهة التجارية هذه المعلومات للقيام بالإصلاحات المطلوبة. | | | | |
| ١٦ | ٢٠١٦ | A/72/5/Add.16، الفصل الثاني، الفقرة ١٠١ | يوصي المجلس بأن يقوم الصندوق بما يلي: (أ) وضع حد زمني أكيد لتجهيز جميع الحالات المعلقة التي وردت بشأنها جميع الوثائق؛ (ب) فرض إطار زمني لتجهيز كل نوع من أنواع المستحقات أو الاستحقاقات. | (أ) في عام ٢٠١٨، كانت هناك أدلة على وجود اتجاه مستمر ومحسن حقق الصندوق وتعدى من خلاله هدف تجهيز ٧٥ في المائة من الاستحقاقات الأولية المتعلقة بانتهاء الخدمة في غضون ١٥ يوم عمل.<br>(ب) أجرى الصندوق تحليلا لطبيعة وأولوية كل نوع من أنواع الاستحقاقات لتقييم هدف الأداء الحالي لتجهيز الاستحقاقات. وأكد التحليل إمكانية تطبيق هدف الأداء المقرر بالنسبة لمعظم أنواع الاستحقاقات. وسيجري الصندوق تقييما دوريا لهدف الأداء المتعلق بتجهيز الاستحقاقات للتأكد من استمرار قابليته للتطبيق. | ما دامت أمانة الصندوق لم تقيّم ولم تقرر أهدافا محددة تتعلق بأنواع الاستحقاقات أو المستحقات التي أُغلقت العمليات المتعلقة بها في أكثر من ١٥ يوم عمل (٢ ٥٢١ حالة حتى آذار/مارس ٢٠١٩)، تظل التوصية قيد التنفيذ. | | X | | |
| ١٧ | ٢٠١٦ | A/72/5/Add.16، الفصل الثاني، الفقرة ١٠٦ | يوصي المجلس بأن تقوم المنظمات الأعضاء بتحديد جميع حالات انتهاء الخدمة خلال الأشهر الستة التي تسبق تاريخ انتهاء الخدمة وبإرسال آخر التفاصيل الديمغرافية إلى الصندوق وتسوية جميع الاختلافات في الاشتراكات. | يتعاون الصندوق مع الأمانة العامة للأمم المتحدة على إنشاء واجهة بينية للبيانات بين نظام أوموجا والنظام المتكامل لإدارة المعاشات التقاعدية بهدف مواصلة أتمتة تبادل المعلومات والوثائق المتعلقة بالموظفين الذين يتقاعدون (إخطارات انتهاء الخدمة). وستوفر الواجهة البينية الجديدة في الوقت المناسب آخر المعلومات عن حالة وثائق انتهاء الخدمة، وبيانات أكثر دقة، وإمكانية الوصول إلى مستودع مركزي للمعلومات | تُعتبر التوصية قيد التنفيذ. | | X | | |

| الرقم | سنة تقرير مراجعة الحسابات | التقرير المرجعي | توصية المجلس | رد الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة | تقييم المجلس | الحالة بعد التحقق: نُفذت | قيد التنفيذ | لم تنفَّذ | تجاوزتها الأحداث |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | | فيما يتعلق بعملية انتهاء الخدمة. وفي مرحلة لاحقة، سيسعى الصندوق إلى توسيع نطاق هذه المبادرة لتشمل المنظمات الأعضاء الأخرى واستكشاف إمكانية وضع آليات لتقديم وثائق انتهاء الخدمة إلكترونيًا. | | | | |
| ١٨ | ٢٠١٦ | A/72/5/Add.16، الفصل الثاني، الفقرة ١١٢ | يوصي المجلس بأن يقوم الصندوق بتوثيق آلية لإنصاف شكاوى العملاء وبإضافة إجراءات لفهرسة الاستفسارات وفرزها وتحديد أولوياتها ورصدها. | تحتفظ أمانة الصندوق بمجموعة من المبادئ التوجيهية المتعلقة بخدمات العملاء والأدلة والتعليمات بشأن معالجة الاستفسارات والشكاوى الواردة من العملاء وفرزها وترتيبها حسب الأولوية ورصدها. ويجري تحديث المبادئ التوجيهية الموحدة للتجهيز لتعكس تنفيذ آلية إنصاف شكاوى العملاء. وسيستمر تحديث المبادئ التوجيهية المتعلقة بخدمات العملاء لتعكس التغييرات في النظم والعمليات. | للصندوق أدلة، وتعليمات تُقدم بالبريد الإلكتروني، وصيغ موحدة، وأدلة إجرائية صادرة في تواريخ مختلفة بشأن خدمة العملاء، لكنه لا يملك وثيقة متكاملة ورسمية تنشئ آلية إنصاف شكاوى العملاء من أجل التعامل مع الشكاوى التي تم تلقيها في نظام Outlook (قبل ٨ نيسان/أبريل ٢٠١٩) وفي نظام iNeed (بعد نيسان/أبريل ٢٠١٩).<br>وطالما أن الشكاوى والاستفسارات المسجلة في نظام Outlook قبل تنفيذ نظام iNeed لا تزال غير مجهزة، فإن التوصية تظل قيد التنفيذ. | X | | | |
| ١٩ | ٢٠١٦ | A/72/5/Add.16، الفصل الثاني، الفقرة ١١٨ | يوصي المجلس بأن يقوم الصندوق بمراجعة ما يلي: (أ) عملية الحصول على شهادة الاستحقاق؛ و (ب) الحالات المعلقة التي هي في انتظار تسويتها منذ مدة أطول. | (أ) تمت مراجعة عملية إصدار شهادات الاستحقاق للتأكد من أن جميع الأنشطة بدءاً من تاريخ الإرسال بالبريد ووصولا إلى إجراءات المتابعة تُنجز في غضون سنة تقويمية واحدة. ونُشرت أدوات إضافية في بوابة الخدمات الذاتية للنظام المتكامل لإدارة المعاشات التقاعدية، للسماح للمستفيدين الذين لا يتبعون مسارا مزدوجا بالوصول إلى استمارة شهادة الاستحقاق الخاصة بهم وطباعتها.<br>(ب) لتنفيذ هذه التوصية، أجرى الصندوق استعراضا مفصلا للاستحقاقات المعلقة بسبب تعليق شهادات الاستحقاق، التي يمكن أن يعتبر أن الحق فيها قد فُقد (وبالتالي تتم مصادرتها). وتم استعراض ومصادرة ما يزيد على ٧٠٠ استحقاق وفقا | فيما يتعلق بالجزء (أ)، قام الصندوق باستعراض عملية إصدار شهادات الاستحقاق بغية كفالة أن تُنجز خلال السنة التقويمية جميع الإجراءات المتصلة بإرسال الرسائل الإلكترونية التي تطلب فيها شهادات الاستحقاق والمتابعة بشأن شهادات الاستحقاق التي لم تصل بعد إرسال الرسائل الإلكترونية، وذلك وفقا لوثيقة الجدول الزمني السنوي الخاص بشهادات الاستحقاق. وبالإضافة إلى ذلك، يعمل الصندوق على وضع نظام إلكتروني متطور للتحقق من التوقيعات بغرض حل المسائل المتعلقة بعدم تطابق التوقيعات.<br>وأخيرا، من أجل تبسيط عملية إصدار شهادات الاستحقاق، مكنت وحدة | X | | | |

| الرقم | سنة تقرير مراجعة الحسابات | التقرير المرجعي | توصية المجلس | رد الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة | تقييم المجلس | الحالة بعد التحقق: نُفذت | قيد التنفيذ | لم تنفَّذ | تجاوزتها الأحداث |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | | للإجراءات المعمول بها. وأدت هذه العملية إلى تخفيض المبلغ المستحق الدفع المفتوح بما يزيد عن ٤٠ مليون دولار وخفض عدد المدفوعات بأكثر من ٠٠٠ ٥٠. | خدمة العملاء، من خلال بوابة الخدمة الذاتية للنظام المتكامل لإدارة المعاشات التقاعدية، المستفيدين الذين لا يتبعون مسارا مزدوجا من الوصول إلى استمارة شهادة الاستحقاق الخاصة بهم وطباعتها، وإرفاق نسخ من الأدلة.<br>وفيما يتعلق بالجزء (ب)، قام الصندوق بتحليل الحالات المعلقة وتقييم كل واحدة منها، وحدد أن ٧٠٠ حالة منها على الأقل تلبي الشروط المنصوص عليها في المادة ٤٦ من النظامين الأساسي والإداري للصندوق لمصادرتها. وقدموا وثيقة وافق عليها رئيس العمليات، وأظهرت تخفيضا لعدد الحالات المعلقة لفترات طويلة من الزمن وتخفيضا للدين المستحق الدفع يبلغ أكثر من ٤٠ مليون دولار. وحُددت تلك الحالات المشمولة بإجراء المصادرة من خلال فحص تقرير التقادم عن طريق تحديد الحسابات التي ظلت مستحقة الدفع منذ أكثر من ٢٤ شهرا – أي التي كانت توجد ٢٤ أو أكثر من المدفوعات المتعلقة بها.<br>ولذلك تُعتبر هذه التوصية مُنفَّذة. | | | | |
| ٢٠١٦ | ٢٠ | A/72/5/Add.16، الفصل الثاني، الفقرة ١٢٤ | يوصي المجلس بأن يقوم الصندوق بإنشاء نظام لتلقي جداول الاشتراكات على أساس شهري بالإضافة إلى قائمة بأسماء المشتركين من المنظمات الأعضاء من أجل التخلص من استثناءات تسويات المشتركين. | تقول أمانة الصندوق إن عدة منظمات أعضاء ترسل بيانات الاشتراكات الشهرية، وتستخدم هذه المعلومات لإعداد جداول نهاية السنة. ومن المقرر أن يبدأ تطبيق التسوية التجريبية الشهرية مع منظمة الطيران المدني الدولي في تموز/يوليه ٢٠١٩، باستخدام البيانات المقدمة اعتبارا من كانون الثاني/يناير ٢٠١٩. وسوف يتيح المشروع حل مشاكل الاشتراكات بمزيد من الفعالية والكفاءة، مع تحسين نوعية البيانات. وبعد تنفيذ المشروع التجريبي مع منظمة الطيران المدني الدولي، سيقوم الصندوق بإعادة تقييم | على الرغم من أن الصندوق ينفذ عملية تسوية الاشتراكات في نهاية كل سنة، لا يمنع هذا الإجراء المنظمات الأعضاء من تقديم تقاريرها كمنظمات منتسبة خلال السنة. ومع ذلك، لئن كانت المنظمات لا تلتزم بفترة للتسليم المنتظم، سواء كانت شهرية أو فصلية أو نصف سنوية، على النحو الذي يقتضيه هذا التدبير بشأن إعداد تسويات الاشتراكات في كل شهر، لا يمكن أن تطلب من الصندوق مهلة زمنية محددة للاضطلاع بتلك المهمة. وفي المقابل، | | | X | |

| الرقم | سنة تقرير مراجعة الحسابات | التقرير المرجعي | توصية المجلس | رد الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة | تقييم المجلس | الحالة بعد التحقق: نُفذت | قيد التنفيذ | لم تنفَّذ | تجاوزتها الأحداث |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | | التسوية الشهرية للاشتراكات وتمديد نطاقها لتشمل تلك المنظمات الأعضاء التي تلتزم بهذا المشروع. | يجب أن يؤخذ في الاعتبار أن المنظمات الأعضاء كي تحدد فترة لإرسال اشتراكاتها، يجب أن تأخذ في الحسبان عددا من العوامل، بما في ذلك عدد الأشخاص المشتركين وعملياتها الداخلية. ومن ثم، تتوقف القدرة على الالتزام بفترة معينة، قد تكون مختلفة تماما من منظمة إلى أخرى، على طبيعة الكيان. ومن ناحية أخرى، يعمل الصندوق على مشروع تجريبي مع منظمة الطيران المدني الدولي من أجل تنفيذ عملية تسوية شهرية على أساس الاتفاق مع تلك المنظمة.<br>وفي ضوء ما تقدم، تُعتبر التوصية قد تجاوزتها الأحداث. | | | | |
| ٢٠١٦ ٢١ | A/72/5/Add.16، الفصل الثاني، الفقرة ١٢٨ | يوصي المجلس بأن يجري الصندوق عملية التسوية لاشتراكات المنظمات الأعضاء على فترات منتظمة. | أفادت أمانة الصندوق بأن تسوية الاشتراكات تتم سنويا. ويجري في الوقت المناسب إعداد تقارير استثناءات تسويات المشتركين وتقديمها إلى جميع الوكالات المتخصصة. | على الرغم من أن عملية تسوية اشتراكات المنظمات المنتسبة التي ينفذها الصندوق تكون سنوية، هذا لا يمنع المنظمات الأعضاء من تقديم تقاريرها ككيانات منتسبة خلال السنة. وإلى أن تلتزم المنظمات بفترة للتسليم المنتظم، سواء كانت شهرية أو فصلية أو نصف سنوية، لا يمكن أن تُطلب من الصندوق مهلة زمنية محددة. وفي المقابل، يجب أن يؤخذ في الاعتبار أن المنظمات الأعضاء كي تحدد فترة لإرسال اشتراكاتها، يجب أن تأخذ في الحسبان عددا من العوامل، بما في ذلك عدد الأشخاص المشتركين وعملياتها الداخلية. ومن ثم، تتوقف القدرة على الالتزام بفترة معينة، قد تكون مختلفة تماما من منظمة إلى أخرى، على طبيعة الكيان.<br>وفي هذا السياق، وبالنظر إلى أن الصندوق نفذ هذه العملية بشكل منتظم، على أساس سنوي، يُعتبر أن | X | | | |

| الرقم | سنة تقرير مراجعة الحسابات | التقرير المرجعي | توصية المجلس | رد الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة | تقييم المجلس | الحالة بعد التحقق: نُفذت | قيد التنفيذ | لم تنفَّذ | تجاوزتها الأحداث |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | | | التوصية قد نفذت. | | | | |
| ٢٢ | ٢٠١٧ | A/73/5/Add.16، الفصل الثاني، الفقرة ٢٩ | يوصي المجلس بأن يقوم الصندوق بتجهيز الحالات المعلَّقة منذ فترة طويلة على سبيل الأولوية ووفقا للجداول الزمنية المحددة. | للصندوق أدوات وآليات تم وضعها لتجنب أن تكون له حالات معلقة لفترة طويلة. وتتاح صناديق بريد إلكتروني مخصصة في الموقع الشبكي للصندوق لمعالجة الحالات ذات الأولوية. وكثيرا ما تُستخرج تقارير التقادم المتعلقة بعدد الحالات المتصلة بالاستحقاقات وتخضع للمراقبة عن كثب من قبل المديرين. وتبين هذه التقارير سلاسل سير العمل الجاهزة للإنجاز، أو التي هي في انتظار وثائق/معلومات جديدة أو معلومات سيجري استعراضها. وعند استلام أية وثائق ناقصة، تحال من جديد إلى الموظف نفسه سلاسل سير العمل المعلقة لضمان التجهيز على سبيل الأولوية. | وفقا للنظامين الأساسي والإداري للصندوق، هناك حالات لا يمكن تجهيزها بسبب طبيعتها، على سبيل المثال، لأنها تنطوي على إمكانية إعادة التوظيف أو إرجاء الاختيار. ولذلك، من المفهوم أن هذه الحالات قد ظلت معلقة لأكثر من سنتين. وهذا يعني أنه ستوجد دائما قائمة محددة مكونة من هذا النوع من الحالات قيد التجهيز.<br>وفي هذا الصدد، وبالنظر إلى أنه لا يوجد حل عام لجميع الحالات المعلقة، لأن الحل يتوقف على طبيعة كل حالة، وبالنظر إلى أن طبيعة بعض الاستحقاقات تحتم وجود حالات معلقة لمدة تتجاوز سنة واحدة، وهي حالة تم تناولها في النظامين الأساسي والإداري للصندوق، يعتبر أن التوصية قد تجاوزتها الأحداث. | | | | X |
| ٢٣ | ٢٠١٧ | A/73/5/Add.16، الفصل الثاني، الفقرة ٣٦ | يوصي المجلس الصندوق بإجراء عملية تنقية للبيانات من أجل تحديد وإغلاق جميع سلاسل سير العمل التي تظل مفتوحة بسبب مشاكل في النظام المتكامل لإدارة المعاشات التقاعدية. | قام الصندوق بإصلاحات تتعلق بالنظام والبيانات لتمكين الإغلاق الآلي لسلاسل سير العمل التي تكون الحالة فيها إما ”أنجزت“ أو ”لا يطلب اتخاذ أي إجراء إضافي“. وأغلِقت أكثر من ١٠ ٠٠٠ سلسلة سير عمل من خلال إدخال تحسينات على النظام وإصلاح البيانات في وقت لاحق. ويبين الانخفاض الكبير حتى الآن لعدد سلاسل سير العمل المفتوحة بين ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ أن الصندوق قد عالج التوصية المنبثقة عن مراجعة الحسابات. | ما دام الصندوق لا يحدد المشاكل المتعلقة بالحالات التي تظل مفتوحة ويبلغ عنها كي يمنع أن تظل كذلك بسبب مشاكل متعلقة بالنظام المتكامل لإدارة المعاشات التقاعدية، تظل التوصية قيد التنفيذ. | | X | | |
| ٢٤ | ٢٠١٧ | A/73/5/Add.16، الفصل | يوصي المجلس كذلك بأن يقوم الصندوق بمراجعة أداء النظام المتكامل | يذكر الصندوق أنه من أجل تناول هذه التوصية، أصدر في تشرين الثاني/نوفمبر | بما أن مراجعة أداء النظام المتكامل لإدارة المعاشات التقاعدية لم تنفذ بعد | | X | | |

| الرقم | سنة تقرير مراجعة الحسابات | التقرير المرجعي | توصية المجلس | رد الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة | تقييم المجلس | الحالة بعد التحقق: نُفذت | الحالة بعد التحقق: قيد التنفيذ | الحالة بعد التحقق: لم تنفَّذ | الحالة بعد التحقق: تجاوزتها الأحداث |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | الثاني، الفقرة ٣٨ | لإدارة المعاشات التقاعدية بغية تحديد أوجه القصور والمشاكل التي تعتري النظام بحيث يتسنى تصحيحها. | ٢٠١٨ دعوة للتعبير عن الاهتمام فيما يخص مراجعة مستقلة شاملة من طرف ثالث للنظام المتكامل لإدارة المعاشات التقاعدية. واستجاب ما مجموعه ١٢ بائعا للدعوة إلى التعبير عن الاهتمام. وكان من المقرر إرسال دعوة لتقديم عطاءات إلى جميع الشركات المسجلة في بوابة الأمم المتحدة العالمية للمشتريات بحلول نهاية نيسان/أبريل ٢٠١٩. ومن المتوقع أن يتم، بحلول منتصف عام ٢٠١٩، اختيار مقدم خدمات لإجراء المراجعة. | وبما أن الصندوق لا يزال في مرحلة التعاقد المتعلق بالطلب، تُعتبر التوصية قيد التنفيذ. | | | | |
| ٢٥ | ٢٠١٧ | A/73/5/Add.16، الفصل الثاني، الفقرة ٤٦ | يوصي المجلس الصندوقَ بالتعامل مع المنظمات الأعضاء وحل المشاكل التي تُطرح عند إحالة الوثائق اللازمة لتجهيز الاستحقاقات التقاعدية إلى الصندوق. | نفذ الصندوق عمليات وآليات للإبقاء على تعامل وتواصل وثيقين مع المنظمات الأعضاء، وإجراء متابعة لجميع الحالات التي فيها وثائق ناقصة. ويعمم الصندوق تقارير شهرية عن جميع أنواع الحالات على جهات التنسيق في المنظمات الأعضاء. وتُستخدم هذه التقارير للمتابعة فيما يتعلق بالحالات المعلقة التي تتطلب اتخاذ إجراء من قبل المنظمات الأعضاء. ومن المتوقع أن تستمر المنظمات الأعضاء في تقديم الوثائق الناقصة لتمكين الصندوق من تجهيز الحالات. وأتاحت كل هذه الإجراءات تحقيق انخفاض كبير في عدد الحالات التي فيها نقص في الوثائق. | قدم الصندوق تقارير من آذار/مارس ٢٠١٨ إلى آذار/مارس ٢٠١٩ تبين أنه اتخذ تدابير لمحاولة حل المشاكل التي تواجه في استلام الوثائق. وفي المقابل، يقوم الصندوق بالمتابعة للتأكد من أن المنظمات الأعضاء ترسل المعلومات غير المقدمة بعد والتحقق من رد المنظمة.<br>وتجدر الإشارة إلى أن الصندوق قد بدأ إجراءات لحل مشكلة إحالة الوثائق. ومع ذلك، وبالنظر إلى أن الوثائق الثلاث المطلوبة تتوقف على المستفيد والمنظمة العضو اللذين يرسلاها، هناك عدد كبير من سلاسل سير العمل التي لا يمكن إتمامها إلا إذ توصلا إلى اتفاق، وهو أمر خارج سيطرة الصندوق، وعليه فالتوصية تجاوزتها الأحداث.<br>ومن ناحية أخرى، وعلى الرغم من أن المعلومات تتوقف على المستفيد والمنظمة العضو، قرر الصندوق أيضا تعزيز آليات تلقي المعلومات، وهو يعمل مع الأمانة العامة للأمم المتحدة على وضع واجهة بينية مع المنظمات المنتسبة لحل هذه المشاكل. | | | X |

| الرقم | سنة تقرير مراجعة الحسابات | التقرير المرجعي | توصية المجلس | رد الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة | تقييم المجلس | الحالة بعد التحقق: نُفذت | قيد التنفيذ | لم تنفَّذ | تجاوزتها الأحداث |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | | | ولذلك، تُعتبر هذه التوصية قد تجاوزتها الأحداث. | | | | |
| ٢٦ | ٢٠١٧ | A/73/5/Add.16، الفصل الثاني، الفقرة ٤٧ | يوصي المجلس الصندوقَ كذلك بوضع نظام للحصول على الوثائق المطلوبة عن طريق وصلة بينية إلكترونية مأمونة. | يتعاون الصندوق مع الأمانة العامة للأمم المتحدة على إنشاء واجهة بينية للبيانات بين نظام أوموجا والنظام المتكامل لإدارة المعاشات التقاعدية بهدف مواصلة أتمتة تبادل المعلومات والوثائق (إخطار انتهاء الخدمة) المتعلقة بالموظفين الذين يتقاعدون. وستوفر الواجهة البينية الجديدة في الوقت المناسب آخر المعلومات عن حالة وثائق انتهاء الخدمة، وبيانات أكثر دقة، وإمكانية الوصول إلى مستودع مركزي للمعلومات فيما يتعلق بعملية انتهاء الخدمة. وفي مرحلة لاحقة، سيسعى الصندوق إلى توسيع نطاق هذه المبادرة لتشمل المنظمات الأعضاء الأخرى واستكشاف إمكانية وضع آليات لتقديم وثائق انتهاء الخدمة إلكترونيًا. | تُعتبر التوصية قيد التنفيذ. | | X | | |
| ٢٧ | ٢٠١٧ | A/73/5/Add.16، الفصل الثاني، الفقرة ٥٥ | يكرر المجلس توصيته بأن يقوم الصندوق بتوثيق آلية إنصاف شكاوى العملاء (انظر A/72/5/Add.16، الفقرة ١١٢)، ويوصي كذلك بأن يقوم الصندوق بإنشاء نظام مركزي لإدارة شؤون العملاء يتيح رقما مميزا للتتبع يمكن أن يستخدمه العميل لتتبع حالة الاستفسار أو الشكوى إلى أن يتم التوصل إلى حل نهائي للمسألة. | في ٨ نيسان/أبريل ٢٠١٩، قام الصندوق بإنشاء ”آلية إنصاف شكاوى العملاء“ باستخدام نظام iNeed. و يجري تتبع جميع استفسارات العملاء التي تصل إلى الصندوق عن طريق المكالمات الهاتفية، والرسائل الإلكترونية، واستمارات الاتصال على الموقع الشبكي، والزيارات الشخصية، وتصنيفُها، وإحالتها، ومعالجتها، ورصدها منذ تلقيها حتى حل المسألة موضوع الاستفسار نهائيا. ولا تزال خدمات العملاء في الصندوق في نيويورك وجنيف تعمل كنقطة اتصال وحيدة (أي أنها تتلقى جميع الاستفسارات المرسلة إلى الصندوق، وتستعرضها، وتصنفها)، وحسب مضمون الاستفسارات، لا تزال الردود على الاستفسارات تصدر عن وحدات عمل مختلفة في الصندوق. ويكفل نظام iNeed تتبع معالجة استفسارات العملاء من البداية إلى النهاية مع السماح | لئن كان نظام iNEED يعطي رقما مميزا للتتبع يمكن أن يستخدمه العميل لتتبع حالة الاستفسار أو الشكوى إلى أن يتم التوصل إلى حل نهائي للمسألة، من المهم الإشارة إلى أن جميع الشكاوى الواردة قبل ٨ نيسان/أبريل ٢٠١٩ لم تُنقل إلى نظام iNEED. ولذلك، ليس من الممكن التحقق من الامتثال للتوصية فيما يتعلق بجميع الشكاوى والاستفسارات.<br>وتجدر الإشارة إلى أن المجلس طلب استلام قائمة الشكاوى والاستفسارات التي وردت قبل ٨ نيسان/أبريل ٢٠١٩. ولكن حتى ٢٣ أيار/مايو ٢٠١٩، لم يقدم الصندوق هذه المعلومات. ولم يستطع الصندوق تقديم قائمة مفصلة بالاستفسارات، لأن النظام | | | X | |

| الرقم | سنة تقرير مراجعة الحسابات | التقرير المرجعي | توصية المجلس | رد الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة | تقييم المجلس | الحالة بعد التحقق: نُفذت | قيد التنفيذ | لم تنفَّذ | تجاوزتها الأحداث |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | | بالرصد والإبلاغ بشكل أفضل. | السابق (نظام البريد الإلكتروني Outlook) لم يكن يتضمن وظيفة للإبلاغ ولم يكن هناك أي تسجيل خارجي بسبب عبء العمل الذي تنطوي عليه هذه المهمة.<br>وفيما يتعلق بالتوصية المتصلة بتوثيق آلية إنصاف شكاوى العملاء، تم التحقق من أن للصندوق أدلة، وتعليمات تُقدم بالبريد الإلكتروني، وصيغ موحدة، وأدلة إجرائية صادرة في تواريخ مختلفة بشأن خدمة العملاء، لكنه لا يملك وثيقة متكاملة ورسمية تنشئ آلية إنصاف شكاوى العملاء من أجل التعامل مع الشكاوى التي تم تلقيها في نظام Outlook (قبل ٨ نيسان/أبريل ٢٠١٩) وفي نظام iNeed (بعد نيسان/أبريل ٢٠١٩).<br>ولذلك، تُعتبر التوصية قيد التنفيذ. | | | | |
| ٢٨ | ٢٠١٧ | A/73/5/Add.16، الفصل الثاني، الفقرة ٦١ | يوصي المجلس بأن يقوم الصندوق باستعراض عملية الحصول على شهادات الاستحقاق والحالات التي ظلت معلقة لفترة طويلة. | أفادت أمانة الصندوق بأن هذه التوصية قد نُفذت، وأوضحت أنه وفقا للتوصية، استُعرضت عملية إصدار شهادات الاستحقاق لضمان إكمال جميع الأنشطة، ابتداء من تاريخ الإرسال إلى إجراءات المتابعة، في غضون سنة تقويمية. ونُشرت أدوات إضافية في بوابة الخدمة الذاتية للنظام المتكامل لإدارة المعاشات التقاعدية، للسماح للمستفيدين الذين لا يتبعون مسارا مزدوجا بالوصول إلى استمارة شهادة الاستحقاق الخاصة بهم وطباعتها.<br>وعلاوة على ذلك، أجرى الصندوق استعراضا مفصلا للاستحقاقات المعلقة بسبب تعليق شهادات الاستحقاق، التي يمكن أن يعتبر أن الحق فيها قد فُقد (وبالتالي تتم مصادرتها). وتم استعراض | فيما يتعلق بالتوصية باستعراض عملية الحصول على شهادة الاستحقاق، قام الصندوق باستعراض العملية وخلص إلى أن جميع الإجراءات المتصلة بإرسال الرسائل الإلكترونية التي تطلب فيها شهادات الاستحقاق وبالمتابعة بشأن شهادات الاستحقاق التي لم تصل بعد إرسال هذه الرسائل الإلكترونية أُنجزت خلال سنة تقويمية، وفقا لوثيقة الجدول الزمني السنوي لشهادات الاستحقاق. وبالإضافة إلى ذلك، يعمل الصندوق على وضع نظام إلكتروني متطور للتحقق من التوقيعات بغرض حل المسائل المتعلقة بعدم تطابق التوقيعات.<br>وأخيرا، وبهدف تبسيط عملية إصدار شهادات الاستحقاق، مكنت وحدة | X | | | |

| الرقم | سنة تقرير مراجعة الحسابات | التقرير المرجعي | توصية المجلس | رد الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة | تقييم المجلس | الحالة بعد التحقق: نُفذت | قيد التنفيذ | لم تنفَّذ | تجاوزتها الأحداث |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | | ومصادرة ما يزيد على ٧٠٠ استحقاق وفقا للإجراءات المعمول بها. وأدت هذه العملية إلى تخفيض المبلغ المستحق الدفع المفتوح بما يزيد عن ٤٠ مليون دولار وخفض عدد المدفوعات بأكثر من ٠٠٠ ٥٠. | خدمة العملاء، من خلال بوابة الخدمة الذاتية للنظام المتكامل لإدارة المعاشات التقاعدية، المستفيدين الذين لا يتبعون مسارا مزدوجا من الوصول إلى استمارة شهادة الاستحقاق وطباعتها، وإرفاق نسخ من الأدلة.<br>وفيما يتعلق بالتوصية باستعراض الحالات المعلقة منذ فترة أطول، تجدر الإشارة إلى أن الصندوق قام بتحليل الحالات المعلقة وتقييم كل واحدة منها، وحدد أن ٧٠٠ منها على الأقل تلبي الشروط المنصوص عليها في المادة ٤٦ من النظامين الأساسي والإداري للصندوق لمصادرتها. وقدموا وثيقة وافق عليها رئيس العمليات، وأظهرت تخفيضا لعدد الحالات المعلقة لفترات طويلة من الزمن وتخفيضا للدين المستحق الدفع يبلغ أكثر من ٤٠ مليون دولار. وحُددت تلك الحالات المشمولة بإجراء المصادرة من خلال فحص تقرير التقادم عن طريق تحديد الحسابات التي ظلت مستحقة الدفع منذ أكثر من ٢٤ شهرا – أي التي كانت توجد ٢٤ أو أكثر من المدفوعات المتعلقة بها.<br>ولذلك تُعتبر هذه التوصية مُنفَّذة. | | | |
| ٢٠١٧ | ٢٩ | A/73/5/Add.16، الفصل الثاني، الفقرة ٦٢ | يوصي المجلس الصندوق كذلك بوضع نظام للتحقق الآلي من التوقيعات تيسيراً لعملية إصدار شهادات الاستحقاق. | يتوقع الصندوق أن يتم وضع نظام التحقق من التوقيعات بحلول نيسان/أبريل ٢٠٢٠. وسيعمل الصندوق بعد ذلك على نقل جميع حسابات الأعضاء إلى قاعدة البيانات الخاصة بالتحقق من التوقيعات. ومن المتوقَّع القيام بالتحقق الكامل في عام ٢٠٢١. | بما أن نظام التحقق الآلي من التوقيعات لم يوضع، تعتبر هذه التوصية قيد التنفيذ. | | X | | |

| الرقم | سنة تقرير مراجعة الحسابات | التقرير المرجعي | توصية المجلس | رد الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة | تقييم المجلس | الحالة بعد التحقق: نُفذت | الحالة بعد التحقق: قيد التنفيذ | الحالة بعد التحقق: لم تنفَّذ | الحالة بعد التحقق: تجاوزتها الأحداث |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| ٣٠ | ٢٠١٧ | A/73/5/Add.16، الفصل الثاني، الفقرة ٦٧ | يوصي المجلس بأن يقوم الصندوق بتطوير مبادئ توجيهية للتوزيع الفرعي لميزانية المخاطر فيما يخص حصص الملكية على مستوى البلدان والقطاعات والعملات. | يقول مكتب إدارة الاستثمارات إنه تم وضع حدود للمخاطرة فيما يتعلق بحصص الملكية. | صاغ مكتب إدارة الاستثمارات مبادئ توجيهية للتوزيع الفرعي لميزانية المخاطر فيما يخص حصص الملكية على مستوى البلدان والقطاعات والعملات، بدأ نفاذها اعتبارا من كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨. وفي الوثيقة المذكورة أعلاه، يمكن تحديد الكيفية التي وضع بها مكتب إدارة الاستثمارات حدود المخاطرة بالنسبة لحصص الملكية حسب الأسواق (مثل سوق أمريكا الشمالية، أو آسيا، أو أوروبا) وحسب البلد والقطاع (مثل القطاع الصناعي، أو قطاع تكنولوجيا المعلومات، أو قطاع الخدمات) والعملات، التي يجري تنفيذها من خلال خطي دفاع استنادا إلى خطأ التتبع (الذي يبلغ عن انحراف الصندوق عن المؤشر المرجعي والمؤشر المحدد في السياسة العامة).<br>ولذلك تُعتبر هذه التوصية مُنفَّذة. | X | | | |
| ٣١ | ٢٠١٧ | A/73/5/Add.16، الفصل الثاني، الفقرة ٧٠ | يوصي المجلس بأن يعجل الصندوق بتنفيذ التوصيات الواردة في الاستعراض المستقل لممارسات الاستثمار الرئيسية وإدارة الاستثمارات وإدارة المخاطر للصندوق. | يحيط مكتب إدارة الاستثمارات علما برأي المجلس ويقول إن المكتب نفذ التوصيات الرئيسية الصادرة عن شركة ديلويت (Deloitte). وقدم المكتب أدلة على أن التوصيات نُفذت، وأن دراسة بشأن إدارة الأصول والخصوم جارية، وأن النتائج قُدمت إلى لجنة الاستثمارات ولجنة الاكتواريين. ولذلك، فإن بعض التوصيات ذات الصلة بالدراسة سوف تُنجز في عام ٢٠١٩.<br>وسيتم الانتهاء من هذه الدراسة في حزيران/يونيه ٢٠١٩ وستُقدم إلى مجلس صندوق المعاشات التقاعدية في تموز/يوليه ٢٠١٩. | ما دام مكتب إدارة الاستثمارات لا يقدم أدلة على الامتثال للتوصيات الـ ٢٥ الصادرة عن الخبير الاستشاري، تعتبر التوصية قيد التنفيذ. | | X | | |

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| ٣٢ | ٢٠١٧ | A/73/5/Add.16، الفصل الثاني، الفقرة ٧٥ | بالنظر إلى مدى التعرض لخطر تقلب أسعار الصرف، يوصي المجلس بأن يقوم الصندوق باتخاذ إجراءات عاجلة بشأن التوصيات التي تمخضت عنها دراسة العملات للحد من أثر تقلبات العملات الأجنبية على عوائد استثمارات الصندوق. | ذكر مكتب إدارة الاستثمارات أنه نتيجة للملاحظة التي أبديت في مراجعة الحسابات ولدراسة العملات، أعاد المكتب تنظيم المؤشرات المرجعية للنقدية من مؤشر مرجعي مزدوج العملة، يتألف من ٥٠ في المائة من اليورو و ٥٠ في المائة من دولارات الولايات المتحدة، إلى مؤشر مرجعي بدولارات الولايات المتحدة فقط. ولم تعد الاستثمارات بعملات غير دولارات الولايات المتحدة تستوفي الشروط لتدخل في حافظة الاستثمارات النقدية. وأدى استخدام هذه الاستراتيجية إلى خفض مخاطر تقلب أسعار الصرف والتخفيف من الأرباح/الخسائر الناجمة عن صرف العملات الأجنبية في الصندوق. وتنفذ هذه الاستراتيجية النقدية تنفيذا كاملا، اعتبارا من ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨. وعلاوة على ذلك، وكما أبلغ بذلك أصحاب المصلحة في المكتب، فالمكتب بصدد تنفيذ مؤشر مرجعي جديد للإيرادات الثابتة للحد من مخاطر تقلب أسعار الصرف غير المعوض. وهذا جزء من الدراسة بشأن إدارة الأصول والخصوم. ثانيا، وعلى نحو ما ورد في الدراسة بشأن إدارة العملات وكما هو مدرج في بيان أعمال الدراسة بشأن إدارة الأصول والخصوم، ستقوم شركة Ortec Finance، التي اختيرت باعتبارها الخبير الاستشاري للمساعدة في إنجاز الدراسة بشأن إدارة الأصول والخصوم، بتحليل تكوين الخصوم من حيث العملات في علاقتها بالأصول من أجل فهم تطابق العملات على مستوى الميزانية العمومية. ويتمثل جانب آخر من الدراسة بشأن إدارة الأصول والخصوم في تقييم إيجابيات وسلبيات الاستراتيجيات التحصينية المبنية على التحوّط من مخاطر تقلّب العملات. | X | بما أن مكتب إدارة الاستثمارات ليست له دراسة بشأن إدارة الأصول والخصوم، تُعتبر التوصية قيد التنفيذ. |

| الرقم | سنة تقرير مراجعة الحسابات | التقرير المرجعي | توصية المجلس | رد الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة | تقييم المجلس | الحالة بعد التحقق | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | | | | نُفذت | قيد التنفيذ | لم تنفَّذ | تجاوزتها الأحداث |
| ٣٣ | ٢٠١٧ | A/73/5/Add.16، الفصل الثاني، الفقرة ٧٦ | يوصي المجلس كذلك بأن يقوم الصندوق بالتعجيل بدراسة إدارة الأصول والخصوم من أجل مواءمة مدى تعرضه لخطر تقلب أسعار الصرف مع الخصوم. | يقوم مكتب إدارة الاستثمارات بتنفيذ مؤشر مرجعي جديد للإيرادات الثابتة للحد من مخاطر تقلب أسعار الصرف غير المعوض. وهذا جزء من الدراسة بشأن إدارة الأصول والخصوم. ثانيا، وعلى نحو ما ورد في الدراسة بشأن إدارة العملات وكما هو مدرج في بيان أعمال الدراسة بشأن إدارة الأصول والخصوم، ستقوم شركة Ortec Finance، التي اختيرت باعتبارها الخبير الاستشاري للمساعدة في إنجاز الدراسة بشأن إدارة الأصول والخصوم، بتحليل تكوين الخصوم من حيث العملات في علاقتها بالأصول من أجل فهم تطابق العملات على مستوى الميزانية العمومية. ويتمثل جانب آخر من الدراسة بشأن إدارة الأصول والخصوم في تقييم إيجابيات وسلبيات الاستراتيجيات التحصينية المبنية على التحوّط من مخاطر تقلّب العملات. | طالما أن مكتب إدارة الاستثمارات ليست له دراسة بشأن إدارة الأصول والخصوم، تعتبر التوصية قيد التنفيذ. | X | | | |
| ٣٤ | ٢٠١٧ | A/73/5/Add.16، الفصل الثاني، الفقرة ٧٧ | يوصي المجلس أيضا بأن يقوم الصندوق بتطوير الاستراتيجيات المناسبة ووضع خطة عمل لإدارة مخاطر العملات الأجنبية استنادا إلى نتائج دراسة إدارة الأصول والخصوم. | يقوم المكتب بتطبيق مؤشر مرجعي جديد للإيرادات الثابتة للحد من مخاطر تقلب أسعار الصرف غير المعوض. وهذا جزء من الدراسة بشأن إدارة الأصول والخصوم. ثانيا، وعلى نحو ما ورد في الدراسة بشأن إدارة العملات وكما مدرج في بيان أعمال الدراسة بشأن إدارة الأصول والخصوم، ستقوم شركة Ortec Finance، التي اختيرت باعتبارها الخبير الاستشاري للمساعدة في إنجاز الدراسة بشأن إدارة الأصول والخصوم، بتحليل تكوين الخصوم من حيث العملات في علاقتها بالأصول من أجل فهم تطابق العملات على مستوى الميزانية العمومية. ويتمثل جانب آخر من الدراسة بشأن إدارة الأصول والخصوم في تقييم إيجابيات وسلبيات الاستراتيجيات التحصينية المبنية على التحوّط من مخاطر تقلّب العملات. | بما أن مكتب إدارة الاستثمارات ليست له دراسة بشأن إدارة الأصول والخصوم، تعتبر التوصية قيد التنفيذ. | X | | | |

| الرقم | سنة تقرير مراجعة الحسابات | التقرير المرجعي | توصية المجلس | رد الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة | تقييم المجلس | الحالة بعد التحقق: نُفذت | قيد التنفيذ | لم تنفَّذ | تجاوزتها الأحداث |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| ٣٥ | ٢٠١٧ | A/73/5/Add.16، الفصل الثاني، الفقرة ٧٨ | يوصي المجلس بأن يقوم الصندوق بإعداد مبادئ توجيهية لمدى التعرض لخطر تقلب أسعار الصرف تحت كل فئة من فئات الأصول مقارنة بالنقطة المرجعية. | يقوم مكتب إدارة الاستثمارات بتطبيق مؤشر مرجعي جديد للإيرادات الثابتة للحد من مخاطر تقلب أسعار الصرف غير المعوض. وهذا جزء من الدراسة بشأن إدارة الأصول والخصوم. ثانيا، وعلى نحو ما ورد في الدراسة بشأن إدارة العملات وكما هو مدرج في بيان أعمال الدراسة بشأن إدارة الأصول والخصوم، ستقوم شركة Ortec Finance، التي اختيرت باعتبارها الخبير الاستشاري للمساعدة في إنجاز الدراسة بشأن إدارة الأصول والخصوم، بتحليل تكوين الخصوم من حيث العملات في علاقتها بالأصول من أجل فهم تطابق العملات على مستوى الميزانية العمومية. ويتمثل جانب آخر من الدراسة بشأن إدارة الأصول والخصوم في تقييم إيجابيات وسلبيات الاستراتيجيات التحصينية المبنية على التحوّط من مخاطر تقلّب العملات. | طالما أن مكتب إدارة الاستثمارات ليست له الدراسة بشأن إدارة الأصول والخصوم، تعتبر التوصية قيد التنفيذ. | X | | | |
| ٣٦ | ٢٠١٧ | A/73/5/Add.16، الفصل الثاني، الفقرة ٨٦ | يوصي المجلس بأن يقوم الصندوق بالتخطيط لاقتناء البرامجيات البالغة الأهمية وتطبيقها على النحو المناسب. | بدأ مكتب إدارة الاستثمارات عملية شراء في أيلول/سبتمبر ٢٠١٨ لتبسيط الاختيار والاقتناء المناسبين لنظام متكامل لإدارة طلبات التداول. ونتيجة لذلك، نشرت شعبة المشتريات في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨ طلب التعبير عن الاهتمام رقم EOIDA315795، كمرحلة ابتدائية لطلب تقديم عروض. ومن أصل البائعين العشرة الذين استجابوا لطلب التعبير عن الاهتمام، تبين أن ثلاثة منهم ملائمون للخطوات المقبلة من العملية.<br>وأصدِر طلب تقديم عروض خلال الأسبوع الأول من شباط/فبراير ٢٠١٩، وكان من المتوقع أن يتم اختيار بائع بحلول حزيران/يونيه ٢٠١٩. | لم ينفذ اقتناء البرامجيات حتى الآن. ولذلك، تُعتبر التوصية قيد التنفيذ. | X | | | |

| الرقم | سنة تقرير مراجعة الحسابات | التقرير المرجعي | توصية المجلس | رد الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة | تقييم المجلس | الحالة بعد التحقق: نُفذت | قيد التنفيذ | لم تنفَّذ | تجاوزتها الأحداث |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| **٣٧** | **٢٠١٧** | **A/73/5/Add.16، الفصل الثاني، الفقرة ٩٢** | **يوصي المجلس الصندوق بإجراء تقييم لمخاطر الغش فيما يخص شعبة إدارة الاستثمارات من أجل تحديد مواطن الضعف، ووضع استراتيجية مناسبة للتخفيف من آثار تلك المخاطر.** | **أبلغ مكتب إدارة الاستثمارات بأنه أجري وأكمِل تقييم لمخاطر الغش بمساعدة مكتب خدمات الرقابة الداخلية.** | **بعث ممثل الأمين العام برسالة إلى مكتب خدمات الرقابة الداخلية تتضمن إخطارا بإجراء مكتب إدارة الاستثمارات المقرر لتقييم مخاطر الغش المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات.**<br>**وأجري تقييم مخاطر الغش وفقا للتقرير ٠٢٧/٢٠١٩، المعنون "مراجعة حسابات خدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المقدمة من وكالة من وكالات الأمم المتحدة إلى مكتب إدارة الاستثمارات للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية"، والمؤرخ ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٩.**<br>**وشملت المراجعة الفترة من كانون الثاني/ يناير ٢٠١٥ إلى كانون الثاني/يناير ٢٠١٩ وعُلقت في كانون الثاني/يناير ٢٠١٨ لإعطاء أولوية أعلى لطلب الجمعية العامة إجراء مراجعة شاملة لهيكل الحوكمة. وركزت على مجالات المخاطر المتعلقة بتقديم خدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات إلى مكتب إدارة الاستثمارات.**<br>**ولذلك تُعتبر هذه التوصية مُنفَّذة.** | X | | | |
| ٣٨ | ٢٠١٧ | A/73/5/Add.16، الفصل الثاني، الفقرة ٩٧ | يوصي المجلس بأن تشغِّل شعبة إدارة الاستثمارات داخليا الأداة النموذجية للتسوية على فترات منتظمة إلى حين وضع العقد المبرم مع شركة مورغان ستانلي كابيتال إنترناشيونال في صيغته النهائية، وأن تضع في وقت لاحق عملية جديدة للتسوية الداخلية لمراقبة هذه المهمة التي استعين فيها بمصادر خارجية. | نفذ مكتب إدارة الاستثمارات هذه التوصية وهو يقوم بتشغيل أداة التسوية النموذجية على فترات منتظمة. ويتوقع المكتب الأتمتة الكاملة للتسوية بمجرد الانتهاء من مشروع إدارة البيانات. | استحدث مكتب إدارة الاستثمارات نموذجا أوليا للأداة الداخلية وقام في الوقت نفسه بإدارة العقد مع شركة مورغان ستانلي كابيتال إنترناشيونال من أجل الحصول على المادة المطلوبة مباشرة من مقدم الخدمات، شركة نورذرن تراست (Northern Trust).<br>وفي المقابل، في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨، تم توقيع عقد بين الصندوق | X | | | |

| الرقم | سنة تقرير مراجعة الحسابات | التقرير المرجعي | توصية المجلس | رد الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة | تقييم المجلس | الحالة بعد التحقق | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | | | | نُفذت | قيد التنفيذ | لم تنفَّذ | تجاوزتها الأحداث |
| | | | | | وشركة RiskMetrics Solutions للحصول على نظام جديد لتحليل مخاطر الحافظة ونسبة الأداء.<br>وقُدمت سلسلة من الرسائل الإلكترونية التي تبين أن مكتب إدارة الاستثمارات ينفذ على المستوى الداخلي تسوية بين أعمال شركة نورذرن تراست وشركة مورغان ستانلي كابيتال إنترناشيونال بانتظام. وقُدمت أيضا نسخة من التقارير الأسبوعية المعدة بنظام ”إكسيل“ تتضمن تفاصيل التسوية التي تم القيام بها داخليا. وفي هذا السياق، تشير التقديرات إلى أن إعداد التقارير الأسبوعية للتسوية الداخلية بين شركة نورذرن تراست وشركة مورغان ستانلي كابيتال إنترناشيونال فيما يتعلق بتخصيص الأصول ذات الإيرادات المتغيرة جارٍ بالفعل.<br>ولذلك تُعتبر هذه التوصية مُنفَّذة. | | | | |
| **المجموع** | | | | | **٣٨** | **١٢** | **٢٢** | **–** | **٤** |
| **النسبة المئوية** | | | | | **١٠٠** | **٣٢** | **٥٨** | **–** | |

# الفصل الثالث

## تصديق البيانات المالية

### رسالة مؤرخة ٣١ أيار/مايو ٢٠١٩ موجهة من كبير الموظفين الماليين في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة إلى رئيس مجلس مراجعي الحسابات

أُعدت البيانات المالية للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ وفق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، الصادرة عن مجلس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، والمعيار ٢٦ من المعايير الدولية للمحاسبة المعنون ''المحاسبة والإبلاغ في خطط الاستحقاق التقاعدي''، الصادر عن مجلس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. ويرد موجز السياسات المحاسبية الهامة المطبقة في إعداد هذه البيانات في الملاحظات الملحقة بالبيانات المالية. وتقدم الملاحظات معلومات وإيضاحات إضافية عن الأنشطة المالية التي اضطلع بها الصندوق أثناء الفترة التي تشملها هذه البيانات.

وأشهد بصحة البيانات المالية للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة المرفقة، من جميع جوانبها الجوهرية.

(*توقيع*) كارل - لودفيغ ف. **زول**
كبير الموظفين الماليين
الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

## بيان الرقابة الداخلية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨

### نطاق المسؤولية

أنشأت الجمعية العامة الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة في عام ١٩٤٨ لتوفير استحقاقات التقاعد والوفاة والعجز والاستحقاقات ذات الصلة لموظفي الأمم المتحدة وموظفي المنظمات الدولية الأخرى التي تُقبل عضويتها في الصندوق. والصندوق هو خطة استحقاقات محددة لأرباب عمل متعددين ويديره مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، ولجنة معاشات تقاعدية لموظفي كل منظمة عضو، وأمانة للمجلس ولكل لجنة من تلك اللجان.

ويتحمل الرئيس التنفيذي للصندوق، الذي يشغل أيضا منصب أمين مجلس الصندوق، مسؤولية المجلس المتعلقة بالإشراف الإداري على أمانة الصندوق. ويقوم الرئيس التنفيذي، تحت سلطة المجلس، بجمع الاشتراكات وكفالة حفظ سجلات أمانة الصندوق، ويصدّق على مدفوعات الاستحقاقات، ويعالج مسائل أخرى تتعلق بالمشتركين في الصندوق وبالمستفيدين منه. وتقع على عاتق الرئيس التنفيذي أيضا مسؤولية كفالة معالجة المسائل الاكتوارية بما يضمن استدامة الصندوق على المدى الطويل وسلامة وضعه المالي.

وتقع مسؤولية استثمار أصول الصندوق على عاتق الأمين العام. وقد فوّض الأمين العام ممثله المعني باستثمار أصول الصندوق السلطة والمسؤولية المنوطة به في هذا الصدد لكي يتصرف باسمه في جميع المسائل المتعلقة بما أسند إليه من واجبات ائتمانية متصلة باستثمار أصول صندوق الأمم المتحدة المشترك للمعاشات التقاعدية. وقد فُوّض هذا الممثل مسؤولية إدارة استثمارات الصندوق والمحاسبة المتعلقة بها. ويمارس الممثل هذه المهمة ويتخذ قرارات متعلقة بالاستثمارات بعد التشاور مع لجنة الاستثمارات وفي ضوء الملاحظات التي يدلي بها بين الفينة والأخرى مجلس الصندوق المشترك بشأن السياسة الاستثمارية.

ويتولى الرئيس التنفيذي وممثل الأمين العام مسؤولية إنشاء وتعهد نظام محكم من الضوابط الداخلية، كل في مجالات مسؤوليته، لكفالة تحقيق الأهداف المنشودة، والاقتصاد في استخدام الموارد، وموثوقية المعلومات وسلامتها، والامتثال للنظام الإداري والنظام الأساسي، وحماية الأصول.

### الغرض من نظام الرقابة الداخلية

يهدف نظام الرقابة الداخلية إلى خفض وتذليل، لا إزالة، خطر عدم تحقيق أهداف الصندوق وإلى تحسين أدائه. ومن ثم، لا يمكنه أن يعطي إلا ضمانا معقولا، وليس مطلقا، للفعالية. والرقابة الداخلية هي عملية مستمرة تقوم بها هيئات إدارة الصندوق ومسؤولو الإدارة العليا وغيرهم من الموظفين، وهي تهدف إلى توفير ضمان معقول بشأن تحقيق أهداف الرقابة الداخلية التالية:

- فعالية العمليات وكفاءتها
- موثوقية التقارير المالية
- الامتثال لأحكام النظام الإداري والنظام الأساسي الواجبة التطبيق

ويتعلق بيان الرقابة الداخلية الخاص بصندوق المعاشات التقاعدية بهدف الرقابة الداخلية المتمثل في موثوقية الإبلاغ المالي، ولذا فإن نطاقه يقتصر على فعالية الضوابط الداخلية المتعلقة بالإبلاغ المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨.

## القدرة على إدارة المخاطر

قام صندوق المعاشات التقاعدية بتنفيذ هيكل حوكمة وإجراءات إدارية وآليات للرقابة الداخلية والخارجية تتيح له القيام على نحو ملائم بتحديد المخاطر المتأصلة في عملياته وتقييمها وإدارتها ورصدها والإبلاغ عنها. ويعكس إطار إدارة المخاطر على نطاق المؤسسة الذي اعتمده الصندوق طبيعة عملياته وتطوره واحتياجاته الخاصة.

وتحدد سياسة صندوق المعاشات التقاعدية بشأن الرقابة الداخلية التي اعتُمدت في أيار/مايو ٢٠١٤ أهداف الرقابة الداخلية وعناصرها ومسؤولياتها بالإضافة إلى خطوط الدفاع فيما يتعلق بالضوابط الداخلية، التي تشمل (أ) الإدارة؛ (ب) وقسم إدارة المخاطر وقسم الامتثال؛ (ج) والمراجعة الداخلية للحسابات؛ (د) والمراجعة الخارجية للحسابات. وتوفر الضوابط الداخلية للصندوق على الإبلاغ المالي ضمانات معقولة بأن تكون الأصول آمنة، وأن تكون المعاملات مسجلة على النحو الواجب، ومأذونا بها، وأن البيانات المالية تخلو من الأخطاء الجوهرية.

## إطار صندوق المعاشات التقاعدية لإدارة المخاطر والرقابة الداخلية

الغرض من إطار إدارة المخاطر على نطاق المؤسسة هو تحديد الأحداث التي قد تؤثر في صندوق المعاشات التقاعدية وإدارة المخاطر في إطار مراعاة مستوى تقبل الصندوق للمخاطرة. ويتضمن إطار الصندوق لإدارة المخاطر العناصر التالية:

(أ) *حوكمة إدارة المخاطر* – يرتكز أداء إطار إدارة المخاطر على المسؤولية والمساءلة الكاملتين عن أنشطة إدارة المخاطر اللتين يتحملهما مجلس صندوق المعاشات التقاعدية، والإدارة، والموظفون. وتقوم لجان متخصصة بالرقابة وتقدم المشورة إلى مجلس الصندوق بشأن إدارة المخاطر والرقابة الداخلية، على النحو التالي:

'١' لجنة مراجعة الحسابات: توفر الرقابة العامة وتقدم توصيات بشأن المراجعة الداخلية والخارجية للصندوق، وبشأن إطار الرقابة الداخلية؛

'٢' لجنة رصد الأصول والخصوم: تقوم بإسداء المشورة لمجلس الصندوق المشترك فيما يتعلق بمسائل إدارة المخاطر، وسياسة التمويل، وإدارة الأصول والخصوم، وسياسة الاستثمار؛

(ب) *سياسة إدارة المخاطر على نطاق المؤسسة* – توفر هذه السياسة أساساً لأداء إطار إدارة المخاطر وتحدد سبل تطبيقه على صعيد الصندوق بمجمله. وتكمّل منهجية إدارة المخاطر على نطاق المؤسسة هذه السياسة وتحدد الخطوات والأدوار والمسؤوليات التي تتضمنها عملية إدارة المخاطر؛

(ج) *تقييم المخاطر على نطاق المؤسسة* – تُجري إدارة الصندوق تقييمات دورية للمخاطر تكون بمثابة أساس لتحديد استراتيجيات الصندوق في مجال إدارة المخاطر الرئيسية التي يواجهها الصندوق؛

(د) *رصد المخاطر* – يضم الفريق العامل المعني بإدارة المخاطر على نطاق المؤسسة، الذي يشترك في رئاسته الرئيس التنفيذي للصندوق وممثل الأمين العام، ممثلين من جميع وحدات الصندوق، ويرصد توصيف المخاطر التي يواجهها الصندوق وتنفيذ استراتيجيات إدارة المخاطر. ويعمل موظفو إدارة المخاطر من أجل تعزيز تنفيذ إطار إدارة المخاطر على نطاق المؤسسة، وتيسير إجراء تقييمات المخاطر، وإسداء المشورة فيما يتعلق بتنفيذ استراتيجيات إدارة المخاطر، ورصد أنماط المخاطر التي يواجهها الصندوق والإبلاغ عنها؛

(هـ) *تقييم مخاطر الغش* – يضطلع مكتب إدارة الاستثمارات بمهمة إجراء التقييمات لمخاطر الغش من أجل تحديد مخططات ومخاطر محددة في مجال الغش، وتقييم احتمالات وقوعها ومدى خطورتها، وتقييم أنشطة الرقابة الحالية لمكافحة الغش، وتنفيذ الإجراءات الرامية إلى التخفيف من مخاطر الغش المتبقية. ولدى أمانة الصندوق آليات مختلفة لمكافحة الغش، تشمل تقييمات دورية عن الغش ومزيجا من ضوابط مكافحة الغش الوقائية والكاشفة.

## استعراض فعالية الرقابة الداخلية المتعلقة بالإبلاغ المالي

اعتبر صندوقُ المعاشات التقاعدية *الإطارَ المتكامل للرقابة الداخلية* الخاص بلجنة المنظمات الراعية التابعة للجنة تريدواي (Treadway) كمبدأ توجيهي لتقييم رقابته الداخلية المتعلقة بالإبلاغ المالي. واستند الاستعراض الذي أجرته إدارة الصندوق لفعالية الرقابة الداخلية المتعلقة بالإبلاغ المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ إلى ما يلي:

(أ) إعداد بيان الرقابة الداخلية، الذي تضمَّن ما يلي:

'١' عملية لتحديد النطاق من أجل الوقوف على العمليات والحسابات والإفصاحات الرئيسية وخدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الرئيسية الداعمة لها؛

'٢' تحديد المخاطر الرئيسية المتعلقة بالإبلاغ المالي؛

'٣' تحديد وتوثيق: أ – الضوابط على مستوى الكيان؛ ب – الضوابط الرئيسية المتعلقة بالإبلاغ المالي؛ ج – الضوابط العامة الرئيسية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي تدعم عمل الضوابط الأخرى على التقارير المالية؛

'٤' قيام الإدارة باختبار الفعالية التشغيلية للضوابط الرئيسية المتعلقة بالإبلاغ المالي؛

(ب) رسائل تأكيد بشأن فعالية الضوابط الداخلية المتعلقة بالإبلاغ المالي موقعةً من كبار المسؤولين في أمانة الصندوق ومكتب إدارة الاستثمارات. وتتضمن تلك الرسائل إقراراً بمسؤولية كل مسؤول من هؤلاء المسؤولين عن تنفيذ وتعهد ضوابط داخلية على الإبلاغ المالي وعن الإبلاغ عن أي أوجه قصور يتم الكشف عنها؛

(ج) أجرى مراجع حسابات مستقل مراجعةً مستقلة للضوابط التي تأخذ بها مؤسسة نورذرن تراست (Northern Trust)، التي هي أمين السجلات الرئيسية الخاصة باستثمارات الصندوق وأحد المصرفيْن الوديعين لاستثمارات الصندوق. وبالإضافة إلى ذلك، تلقى الصندوق تقرير مراجعة مستقلاً أعدّه مصرف سيتي بنك لأمريكا الشمالية (Citibank NA)، وهو المصرف الوديع الآخر لاستثمارات الصندوق، الذي تولّى هذا الدور حتى ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، وهو التاريخ الذي أصبحت مؤسسة نورثرن تراست المصرف الوديع العالمي الوحيد لاستثمارات الصندوق. وأُجريت عمليتا المراجعة وفقا للمعايير المحددة من قبل المعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين ومجلس المعايير الدولية لمراجعة الحسابات والضمان. وخلصت كلتا عمليتي المراجعة إلى أنّ الضوابط، من جميع النواحي الجوهرية، قد صُمِّمت بشكل مناسب وهي تعمل بفعالية في توفير ضمانات معقولة بأنّ أهداف الرقابة سوف تتحقّق؛

(د) الاستعانة بجهة مزودة مستقلة من أجل تقييم فعالية إدارة مخاطر أمن معلومات النظام المتكامل لإدارة المعاشات التقاعدية الجديد، باتباع البروتوكولات التي حددتها المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس (الأيزو). وفي نيسان/أبريل ٢٠١٦، حصلت أمانة الصندوق على شهادة الأيزو ٢٧٠٠١ لأمن معلومات النظام المتكامل لإدارة المعاشات التقاعدية، التي ظلت السارية لثلاث سنوات حتى آذار/مارس ٢٠١٩. وخلصت مراجعة لحسابات المراقبة، أجريت في عام ٢٠١٨، إلى أن عمليات الحفاظ على أمن المعلومات تجري بالشكل المتوقع وتلبي بفعالية متطلبات المعيار؛

(هـ) إجراء مراجع حسابات مستقل لمراجعة حسابات وفقا للنوع الثاني من المعيار الدولي لعمليات التأكيد رقم ٣٤٠٢ لإطار الرقابة الداخلية لمركز الأمم المتحدة الدولي للحوسبة. ويتضمن تقرير المراجعة المقدم وفقا للنوع الثاني من المعيار رقم ٣٤٠٢ تقييما مستقلا بشأن ما إذا كانت الضوابط المتبعة في المركز مصممة على نحو ملائم وتؤدي وظيفتها بفعالية. وكانت خلاصة تقرير المراجعة لعام ٢٠١٧، المقدم وفقا للنوع ٢ من المعيار الدولي لعمليات التأكيد رقم ٣٤٠٢، رأيا مشفوعاً بتحفظ بسبب أوجه قصور حُددت فيما يتعلق بستة من الضوابط. وقامت إدارة المركز الدولي للحوسبة بوضع خطة لمعالجة المسائل التي أثيرت في التقرير. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٩، خلص مراجع الحسابات المستقل إلى أن أربعة من أوجه القصور في الرقابة قد تمت تسويتها على نحو مرض وأن اثنين آخرين كانا في قيد التسوية وسيحتاجان إلى مزيد من التعديلات خلال عام ٢٠١٩؛

(و) استعرضت لجنة مراجعة الحسابات نتائج المراجعات التي قام بها كل من مكتب خدمات الرقابة الداخلية ومجلس مراجعي الحسابات، وتلقت معلومات عن تنفيذ توصيات مراجعي الحسابات. وعقد كل من ممثل الأمين العام والرئيس التنفيذي للصندوق وكبير الموظفين الماليين والموظفون المسؤولون عن إدارة المخاطر والامتثال ومراجعو الحسابات الداخليون والخارجيون اجتماعات دورية مع لجنة مراجعة الحسابات؛

(ز) قدم مكتب خدمات الرقابة الداخلية، وفقا لولايته، الضمان بأن الضوابط الداخلية كافية وذات أداء فعال. وقام المكتب، في إطار تنفيذ خطة مراجعة الحسابات على أساس المخاطر التي ناقشها مع لجنة مراجعة الحسابات، وعقب طلبات خاصة من الجمعية العامة، بإجراء عمليات فحص لمراجعة الحسابات من أجل توفير الضمان على فعالية الضوابط الداخلية وكشف أوجه القصور فيها. واتخذ الرئيس التنفيذي وممثل الأمين العام، كل في نطاق مسؤولياته، إجراءات مناسبة لمعالجة التوصيات المنبثقة من عمليات المراجعة الداخلية؛

(ح) أجرى مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة، وفقا لولايته، دراسة مستقلة للبيانات المالية للصندوق أجرى خلالها ما ارتآه ضروريا من الاختبارات والإجراءات الأخرى لإبداء رأي في تقريره السنوي عن مراجعة الحسابات. وأُتيحت للمجلس إمكانية الاطلاع التام وغير المقيَّد على جميع السجلات المالية والبيانات المتصلة بها وإمكانية الاتصال بشكل كامل ودون قيد بإدارة الصندوق ولجنة مراجعي الحسابات لمناقشة أي نتائج تتصل بسلامة التقارير المالية للصندوق وموثوقيتها. ويرد تقرير مجلس مراجعي الحسابات الخارجيين مرفقا بالبيانات المالية

## المسائل الهامة المتعلقة بالرقابة الداخلية التي أُثيرت خلال السنة

يوجّه بيان الرقابة الداخلية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ الانتباه إلى المجالات الرئيسية التي لها تأثير على الضوابط الداخلية المتعلقة بالإبلاغ المالي، على النحو التالي:

(أ) عملا بقرار الجمعية العامة ٧٢/٢٦٢ ألف، أجرى مكتب خدمات الرقابة الداخلية مراجعة شاملة لهيكل حوكمة مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة وعملياته ذات الصلة. ونظرت الجمعية العامة، في دورتها الثالثة والسبعين، في تقرير المكتب واعتمدت القرار ٧٣/٢٧٤، الذي يتضمن تعليقات وقرارات لها صلة بتوصيات مراجعي الحسابات. وأنشأ مجلس الصندوق فريقا عاملا معنيا بالحوكمة للنظر في المسائل المتعلقة بالحوكمة، بما فيها تلك التي حددتها الجمعية العامة. وسيقدم الفريق العامل المعني بالحوكمة تقريراً إلى مجلس الصندوق المشترك في دورته السادسة والستين، في تموز/يوليه ٢٠١٩؛

(ب) نفذت إدارة الصندوق تغييرات في العمليات والنظم لمعالجة الجوانب المتعلقة بالكفاءة في تجهيز الاستحقاقات. وأدت هذه الإجراءات إلى أن يحرز الصندوق تقدما كبيرا في تجهيز الاستحقاقات خلال عام ٢٠١٨، وسمحت بتخفيض درجة استعجال إحدى توصيات مراجعي الحسابات الحاسمة والمتصلة بتجهيز الاستحقاقات.

وأجرى مكتب إدارة الاستثمارات تقييماً لمخاطر الغش عن طريق تقييم المخاطر والخطط الواجبة التطبيق في مجال مكافحة الغش. ونظر المكتب في ما هو قائم من أنشطة الامتثال والضوابط التشغيلية والإبلاغ المالي، كجزء من تقييم مخاطر الاحتيال، وحدد المجالات التي قد تتطلب ضوابط وعمليات إضافية. ويعمل المكتب على وضع إجراءات تصحيحية من المقرر نشرها واختبارها خلال عام ٢٠١٩.

## البيان

هناك أوجه قصور متأصلة تحدّ من فعالية أي عملية للرقابة الداخلية، منها إمكانية وقوع خطأ بشري أو تلاعب. وتبعا لذلك، فإن الضوابط الداخلية وإن كانت فعالة لا يمكنها أن توفر إلا ضمانا معقولا، وليس مطلقا. وبالإضافة إلى ذلك، قد تتباين فعالية الضوابط الداخلية بمرور الوقت بسبب تغير الظروف.

ونحن ملتزمان، كُل في نطاق مسؤوليته، بمعالجة أي مواطن ضعف في الضوابط الداخلية على الإبلاغ المالي يُكشف عنها خلال السنة وبكفالة مواصلة تحسين الضوابط الداخلية.

وبناء على ما تقدم، خلصنا، وفقا لأقصى ما توافر لدينا من معرفة ومعلومات، إلى أنه ليست هناك مواطن ضعف هامة في الضوابط الداخلية على الإبلاغ المالي، في مجالات المسؤولية التي يتولاها كل منا، تمنع مراجعي الحسابات الخارجيين من تقديم رأي غير مشفوع بتحفظ بشأن البيانات المالية أو تلزم إثارتها في هذه الوثيقة بالنسبة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨.

(*توقيع*) جانيس **دن لي**
الرئيسة التنفيذية بالنيابة
الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

(*توقيع*) سودهير **راجكومار**
ممثل الأمين العام
المعني باستثمار أصول الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

٢٢ نيسان/أبريل ٢٠١٩
نيويورك

# الفصل الرابع
# استعراض مالي عام

## ألف – مقدمة

١ – أنشأت الجمعية العامة للأمم المتحدة الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة في عام ١٩٤٨ لتوفير استحقاقات التقاعد والوفاة والعجز والاستحقاقات ذات الصلة لموظفي الأمم المتحدة وموظفي المنظمات الدولية الأخرى التي تُقبل عضويتها في الصندوق. والصندوق هو خطة استحقاقات محددة لأرباب عمل متعددين. وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، كان هناك ٢٣ منظمة من المنظمات الأعضاء مشتركة في الصندوق، بالإضافة إلى منظمة أخرى أصبحت عضوا في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩. ويساهم جميع المنظمات والموظفين المشتركين في الصندوق على أساس الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي. ومعدل الاشتراك هو معدل ثابت مقداره ٧,٩ في المائة بالنسبة للمشتركين و ١٥,٨ في المائة بالنسبة لأرباب العمل.

٢ – ويتولى إدارة الصندوق مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة المكون من: (أ) ١٢ عضواً تعينهم لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، ٤ منهم تنتخبهم الجمعية العامة، و ٤ منهم يعينهم الأمين العام، و ٤ منهم ينتخبهم المشتركون العاملون في خدمة الأمم المتحدة؛ (ب) ٢١ عضوا تعيّنهم لجان المعاشات التقاعدية للموظفين في المنظمات الأخرى الأعضاء وفقا للنظام الداخلي للصندوق، ٧ منهم تختارهم مجالس الإدارة النظيرة للجمعية العامة في المنظمات الأعضاء، و ٧ يعينهم كبار الموظفين الإداريين في المنظمات الأعضاء، و ٧ يختارهم المشتركون العاملون في خدمة هذه المنظمات.

٣ – ويتولى إدارةَ الصندوق مجلسُ الصندوق المشترك ، ولجنة للمعاشات التقاعدية للموظفين بكل منظمة من المنظمات الأعضاء، وأمانة للمجلس، وأمانة لكل لجنة من لجان المنظمات الأعضاء. ويعمل الرئيس التنفيذي للصندوق أيضا بصفته أمين مجلس الصندوق. ويقوم الأمين العام بتعيين الأمين/الرئيس التنفيذي بناء على توصية مجلس الصندوق.

٤ – ويتولى الرئيس التنفيذي المسؤولية عن إدارة الصندوق، وعن تقيد جميع المعنيين بالأمر بنظاميه الأساسي والإداري وبنظام تسوية المعاشات التقاعدية. ويشمل ذلك المسؤولية عن وضع السياسات؛ وإدارة عمليات الصندوق والإشراف العام على موظفيه؛ والمسؤولية عن تنظيم اجتماعات مجلس الصندوق المشترك، ولجنته الدائمة، ولجنة مراجعة الحسابات، ولجنة الاكتواريين، ولجنة رصد الأصول والخصوم، والهيئات الأخرى ذات الصلة، وتقديم الخدمات لتلك الاجتماعات ومشاركة أمانة الصندوق فيها؛ والمسؤولية عن تمثيل المجلس في اجتماعات اللجنة الخامسة للجمعية العامة، واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، ولجنة الخدمة المدنية الدولية، وأي هيئات أخرى ذات صلة؛ والعمل بصفته أمينا للجنة المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة. وفيما يتعلق بالخدمات الإدارية، يستخدم الصندوق ”آلية“ الأمم المتحدة، بما في ذلك المرتبات والتوظيف وغيرها من المهام المتصلة بالموارد البشرية؛ والشراء؛ إقامة العدل؛ والمراجعة الداخلية للحسابات، والخدمات الإدارية الأخرى. وفي هذا الإطار، يقدم المكتب التنفيذي للصندوق الدعم الإداري إلى أمانة الصندوق ومكتب إدارة الاستثمارات.

٥ - ويقرر الأمين العام استثمار أصول الصندوق، بعد التشاور مع لجنة الاستثمارات، وفي ضوء الملاحظات والاقتراحات التي يقدمها المجلس من حين لآخر بشأن سياسة الاستثمار. وقد فوّض الأمين العام ممثله المعني باستثمار أصول الصندوق السلطة والمسؤولية المنوطة به في هذا الصدد لكي يتصرف باسمه في جميع المسائل المتعلقة بما أسند إليه من واجبات ائتمانية متصلة باستثمار أصول صندوق . ويتولى ممثل الأمين العام وضع الترتيبات للاحتفاظ بحسابات مفصلة لجميع الاستثمارات وغيرها من المعاملات المتعلقة بالصندوق، على أن تكون قابلة للفحص من قبل مجلس الصندوق.

## باء - الأداء المالي

### التغيرات في صافي الأصول المتاحة لتسديد الاستحقاقات

٦ - طرأ انخفاض في صافي الأصول المتاحة لتسديد الاستحقاقات للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ قدرها ٥٨٩,٩ ٣ مليون دولار (٢٠١٧: زيادة قدرها ٨٧٧,٨ ٩ مليون دولار). وقد عُزي هذا الانخفاض في المقام الأول إلى خسائر الاستثمار للسنة.

٧ - وكانت خسائر الاستثمار لسنة ٢٠١٨ قد بلغت ٣٠٦,٥ ٣ ملايين دولار (٢٠١٧: إيرادات قدرها ٢٤٨,١ ١٠ مليون دولار). وتضمّنت خسائر الاستثمار لعام ٢٠١٨ بالأساس تغيرا صافيا في القيمة العادلة للاستثمارات بلغ ٥٠٢,١ ٤ مليون دولار، يقابلها إيرادات من أرباح الأسهم المالية بلغت ٩١٢,٢ مليون دولار وإيرادات من الفوائد بلغت ٣٧٦,٧ مليون دولار. ويعود هذا التغير الذي بلغ ٥٥٤,٦ ١٣ مليون دولار عن السنة السابقة إلى حد كبير إلى التغير في القيمة العادلة للأصول المالية المحددة بالقيمة العادلة.

٨ - وبلغ مجموع الاشتراكات (من المشتركين: ٨٢٠,٢ مليون دولار، ومن المنظمات الأعضاء: ٦٣٠,٨ ١ مليون دولار، والاشتراكات الأخرى: ٦,١ مليون دولار) لعام ٢٠١٨ مبلغاً قدره ٤٥٧,٢ ٢ مليون دولار (٢٠١٧: ٤٠٠,٩ ٢ مليون دولار)، مما يمثل زيادة قدرها ٥٦,٣ مليون دولار (أو ٢,٣ في المائة) مقارنة بمجموع الاشتراكات لعام ٢٠١٧.

٩ - وبلغت المصروفات المتعلقة بالاستحقاقات لعام ٢٠١٨ مبلغا قدره ٦٦٩,٦ ٢ مليون دولار (٢٠١٧: ٦٧٣,٣ ٢ مليون دولار)، مما يمثل انخفاضاً قدره ٣,٧ ملايين دولار (أو ٠,١ في المائة) مقارنة بالمصروفات المتعلقة بالاستحقاقات لعام ٢٠١٧، ويعزى ذلك أساساً إلى سقوط الحق في استحقاقات لعدة فترات سابقة من الفترات المشمولة بتقارير الأداء بقيمة ٤٢,٢ مليون دولار، ترد مُدرجة ضمن استحقاقات/تسويات أخرى.

١٠ - أما المصروفات الإدارية لعام ٢٠١٨ فقد بلغت ٧٠,١ مليون دولار (٢٠١٧: ٩٧,٤ مليون دولار)، مما يمثل انخفاضا قدره ٢٧,٣ مليون دولار (أو ٢٨,٠ في المائة). ويعزى الانخفاض في النفقات الإدارية أساساً إلى الآثار المترتبة على التغيرات في الخصوم المتعلقة باستحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة، بما فيها التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، بمقدار ٢٣,٣ مليون دولار والانخفاض في الخدمات التعاقدية بمقدار ٩,٢ ملايين دولار.

**بيان صافي الأصول المتاحة للاستحقاقات**

١١ - بلغ صافي الأصول المتاحة لتسديد الاستحقاقات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ مبلغاً قدره ٦٠ ٧٧٦ مليون دولار (٢٠١٧: ٦٤ ٣٦٥,٩ مليون دولار)، مما يمثل انخفاضا قدره ٣ ٥٨٩,٩ مليون دولار (أو ٥,٦ في المائة).

١٢ - وبلغ مجموع النقدية ومكافئات النقدية لدى الصندوق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ مبلغاً قدره ٥٦٤,٩ مليون دولار (٢٠١٧: ٩٧١,٨ مليون دولار)، مما يمثل انخفاضا قدره ٤٠٦,٩ ملايين دولار (أو ٤١,٩ في المائة).

١٣ - وسجلت القيمة العادلة للاستثمارات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ مبلغاً قدره ٦٠ ٣٠٩,٨ ملايين دولار (٢٠١٧: ٦٣ ٥٦٥,٧ مليون دولار)، مما يمثل انخفاض قدره ٣ ٢٥٥,٩ مليون دولار (أو ٥,١ في المائة). وترد أدناه التفاصيل المتعلقة بفئات الاستثمار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ كما يلي:

*(بملايين دولارات الولايات المتحدة)*

| | *٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٨* | *٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٧* | *التغير* | *النسبة المئوية* |
|---|---|---|---|---|
| الاستثمارات القصيرة الأجل | ٢ ٧١١,٠ | ١ ٨٣٤,٣ | ٨٧٦,٧ | ٤٧,٨ |
| حصص الملكية | ٣٤ ٤٠١,٢ | ٣٩ ٧٨٤,٢ | (٥ ٣٨٣,٠) | (١٣,٥) |
| الإيرادات الثابتة | ١٦ ١١٣,٨ | ١٥ ٣٢٩,٩ | ٧٨٣,٩ | ٥,١ |
| الأصول العقارية | ٤ ٣٤٠,٤ | ٤ ٢١٣,٨ | ١٢٦,٦ | ٣,٠ |
| الاستثمارات البديلة والاستثمارات الأخرى | ٢ ٧٤٣,٤ | ٢ ٤٠٣,٤ | ٣٤٠,٠ | ١٤,١ |
| **مجموع الاستثمارات** | **٦٠ ٣٠٩,٨** | **٦٣ ٥٦٥,٦** | **(٣ ٢٥٥,٨)** | **(٥,١)** |

١٤ - الاستثمارات والنقدية ومكافئات النقدية:

*(بملايين دولارات الولايات المتحدة)*

| | *٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٨* | *٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٧* | *التغير* | *النسبة المئوية* |
|---|---|---|---|---|
| الاستثمارات | ٦٠ ٣٠٩,٨ | ٦٣ ٥٦٥,٦ | (٣ ٢٥٥,٨) | (٥,١) |
| النقدية ومكافئات النقدية | ٥٦٤,٩ | ٩٧١,٨ | (٤٠٦,٩) | (٤١,٩) |
| **مجموع الاستثمارات والنقدية ومكافئات النقدية** | **٦٠ ٨٧٤,٧** | **٦٤ ٥٣٧,٤** | **(٣ ٦٦٢,٧)** | **(٥,٧)** |

١٥ - وسجل مجموع خصوم الصندوق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ مبلغاً قدره ٣٦٢,٩ مليون دولار (٢٠١٧: ٤١١,٣ مليون دولار)، مما يمثل انخفاضا قدره ٤٨,٤ مليون دولار (أو ١١,٨ في المائة). ويعزى الانخفاض في مجموع الخصوم في المقام الأول إلى انخفاض في الاستحقاقات المستحقة الدفع بقيمة ٤٥,٧ مليون دولار وإلى التزامات للتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة قدرها ٦,٥ ملايين دولار.

## الوضع الاكتواري للصندوق

١٦ - يحدّد خبراء اكتواريون مستقلون القيمة الاكتوارية الحالية لاستحقاقات الخطة المتراكمة (الموعودة) (التي لا تأخذ في الاعتبار الزيادات المستقبلية في الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي). ويُستنتج المبلغ عن طريق تطبيق الافتراضات الاكتوارية لتسوية استحقاقات الخطة المتراكمة بحيث تعكس القيمة الزمنية للنقود (من خلال خصومات تأخذ الفائدة بالحسبان) واحتمالات الدفع (نتيجة لمسببات التناقص من قبيل حالات الوفاة أو العجز أو الانسحاب أو التقاعد) بين تاريخ التقييم وتاريخ الدفع المتوقع.

١٧ - والقيمة الاكتوارية الحالية لاستحقاقات الخطة المتراكمة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ هي على النحو التالي:

*(بملايين دولارات الولايات المتحدة)*

| | *إذا تم دفع المعاشات التقاعدية المقبلة طبقا للنظام الأساسي* | |
|---|---|---|
| | *بدون تسويات للمعاشات التقاعدية* | *مع تسويات للمعاشات التقاعدية* |
| القيمة الاكتوارية للاستحقاقات المكتسبة | | |
| المشتركون الذين يتلقون استحقاقات حاليا | ٢٦ ٧٣٢ | ٣٦ ٠٥٤ |
| المشتركون الذين انتهت خدمتهم والمستحقون للمعاش التقاعدي | ٧٨٧ | ١ ٣٥٦ |
| المشتركون الذين لا يزالون في الخدمة | ١٤ ٤٣٠ | ١٩ ٨٨٠ |
| **مجموع الاستحقاقات المكتسبة** | **٤١ ٩٤٩** | **٥٧ ٢٩٠** |
| الاستحقاقات غير المكتسبة | ٩٤٧ | ١ ٢٠٢ |
| **مجموع القيمة الاكتوارية الحالية للاستحقاقات المتراكمة للخطة** | **٤٢ ٨٩٦** | **٥٨ ٤٩٢** |

## الإحصاءات الرئيسية

١٨ - في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، بلغ عدد المشتركين في الصندوق ١٢٨ ٥٩٤ مشتركا (٢٠١٧: ١٢٦ ٧٣٦ مشتركا)، مما يمثل زيادة قدرها ١ ٨٥٨ مشتركا، أو ١,٤ في المائة.

١٩ - وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، بلغ عدد الاستحقاقات الدورية التي يدفعها الصندوق ٧٨ ٧١٦ استحقاقا (٢٠١٧: ٧٨ ٢٤٧ استحقاقا)، مما يمثل زيادة قدرها ٤٦٩ استحقاقا، أو ٠,٦ في المائة.

# الفصل الخامس

# البيانات المالية عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨

## الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

### أولا – بيان صافي الأصول المتاحة للاستحقاقات

*(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)*

| | *الملاحظة* | *٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٨* | *٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٧* |
|---|---|---|---|
| **الأصول** | | | |
| النقدية ومكافئات النقدية | ٤ | ٥٦٤ ٨٩١ | ٩٧١ ٨٠٧ |
| الاستثمارات | ٥، ٦ | | |
| الاستثمارات القصيرة الأجل | | ٢ ٧١٠ ٩٩٥ | ١ ٨٣٤ ٢٨٠ |
| حصص الملكية | | ٣٤ ٤٠١ ١٥٩ | ٣٩ ٧٨٤ ٢٢٨ |
| الدخل الثابت | | ١٦ ١١٣ ٨٣٨ | ١٥ ٣٢٩ ٩٤٧ |
| الأصول العقارية | | ٤ ٣٤٠ ٤٦٦ | ٤ ٢١٣ ٨٢٩ |
| الاستثمارات البديلة والاستثمارات الأخرى | | ٢ ٧٤٣ ٣٧٧ | ٢ ٤٠٣ ٣٦٦ |
| | | **٦٠ ٣٠٩ ٨٣٥** | **٦٣ ٥٦٥ ٦٥٠** |
| الاشتراكات المستحقة القبض | | ٥٥ ٨٨٩ | ٦ ٩٣٩ |
| الإيرادات المستحقة المتأتية من الاستثمارات | ٧ | ١٥٨ ٢٥١ | ١٥٤ ٦٥٥ |
| المبالغ المستحقة القبض المتأتية من الاستثمارات المتداولة | ٥ | ٧ ٨٦٩ | ٢٨ ٤٠١ |
| المبالغ المستحقة القبض عن الضريبة المقتطعة من المنبع | ٨ | ٢٠ ١٣٣ | ٢٦ ٥٥٤ |
| الأصول الأخرى | ٩ | ٢٢ ٠٦٨ | ٢٣ ١٩٤ |
| **مجموع الأصول** | | **٦١ ١٣٨ ٩٣٦** | **٦٤ ٧٧٧ ٢٠٠** |
| **الخصوم** | | | |
| الاستحقاقات الواجبة السداد | ١٠ | ١٠٢ ٤٨٨ | ١٤٨ ١٨٦ |
| المبالغ المستحقة الدفع المتأتية من الاستثمارات المتداولة | ٥ | ١٥٩ ٩١٣ | ١٥٧ ٦٩٩ |
| التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة والخصوم الأخرى المتعلقة باستحقاقات الموظفين | ١١ | ٨٧ ٨٩١ | ٩٤ ٣٦٣ |
| المستحقات والخصوم الأخرى | ١٢ | ١٢ ٥٩٧ | ١١ ٠٤٤ |
| **مجموع الخصوم** | | **٣٦٢ ٨٨٩** | **٤١١ ٢٩٢** |
| **صافي الأصول المتاحة لسداد الاستحقاقات** | | **٦٠ ٧٧٦ ٠٤٧** | **٦٤ ٣٦٥ ٩٠٨** |

تشكل الملاحظات المرفقة جزءا لا يتجزأ من هذه البيانات المالية.

## الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

## ثانيا – بيان التغيرات في صافي الأصول المتاحة لسداد الاستحقاقات

*(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)*

| | *الملاحظة* | *لسنة ٢٠١٨* | *لسنة ٢٠١٧ (إعادة تصنيف)*[أ] |
|---|---|---|---|
| **إيرادات/(خسائر) الاستثمارات** | ١٣ | | |
| صافي التغيرات في القيمة العادلة للاستثمارات | | (٤ ٥٠٢ ٠٧٥) | ٩ ٠٨١ ٣٢٦ |
| إيرادات الفوائد | | ٣٧٦ ٧١٦ | ٣٦١ ٧٤٢ |
| إيرادات الأرباح الموزعة | | ٩١٢ ٢٣٧ | ٨٦٥ ٧٨٨ |
| الإيرادات المتأتية من الأصول العقارية | | ٥٥ ٥١٠ | ٦٥ ٥٣٠ |
| مخصوما منها: تكاليف المعاملات والرسوم الإدارية | | (١٤٣ ٤٣٥) | (١٣٣ ١٤٥) |
| مخصوما منها: الضريبة المقتطعة من المنبع | | (٥ ٩٧٢) | (٢ ٥١٨) |
| صافي إيرادات الاستثمارات الأخرى ذات الصلة | | ٥٠٥ | ٩ ٣٧٩ |
| | | **(٣ ٣٠٦ ٥١٤)** | **١٠ ٢٤٨ ١٠٢** |
| **الاشتراكات** | ١٤ | | |
| من المشتركين | | ٨٢٠ ٢٠٩ | ٧٩٢ ٥٩٣ |
| من المنظمات الأعضاء | | ١ ٦٣٠ ٨٣٨ | ١ ٥٧٧ ١٥١ |
| الاشتراكات الأخرى | | ٦ ١٠٤ | ٣١ ١٦٨ |
| | | **٢ ٤٥٧ ١٥١** | **٢ ٤٠٠ ٩١٢** |
| **المصروفات المتعلقة بالاستحقاقات** | ١٥ | | |
| من تسويات الانسحاب والاستبدال الكامل للاستحقاقات | | ١٨١ ٦٧١ | ١٩٤ ٨٠٣ |
| من استحقاقات التقاعد | | ٢ ٥٣٠ ٤٩٨ | ٢ ٤٧٩ ٥٧٣ |
| الاستحقاقات/التسويات الأخرى | | (٤٢ ٦٠٩) | (١ ١١٩) |
| | | **٢ ٦٦٩ ٥٦٠** | **٢ ٦٧٣ ٢٥٧** |
| **المصروفات الإدارية** | ١٦ | | |
| أمانة الصندوق | | ٣٦ ٢٢٢ | ٥٨ ٩٤٧ |
| مكتب إدارة الاستثمارات | | ٣٢ ٢١٢ | ٣٦ ٦٥٠ |
| المراجعة | | ١ ٢٣٥ | ١ ٣٩٤ |
| مجلس الصندوق المشترك | | ٤٥٠ | ٤٠٩ |
| | | **٧٠ ١١٩** | **٩٧ ٤٠٠** |
| **المصروفات الأخرى** | **١٧** | **٨١٩** | **٥٧٥** |
| الزيادة/(النقصان) في صافي الأصول المتاحة لسداد الاستحقاقات | | **(٣ ٥٨٩ ٨٦١)** | **٩ ٨٧٧ ٧٨٢** |

تشكل الملاحظات المرفقة جزءا لا يتجزأ من هذه البيانات المالية.

(أ) انظر الملاحظة ٢٤ للاطلاع على تفاصيل عمليات إعادة التصنيف.

## الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

## ثالثا – بيان التدفقات النقدية

*(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)*

| | *الملاحظة* | *لسنة ٢٠١٨* | *لسنة ٢٠١٧* |
|---|---|---|---|
| **التدفقات النقدية المتأتية من أنشطة الاستثمار** | | | |
| شراء الاستثمارات | | (٢٥ ١٥٤ ٠٥٣) | (١٥ ٣٤٦ ١٣٠) |
| العائدات من المبيعات/استرداد الاستثمارات | | ٢٣ ٩٣٢ ٠٢٦ | ١٣ ٩٣٣ ١٠٥ |
| الأرباح الموزعة المتأتية من الاستثمارات في حصص الملكية، باستثناء الضريبة المقتطعة من المنبع | | ٨٧٦ ٤٢٤ | ٨٣٩ ٤٦٢ |
| الفوائد المتأتية من الاستثمارات ذات الإيرادات الثابتة | | ٣٧٧ ٦٧٨ | ٣٤٥ ٩٥٢ |
| الإيرادات المتأتية من صناديق الأصول العقارية المقسمة إلى وحدات، باستثناء الضريبة المقتطعة من المنبع | | ٥٥ ٤٨٣ | ٦٥ ٥٠٦ |
| صافي الإيرادات المقبوضة/(الخسائر المتكبدة) الأخرى | | ٥١٠ | ١١ ٦١١ |
| تكاليف المعاملات والرسوم الإدارية والنفقات الأخرى المدفوعة | | (١٤٤ ٦٤٩) | (١٣٤ ٩٩٣) |
| رد مبالغ الضريبة المقتطعة من المنبع | | ٣١ ٧٣٢ | ٩ ٣٩٤ |
| **صافي النقدية (المستخدمة) في أنشطة الاستثمار/المتأتية منها** | | **(٢٤ ٨٤٩)** | **(٢٧٦ ٠٩٣)** |
| **التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية** | | | |
| الاشتراكات من المنظمات الأعضاء والمشتركين | | ٢ ٤٠٥ ٩٠٦ | ٢ ٤٠١ ٩٧٠ |
| مدفوعات الاستحقاقات | | (٢ ٧١٠ ٤١٢) | (٢ ٦٥٦ ٣٠٧) |
| صافي التحويلات إلى/من الخطط الأخرى | | (٤٧٥) | ٣ ٣٠٢ |
| المصروفات الإدارية المدفوعة | | (٧٧ ٩٥٣) | (٧٢ ٥٠١) |
| صافي المدفوعات الأخرى | | (٦٩٦) | (٥١٣) |
| **صافي النقدية المستخدمة في الأنشطة التشغيلية** | | **(٣٨٣ ٦٣٠)** | **(٣٢٤ ٠٤٩)** |
| **صافي (النقصان)/الزيادة في النقدية ومكافئات النقدية** | | **(٤٠٨ ٤٧٩)** | **(٦٠٠ ١٤٢)** |
| **النقدية ومكافئات النقدية في بداية السنة** | ٤ | **٩٧١ ٨٠٧** | **١ ٥٦٢ ٥٢٢** |
| **تأثير مكاسب صرف العملات على النقدية ومكافئات النقدية** | | **١ ٥٦٣** | **٩ ٤٢٧** |
| **النقدية ومكافئات النقدية في نهاية السنة** | ٤ | **٥٦٤ ٨٩١** | **٩٧١ ٨٠٧** |

تشكل الملاحظات المرفقة جزءا لا يتجزأ من هذه البيانات المالية.

## الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

### رابعا – بيان المقارنة بين المبالغ المدرجة في الميزانية والمبالغ الفعلية المعدة على أساس قابل للمقارنة فيما يتعلق بالمصروفات الإدارية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨

*(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)*

| | *الاعتماد الأولي لعام ٢٠١٨* | | | *المبالغ الفعلية المعدة على أساس قابل للمقارنة لعام ٢٠١٨* | | | *الفرق* | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | *صندوق المعاشات التقاعدية* | *الأمم المتحدة* | *المجموع* | *صندوق المعاشات التقاعدية* | *الأمم المتحدة* | *المجموع* | *صندوق المعاشات التقاعدية* | *الأمم المتحدة* | *المجموع* | *النسبة المئوية* |
| **ألف – أمانة الصندوق** | | | | | | | | | | |
| الوظائف | ١٥ ٩٨٨,٥ | ٧ ٢١٧,٤ | ٢٣ ٢٠٥,٩ | ١٦ ٠٢٠,٧ | ٧ ١٧٧,١ | ٢٣ ١٩٧,٨ | ٣٢,٢ | (٤٠,٣) | (٨,١) | (٠) |
| تكاليف الموظفين الأخرى | ٥ ٧٠٧,٧ | ٣٢٤,٣ | ٦ ٠٣٢,٠ | ٦ ٤٢٦,٣ | ١١٠,٩ | ٦ ٥٣٧,٢ | ٧١٨,٦ | (٢١٣,٤) | ٥٠٥,٢ | ٨ |
| الضيافة | ٢,٩ | – | ٢,٩ | – | – | – | (٢,٩) | – | (٢,٩) | (١٠٠) |
| الخبراء الاستشاريون | ٨٩,١ | – | ٨٩,١ | ٧٨,٠ | – | ٧٨,٠ | (١١,١) | – | (١١,١) | (١٢) |
| سفر الموظفين | ٥٨١,٨ | – | ٥٨١,٨ | ٣٧٦,٦ | – | ٣٧٦,٦ | (٢٠٥,٢) | – | (٢٠٥,٢) | (٣٥) |
| الخدمات التعاقدية | ٩ ٥٨٦,٥ | ١ ٠٧٢,٥ | ١٠ ٦٥٩,٠ | ٩ ٠٣٠,٠ | ١ ١٥٢,٠ | ١٠ ١٨٢,٠ | (٥٥٦,٥) | ٧٩,٥ | (٤٧٧,٠) | (٤) |
| مصروفات التشغيل العامة | ٦ ٥٦٦,٤ | ١ ٨٣٨,٠ | ٨ ٤٠٤,٤ | ٩ ٩٠٨,٤ | ٣ ٣٣٦,٩ | ١٣ ٢٤٥,٣ | ٣ ٣٤٢,٠ | ١ ٤٩٨,٩ | ٤ ٨٤٠,٩ | ٥٨ |
| اللوازم والمواد | ٦٧,٨ | ٣٣,٩ | ١٠١,٧ | ٢٦,٣ | ١٣,٢ | ٣٩,٥ | (٤١,٥) | (٢٠,٧) | (٦٢,٢) | (٦١) |
| الأثاث والمعدات | ٨٦٤,٣ | ٣١٦,٠ | ١ ١٨٠,٣ | ٢١٦,٢ | ٣,٣ | ٢١٩,٥ | (٦٤٨,١) | (٣١٢,٧) | (٩٦٠,٨) | (٨١) |
| **المجموع الفرعي** | **٣٩ ٤٥٥,٠** | **١٠ ٨٠٢,١** | **٥٠ ٢٥٧,١** | **٤٢ ٠٨٢,٥** | **١١ ٧٩٣,٤** | **٥٣ ٨٧٥,٩** | **٢ ٦٢٧,٥** | **٩٩١,٣** | **٣ ٦١٨,٨** | **٧** |
| **باء – مكتب إدارة الاستثمارات** | | | | | | | | | | |
| الوظائف | ١٢ ٦٩٨,٧ | – | ١٢ ٦٩٨,٧ | ١٢ ٩٦٣,٠ | – | ١٢ ٩٦٣,٠ | ٢٦٤,٣ | – | ٢٦٤,٣ | ٢ |
| تكاليف الموظفين الأخرى | ١ ٧٣٥,٤ | – | ١ ٧٣٥,٤ | ١ ٠٦٨,٦ | – | ١ ٠٦٨,٦ | (٦٦٦,٨) | – | (٦٦٦,٨) | (٣٨) |
| الضيافة | ١٤,٦ | – | ١٤,٦ | ٦,٩ | – | ٦,٩ | (٧,٧) | – | (٧,٧) | (٥٣) |
| الخبراء الاستشاريون | ٦٢١,٣ | – | ٦٢١,٣ | ٣٨٠,١ | – | ٣٨٠,١ | (٢٤١,٢) | – | (٢٤١,٢) | (٣٩) |
| سفر الممثلين[1] | ٣٥٥,٦ | – | ٣٥٥,٦ | ٢١٨,٧ | – | ٢١٨,٧ | (١٣٦,٩) | – | (١٣٦,٩) | (٣٨) |

| | الاعتماد الأولي لعام ٢٠١٨ | | | المبالغ الفعلية المعدة على أساس قابل للمقارنة لعام ٢٠١٨ | | | الفرق | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | صندوق المعاشات التقاعدية | الأمم المتحدة | المجموع | صندوق المعاشات التقاعدية | الأمم المتحدة | المجموع | صندوق المعاشات التقاعدية | الأمم المتحدة | المجموع | النسبة المئوية |
| سفر الموظفين | ٨٤٤,٤ | – | ٨٤٤,٤ | ٥٥٣,٥ | – | ٥٥٣,٥ | (٢٩٠,٩) | – | (٢٩٠,٩) | (٣٤) |
| الخدمات التعاقدية | ٢٢ ٣٨١,٠ | – | ٢٢ ٣٨١,٠ | ١٦ ١٤٣,٢ | – | ١٦ ١٤٣,٢ | (٦ ٢٣٧,٨) | – | (٦ ٢٣٧,٨) | (٢٨) |
| مصروفات التشغيل العامة | ٤ ٠٣٢,٤ | – | ٤ ٠٣٢,٤ | ٤ ٣٣٣,٠ | – | ٤ ٣٣٣,٠ | ٣٠٠,٦ | – | ٣٠٠,٦ | ٧ |
| اللوازم والمواد | ٣١,٣ | – | ٣١,٣ | ٣٣,٢ | – | ٣٣,٢ | ١,٩ | – | ١,٩ | ٦ |
| الأثاث والمعدات | ٨٥٢,٧ | – | ٨٥٢,٧ | ٢٧٣,٧ | – | ٢٧٣,٧ | (٥٧٩,٠) | – | (٥٧٩,٠) | (٦٨) |
| **المجموع الفرعي** | **٤٣ ٥٦٧,٤** | – | **٤٣ ٥٦٧,٤** | **٣٥ ٩٧٣,٩** | – | **٣٥ ٩٧٣,٩** | **(٧ ٥٩٣,٥)** | – | **(٧ ٥٩٣,٥)** | **(١٧)** |

## رابعا – بيان المقارنة بين المبالغ المدرجة في الميزانية والمبالغ الفعلية المعدة على أساس قابل للمقارنة فيما يتعلق بالمصروفات الإدارية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ (*تابع*)

*(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)*

| | *الاعتماد الأولي لعام ٢٠١٨* | | | *المبالغ الفعلية المعدة على أساس قابل للمقارنة لعام ٢٠١٨* | | | *الفرق* | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | *صندوق المعاشات التقاعدية* | *الأمم المتحدة* | *المجموع* | *صندوق المعاشات التقاعدية* | *الأمم المتحدة* | *المجموع* | *صندوق المعاشات التقاعدية* | *الأمم المتحدة* | *المجموع* | *النسبة المئوية* |
| **جيم – مراجعة الحسابات** | | | | | | | | | | |
| المراجعة الخارجية للحسابات | ٣٢٧,٧ | ٦٥,٦ | ٣٩٣,٣ | ٣٢٧,٦ | ٦٥,٥ | ٣٩٣,١ | (٠,١) | (٠,١) | (٠,٢) | (٠) |
| المراجعة الداخلية للحسابات | ٨٧٩,٠ | ١٧٥,٨ | ١ ٠٥٤,٨ | ٩٩٩,٩ | ٢٠٠,٠ | ١ ١٩٩,٩ | ١٢٠,٩ | ٢٤,٢ | ١٤٥,١ | ١٤ |
| **المجموع الفرعي** | **١ ٢٠٦,٧** | **٢٤١,٤** | **١ ٤٤٨,١** | **١ ٣٢٧,٥** | **٢٦٥,٥** | **١ ٥٩٣,٠** | **١٢٠,٨** | **٢٤,١** | **١٤٤,٩** | **١٠** |
| **دال – مجلس الصندوق المشترك** | ٤٩٤,٣ | – | ٤٩٤,٣ | ٤٥٠,٧ | – | ٤٥٠,٧ | (٤٣,٦) | – | (٤٣,٦) | (٩) |
| **مجموع المصروفات الإدارية** | **٨٤ ٧٢٣,٤** | **١١ ٠٤٣,٥** | **٩٥ ٧٦٦,٩** | **٧٩ ٨٣٤,٦** | **١٢ ٠٥٨,٩** | **٩١ ٨٩٣,٥** | **(٤ ٨٨٨,٨)** | **١ ٠١٥,٤** | **(٣ ٨٧٣,٤)** | **(٤)** |

الغرض من بيان المقارنة بين المبالغ المدرجة في الميزانية والمبالغ الفعلية هو المقارنة بين المبالغ المدرجة في الميزانية والمبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة، أي المبالغ الفعلية على نفس الأساس المتبع في الميزانية. ولأن ميزانية صندوق المعاشات التقاعدية تعد على أساس نقدي معدل والتكاليف الفعلية القابلة للمقارنة تبين بالتالي أيضا على أساس نقدي معدل، فإن مجموع التكاليف الفعلية على أساس قابل للمقارنة لا يتوافق مع المصروفات الإدارية المبينة في بيان التغيرات في صافي الأصول، لكون ذلك البيان يعد على أساس الاستحقاق.

(أ) يشمل سفر أعضاء لجنة الاستثمارات فقط.

**الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة**

**رابعا – بيان المقارنة بين المبالغ المدرجة في الميزانية والمبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة فيما يتعلق بالمصروفات الإدارية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ (*تابع*)**

**تفسير الفروق الكبيرة (التي تتجاوز ١٠ في المائة بالزيادة أو النقصان) بين المبالغ المدرجة في الميزانية والتكاليف الفعلية المعدة على أساس قابل للمقارنة**

## ألف – أمانة الصندوق

*الضيافة* – نتج النقص في الإنفاق عن التقليل من تكاليف الضيافة إلى أدنى حد.

*الخبراء الاستشاريون* – يعزى النقص في الإنفاق إلى انخفاض الاحتياجات إلى الخدمات الاستشارية في مجال الاتصالات عما كان متوقعا.

*السفر* – يعزى النقص في الإنفاق إلى إرجاء بعثات التوعية بشأن خدمة العملاء إلى السنة الثانية من فترة السنتين.

*مصروفات التشغيل العامة* – تعكس الزيادة في الانفاق الالتزام الكامل باستئجار الحيز المكتبي لكامل فترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩.

*اللوازم والأثاث والمعدات* – يعزى النقص في الإنفاق إلى إرجاء شراء بعض معدات تكنولوجيا المعلومات إلى السنة الثانية من فترة السنتين وانخفاض الاحتياجات من الأثاث عما كان متوقعا.

## باء – مكتب إدارة الاستثمارات

*تكاليف الموظفين الأخرى* – يعزى النقص في الإنفاق إلى إرجاء بعض إجراءات التعيين حتى أواخر عام ٢٠١٨ وبداية عام ٢٠١٩ بعد استعراض الممثل الجديد للأمين العام استراتيجية التوظيف.

*الضيافة* – يعزى النقص في الإنفاق إلى عقد عدة اجتماعات خارج المقر، مما خفض من تكاليف الضيافة.

*الخبراء الاستشاريون* – يعزى النقص في الإنفاق في المقام الأول إلى إلغاء دراسة المؤشرات المرجعية.

*السفر* – يعزى النقص في الإنفاق بشكل أساسي إلى انخفاض نفقات سفر الموظفين عما كان متوقعا، بما في ذلك السفر المتعلق بالتدريب، ذلك أن الكثير من التدريب تم على المستوى المحلي. وعند الإمكان، استعيض عن سفر الموظفين باستخدام التداول عن بعد والتداول عن طريق الفيديو والتدريب عبر شبكة الإنترنت. ويرتبط النقص في الإنفاق أيضا بسفر أعضاء لجنة الاستثمارات؛ فقد تم في البداية وضع ميزانية لسفر ١٢ عضوا ولكن اللجنة ضمت ٩ أعضاء عاديين خلال السنة. وبالإضافة إلى ذلك، لم يطلب العديد من الأعضاء تعويضهم عن مصروفات السفر، الأمر الذي ساهم أيضا في النقص في الإنفاق.

*الخدمات التعاقدية* – نتج النقص في الإنفاق بداية عن تأجيل تنفيذ نموذج التشغيل المستهدف لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات إلى السنة الثانية من فترة السنتين، والمذكرة الائتمانية الواردة من المركز الدولي للحوسبة. علاوة على ذلك، تم تخفيض تكلفة خدمات الإيداع العالمية، نتيجة إبرام عقد جديد، وكانت الاحتياجات إلى خدمات الاستشارات القانونية الخارجية أقل مما كان متوقعا. ويعزى النقص في الإنفاق

أيضا إلى إلغاء الخدمات الاستشارية غير الاستنسابية لاستراتيجية الاستثمار وإلى بعض الخدمات وقضايا المشتريات التي يتوقع إنجازها في عام ٢٠١٩.

*اللوازم والأثاث والمعدات* – يعزى النقص في الإنفاق في المقام الأول إلى استراتيجية استخدام الحلول الافتراضية والقائمة على الحوسبة السحابية وإلى إرجاء شراء بعض المعدات ذات الصلة بتكنولوجيا المعلومات إلى السنة الثانية من فترة السنتين.

## جيم – مراجعة الحسابات

*المراجعة الداخلية للحسابات* – تعزى الزيادة في الانفاق إلى الزيادة الفعلية للمساعدة المؤقتة العامة مقارنة بالتكاليف القياسية المستخدمة في الميزانية.

# الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

## ملاحظات على البيانات المالية

### الملاحظة ١
### وصف الخطة

١ - يرد فيما يلي وصف موجز للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة. ويمكن الاطلاع على النظامين الأساسي والإداري لصندوق المعاشات التقاعدية على موقع الصندوق الشبكي (www.unjspf.org).

#### ١-١ لمحة عامة

٢ - أنشأت الجمعية العامة صندوق المعاشات التقاعدية في عام ١٩٤٨ لتوفير استحقاقات التقاعد والوفاة والعجز والاستحقاقات ذات الصلة لموظفي الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى التي تقبل عضويتها في الصندوق. والصندوق هو خطة استحقاقات محددة لأرباب عمل متعددين. وكانت ٢٣ منظمة عضوا تشارك في الصندوق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨. وانضمت منظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية إلى الصندوق بوصفها المنظمة العضو الرابعة والعشرين في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩. ويساهم جميع المنظمات والمستخدمين المشتركين في الصندوق على أساس الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي. وإن معدل الاشتراك هو معدل ثابت مقداره ٧,٩ في المائة بالنسبة للمشتركين و ١٥,٨ في المائة بالنسبة لأرباب العمل (انظر أيضا الملاحظة ٣-٥).

٣ - ويدير الصندوقَ مجلسُ صندوق المعاشات التقاعدية الذي يتألف من (أ) ١٢ عضوا تعينهم لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، ٤ منهم تنتخبهم الجمعية العامة، و ٤ يعينهم الأمين العام، و ٤ ينتخبهم المشتركون العاملون في خدمة الأمم المتحدة؛ (ب) و ٢١ عضوا تعينهم لجان المعاشات التقاعدية للموظفين في المنظمات الأخرى الأعضاء وفقا للنظام الداخلي للصندوق، ٧ منهم تختارهم مجالس الإدارة النظيرة للجمعية العامة في المنظمات الأعضاء، و ٧ يعينهم كبار الموظفين الإداريين في المنظمات الأعضاء، و ٧ يختارهم المشتركون العاملون في خدمة هذه المنظمات.

#### ١-٢ إدارة الصندوق

٤ - يتولى إدارة الصندوق مجلسُ الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، ولجنة للمعاشات التقاعدية للموظفين لكل منظمة من المنظمات الأعضاء، وأمانة للمجلس، وأمانة لكل لجنة من لجان المنظمات الأعضاء.

٥ - ويعمل الرئيس التنفيذي للصندوق أيضا بصفته أمين مجلس الصندوق المشترك. ويقوم الأمين العام بتعيين الأمين/الرئيس التنفيذي بناء على توصية مجلس الصندوق المشترك.

٦ - ويتولى الرئيس التنفيذي المسؤولية عن إدارة صندوق المعاشات التقاعدية، وعن تقيد جميع المعنيين بالأمر بنظاميه الأساسي والإداري وبنظامه المتعلق بتسوية المعاشات التقاعدية. ويشمل ذلك المسؤولية عن وضع السياسات؛ وإدارة عمليات الصندوق والإشراف العام على موظفيه؛ والمسؤولية عن تنظيم اجتماعات مجلس صندوق المعاشات التقاعدية، ولجنته الدائمة، ولجنة مراجعة الحسابات، ولجنة

الاكتواريين، ولجنة رصد الأصول والخصوم، والهيئات الأخرى ذات الصلة، وتقديم الخدمات لتلك الاجتماعات ومشاركة أمانة الصندوق فيها؛ والمسؤولية عن تمثيل المجلس في اجتماعات اللجنة الخامسة للجمعية العامة، واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، ولجنة الخدمة المدنية الدولية، وأي هيئات أخرى ذات صلة؛ والعمل بصفته أمينا للجنة المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة. ووفقا للمادة ٧ (ج) من النظام الأساسي للصندوق، يؤدي نائب الرئيس التنفيذي مهام الرئيس التنفيذي في غيابه.

٧ - ويقرر الأمين العام استثمار أصول الصندوق، بعد التشاور مع لجنة الاستثمارات، وفي ضوء الملاحظات والاقتراحات التي يقدمها المجلس من حين لآخر بشأن سياسة الاستثمار. ويفوض الأمين العام إلى ممثله المعني باستثمار أصول الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة السلطة والمسؤولية المنوطة به في هذا الصدد لكي يتصرف باسمه في جميع المسائل المتعلقة بما أسند إليه من واجبات ائتمانية متصلة باستثمار أصول الصندوق. ويتولى ممثل الأمين العام وضع الترتيبات للاحتفاظ بحسابات مفصلة لجميع الاستثمارات وغيرها من المعاملات المتعلقة بالصندوق، على أن تكون قابلة للفحص من قبل المجلس.

٨ - ويتم توفير مجموعة من المهام الإدارية التي تدعم أمانة الصندوق ومكتب إدارة الاستثمارات من خلال المكتب التنفيذي للصندوق، الذي يقدم تقاريره إلى الرئيس التنفيذي. ومنذ عام ٢٠١٩، يقدم المكتب التنفيذي تقارير إلى الرئيس التنفيذي وممثل الأمين العام.

٩ - ويقدم كبير الموظفين الماليين تقاريره إلى الرئيس التنفيذي وممثل الأمين العام في المسؤوليات الفنية لكل منهما. ويتولى كبير الموظفين الماليين مسؤولية صياغة السياسة المالية للصندوق، واستعراض عمليات الميزانية والشؤون المالية والمحاسبية للصندوق، وضمان توافر بيئة ملائمة للمراقبة المالية لصندوق المعاشات التقاعدية من أجل حماية موارده وكفالة جودة وموثوقية التقارير المالية. إضافة إلى ذلك، يتولى كبير الموظفين الماليين مسؤولية تحديد قواعد جمع البيانات المالية والمحاسبية من مختلف نظم معلومات الصندوق ودوائره، وهي بيانات ضرورية لإعداد البيانات المالية للصندوق، وتتاح له إمكانية الوصول الكامل إلى هذه النظم والبيانات. ويكفل كبير الموظفين الماليين امتثال البيانات المالية للنظامين الأساسي والإداري للصندوق، وللمعايير المحاسبية المعتمدة لديه، إلى جانب قرارات مجلس الصندوق المشترك والجمعية العامة. كما يصادق كبير الموظفين الماليين على البيانات المالية للصندوق.

### ١-٣ الاشتراك في الصندوق

١٠ - يصبح الموظفون في كل منظمة من المنظمات الأعضاء في الصندوق البالغ عددها ٢٣ منظمة مشتركين في الصندوق عند بدئهم العمل بموجب عقد تعيين مدته ستة أشهر أو أكثر، أو عند إكمالهم فترة ستة أشهر من الخدمة بدون انقطاع يزيد عن ٣٠ يوما. وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، ضم الصندوق مساهمين فاعلين (مشاركين) من المنظمات الأعضاء، بما فيها الأمانة العامة للأمم المتحدة، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وكذلك مختلف الوكالات المتخصصة، مثل منظمة الصحة العالمية، ومنظمة العمل الدولية، والوكالة الدولية للطاقة الذرية، ومنظمة الطيران المدني الدولي، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (انظر المرفق

الملحق بهذه الملاحظات للاطلاع على قائمة كاملة بالمنظمات الأعضاء). وتُدفع حاليا استحقاقات دورية إلى أفراد في نحو ١٩٠ بلدا (انظر المرفق الملحق بهذه الملاحظات للاطلاع على التفاصيل). ويبلغ مجموع مصروفات المعاشات التقاعدية السنوية حوالي ٢,٧ بليون دولار، وتسدد بـ ١٥ عملة مختلفة.

### ١-٤ سير العمل في الصندوق

١١ - تتولى عمليات أمانة الصندوق، في المكتبين الموجودين في نيويورك وجنيف، تجهيز طلبات المشتركين والمستفيدين والرد على استفساراتهم. وتجرى جميع أعمال المحاسبة المتعلقة بالعمليات في نيويورك حيث تتولاها الخدمات المالية المركزية. وتتولى الخدمات المالية المركزية لأمانة الصندوق أيضا استلام الاشتراكات الشهرية من المنظمات الأعضاء ومدفوعات المعاشات التقاعدية الشهرية.

١٢ - ويتلقى ممثل الأمين العام المساعدة من موظفي مكتب إدارة الاستثمارات حيث يجري فعليا تداول الاستثمارات وتجهيزها، وحيث تسوى المعاملات الاستثمارية وتقيد في السجلات.

### ١-٥ التقييم الاكتواري للصندوق

١٣ - تنص المادة ١٢ من النظام الأساسي للصندوق (انظر JSPB/G.4/Rev.23) على أن يجري مجلس الصندوق المشترك تقييما اكتواريا للصندوق مرة على الأقل كل ثلاث سنوات. ويجري الصندوق تقييما اكتواريا مرة كل سنتين ويعتزم الاستمرار على هذا المنوال في المستقبل. وتنص المادة ١٢ كذلك على أن يبين التقرير الاكتواري الافتراضات التي جرت على أساسها عمليات الحساب، وأن يصف منهجيات التقييم المستخدمة، وأن يقدم النتائج والتوصيات، إن وجدت، من أجل اتخاذ الإجراءات المناسبة بشأنها. انظر الملاحظة ١٨ للاطلاع على موجز للحالة الاكتوارية للصندوق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨.

### ١-٦ استحقاقات التقاعد

١٤ - كل مشترك لديه ٥ سنوات من الخدمة المحسوبة في استحقاقات التقاعد يتلقى عند انتهاء الخدمة لدى بلوغ السن العادية للتقاعد أو بعدها استحقاقا تقاعديا واجب الدفع للفترة المتبقية من حياة المشترك. وتعني ''سن التقاعد العادية'' ٦٠ سنة للمشترك الذي بدأ الخدمة قبل ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠، و ٦٢ سنة للمشترك الذي بدأ الخدمة أو استأنفها في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ أو بعد هذا التاريخ، و ٦٥ سنة للمشترك الذي بدأ الخدمة أو استأنفها في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ أو بعد هذا التاريخ.

١٥ - ويبلغ المعدل السنوي القياسي لاستحقاقات التقاعد بالنسبة للمشترك الذي دخل في عضوية الصندوق في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٣ أو بعده مجموع ما يلي:

(أ) ١,٥ في المائة من متوسط الأجر النهائي مضروبا في السنوات الخمس الأولى من فترة خدمته المحسوبة في المعاش التقاعدي؛

(ب) ١,٧٥ في المائة من متوسط الأجر النهائي مضروبا في السنوات الخمس المقبلة من فترة خدمته المحسوبة في المعاش التقاعدي؛

(ج) ٢ في المائة من متوسط الأجر النهائي مضروبا في السنوات الخمس والعشرين المقبلة من فترة خدمته المحسوبة في المعاش التقاعدي؛

(د) سنوات الخدمة المحسوبة في المعاش التقاعدي التي تزيد على ٣٥ سنة والمؤداة اعتبارا من ١ تموز/يوليه ١٩٩٥ مضروبة في ١ في المائة من متوسط الأجر النهائي، رهنا بنسبة تراكم إجمالية أقصاها ٧٠ في المائة.

١٦ - والمعدل السنوي القياسي لاستحقاقات التقاعد بالنسبة للمشترك الذي دخل في عضوية الصندوق قبل ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٣ هو ٢ في المائة من متوسط الأجر النهائي مضروبا في فترة الخدمة المحسوبة في المعاش التقاعدي التي لا تتجاوز ٣٠ سنة، إضافة إلى ١ في المائة من متوسط الأجر النهائي مضروبا في فترة الخدمة التي تزيد عن ٣٠ سنة، لكنها لا تتجاوز ١٠ سنوات.

١٧ - ويبلغ الحد الأقصى للاستحقاقات بالنسبة للمشتركين، بموجب الشروط المحددة في النظامين الأساسي والإداري للصندوق، ٦٠ في المائة من الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي عند انتهاء الخدمة أو الحد الأقصى للاستحقاقات التي كانت ستستحق الدفع في ذاك التاريخ، أيهما أكبر، للمشترك برتبة مد - ٢ (الذي كان في أعلى درجة خلال السنوات الخمس السابقة).

١٨ - ولكن استحقاقات التقاعد تدفع بالمعدل السنوي الأدنى الذي يتم التوصل إليه بضرب سنوات خدمة المشترك المدفوع عنها اشتراكات في الصندوق، التي لا تزيد على ١٠ سنوات، في ١ ٠٩٥,٨١ دولارا (اعتبارا من ١ نيسان/أبريل ٢٠١٨، رهنا بالتعديلات اللاحقة وفقا لحركة مؤشر أسعار الاستهلاك في الولايات المتحدة الأمريكية في إطار نظام تسوية المعاشات التقاعدية) أو جزء واحد من ثلاثين من متوسط الأجر النهائي، أيهما أقل.

١٩ - ومع ذلك، لن يقل المعدل السنوي الأدنى للاستحقاقات التقاعدية، عندما لا تحق للمشترك أي استحقاقات أخرى، عن ١ ٧٤٣,٠٠ دولارا (اعتبارا من ١ نيسان/أبريل ٢٠١٨، رهنا بالتعديلات اللاحقة وفقا لحركة مؤشر أسعار الاستهلاك في الولايات المتحدة الأمريكية في إطار نظام تسوية المعاشات التقاعدية)، أو متوسط الأجر النهائي للمشترك، أيهما أقل.

٢٠ - ويعني ''متوسط الأجر النهائي'' متوسط الأجر السنوي الداخل في حساب المعاش التقاعدي الذي تقاضاه المشترك خلال فترة الـ ٣٦ شهرا التي أكملها وتقاضى خلالها أعلى أجر داخل في حساب المعاش التقاعدي خلال السنوات الخمس الأخيرة من فترة الخدمة المحسوبة في المعاش التقاعدي.

٢١ - ويجوز للمشترك، باستثناء الحالة التي تغدو فيها الاستحقاقات الدنيا مستحقة الدفع ولا يتخلى المشترك عن حقوقه فيها، اختيار ما يلي: (أ) إذا كانت الاستحقاقات التقاعدية ٣٠٠ دولار في السنة أو أكثر، الحصول على مبلغ إجمالي لا يتجاوز ثلث المعادل الاكتواري للاستحقاقات التقاعدية (على ألا يتجاوز المبلغ الأقصى المستحق الدفع للمشترك الذي يتقاعد آنذاك في سن التقاعد العادية، مع بلوغ متوسط أجره النهائي ما يعادل الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي بالنسبة لأعلى درجة في رتبة ف-٥)، أو مبلغ الاشتراكات التي دفعها المشترك عند التقاعد، أيهما أكبر، وعندها تخفض استحقاقات المشترك التقاعدية تبعا لذلك؛ أو (ب) إذا كانت استحقاقات المشترك التقاعدية أقل من ١ ٠٠٠ دولار في السنة، الحصول على المعادل الاكتواري للمبلغ الإجمالي لكامل الاستحقاقات التقاعدية، بما في ذلك الاستحقاقات المتوقعة للزوج، إن وجدت، وإذا اختار المشترك ذلك.

*التقاعد المبكر*

٢٢ - تدفع استحقاقات التقاعد المبكر لأي مشترك تبلغ سنه عند انتهاء خدمته ٥٥ سنة (٥٨ سنة للمشترك الذي دخل في عضوية الصندوق في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ أو بعد هذا التاريخ) على الأقل ولكنها تقل عن السن العادية للتقاعد، وتكون فترة خدمته المحسوبة في المعاش التقاعدي خمس سنوات أو أكثر عند انتهاء الخدمة.

٢٣ - ويُدفع استحقاق التقاعد المبكر للمشترك الذي دخل في عضوية الصندوق قبل ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ وفق المعدل السنوي القياسي لاستحقاقات التقاعد، على أن تخفض منه نسبة ٦ في المائة عن كل سنة تقع بين تاريخ التقاعد وسن التقاعد العادية؛ باستثناء (أ) الحالة التي يكون فيها المشترك قد أكمل أقله ٢٥ سنة ولكن أقل من ٣٠ سنة من الخدمة المسدد عنها اشتراكات في تاريخ التقاعد، حيث يخفض جزء الاستحقاق المتعلق بالخدمة قبل ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٥ بنسبة قدرها ٢ في المائة سنويا، ويخفض الجزء المتبقي من الاستحقاق بنسبة قدرها ٣ في المائة سنويا؛ أو (ب) الحالة التي يكون فيها المشترك قد أتم ٣٠ عاما أو أكثر من الخدمة المسدد عنها اشتراكات في تاريخ التقاعد، حيث تخفض الاستحقاقات بنسبة ١ في المائة سنويا، بشرط أن ينطبق المعدل المذكور في (أ) أو (ب) على فترة لا تتجاوز خمس سنوات. وتورد المادة ٢٩ من النظامين الأساسي والإداري للصندوق بالتفصيل منهجية حساب استحقاقات التقاعد المبكر للموظفين الذين دخلوا في عضوية الصندوق في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ أو بعد هذا التاريخ.

٢٤ - وللمتقاعد في وقت مبكر خيار أن يتلقى مبلغا إجماليا بنفس شروط الاستحقاقات التقاعدية.

*إنهاء الخدمة قبل أهلية المشترك للتقاعد المبكر*

٢٥ - يُدفع استحقاق التقاعد المؤجل للمشترك الذي يكون عمره عند انتهاء الخدمة أقل من سن التقاعد العادية وتكون خدمته المحسوبة في المعاش التقاعدي خمس سنوات أو أكثر عند انتهاء الخدمة. ويدفع استحقاق التقاعد المؤجل بالمعدل القياسي للاستحقاقات التقاعدية ويبدأ في سن التقاعد العادية. وللمشترك خيار أن تبدأ استحقاقاته في أي وقت بمجرد أن يصبح مؤهلا لتلقي استحقاقات التقاعد المبكر من الصندوق، وذلك بنفس الشروط المنطبقة على استحقاقات التقاعد المبكر.

٢٦ - وتُدفع تسوية الانسحاب للمشترك الذي ينفصل عن الخدمة قبل سن التقاعد العادية، أو في سن التقاعد العادية أو بعدها إذا لم يكن للمشترك الحق في أية استحقاقات تقاعدية في المستقبل. ويتلقى المشترك اشتراكاته بزيادة قدرها ١٠ في المائة عن كل سنة تزيد على خمس سنوات من الخدمة المحسوبة في المعاش التقاعدي، على ألا تتجاوز هذه الزيادة ١٠٠ في المائة.

### ١-٧ استحقاقات العجز

٢٧ - يُدفع استحقاق العجز لأي مشترك عاجز عن الاستمرار في أداء عمله لفترة يُحتمل أن تكون دائمة أو طويلة الأمد.

٢٨- ويُدفع استحقاق العجز بالمعدل السنوي القياسي أو بالحد الأدنى للمعدل السنوي للاستحقاقات التقاعدية إذا كان المشترك قد بلغ على الأقل سن التقاعد العادية عند إصابته بالعجز. وإذا

كان المشترك دون سن التقاعد العادية، يدفع استحقاق العجز بمعدل الاستحقاق التقاعدي الذي كان سيُدفع للمشترك لو ظل في الخدمة حتى سن التقاعد العادية وظل متوسط أجر المشترك النهائي دون تغيير.

٢٩ - ومع ذلك، لن يقلّ المعدل السنوي الأدنى للاستحقاقات، عندما لا تحق للمشترك أية استحقاقات أخرى، عن ٩٠٢,٣٢ ٢ دولار (اعتبارا من ١ نيسان/أبريل ٢٠١٨، رهنا بالتعديلات اللاحقة وفقا لحركة مؤشر أسعار الاستهلاك في الولايات المتحدة في إطار نظام تسوية المعاشات التقاعدية)، أو متوسط الأجر النهائي للمشترك.

### ١-٨ استحقاقات الزوج الأرمل

٣٠ - يُدفع استحقاق للزوج الأرمل للمشترك الذي يحق له تلقي استحقاقات التقاعد أو التقاعد المبكر أو التقاعد المؤجل أو العجز في تاريخ وفاة المشترك، أو الذي تُوفي أثناء الخدمة إذا كان متزوجا في وقت انتهاء الخدمة وما زال متزوجا في وقت الوفاة. وتُطبق بعض القيود على الأهلية في حالات الأزواج المطلقين الباقين على قيد الحياة. ويُدفع استحقاق الزوج الأرمل عموما بما يعادل نصف المبلغ المستحق للمشترك عند التقاعد أو العجز، ويخضع لمستويات دنيا معيّنة.

### ١-٩ استحقاقات الأولاد

٣١ - تدفع استحقاقات الأولاد لكل ولد يقل عمره عن ٢١ عاما من أولاد المشترك الذي يحق له تلقي استحقاقات التقاعد أو التقاعد المبكر أو العجز أو الذي توفي أثناء الخدمة ولا يزال عمر الولد يقل عن ٢١ عاما. ويمكن أيضا دفع هذا الاستحقاق في بعض الحالات لولد تجاوز عمره ٢١ عاما، عندما يتبين أنه عاجز عن القيام بعمل يعود عليه بأجر مضمون. وعموما، تبلغ استحقاقاتُ الأولاد لكل ولد ثُلثَ أية استحقاقات تقاعد أو عجز مستحقة للمشترك أو التي ستكون مستحقة في حالة المشترك الذي يُتوفّى أثناء الخدمة، رهنا بحد أدنى معين من المبالغ وأيضا بحد أقصى منها. وإضافة إلى ذلك، ثمة إجمالي للمبالغ القصوى المحددة التي تطبق في حالة تعدد أولاد المشترك نفسه.

### ١-١٠ الاستحقاقات الأخرى

٣٢ - تشمل الاستحقاقات الأخرى استحقاقات المعالين من الدرجة الثانية واستحقاق التسوية التكميلية. ويورد النظامان الأساسي والإداري للصندوق وصفا كاملا لهذه الاستحقاقات.

### ١-١١ نظام تسوية المعاشات التقاعدية

٣٣ - تنص أحكام نظام تسوية المعاشات التقاعدية للصندوق على إجراء تسويات دورية للاستحقاقات لتغطية تكلفة المعيشة. وإضافة إلى ذلك، وبالنسبة للمشتركين الذين يتقاعدون في بلدٍ عمْلَته ليست دولار الولايات المتحدة، فإن القصد من النظام الحالي لتسوية المعاشات التقاعدية، رهنا بأحكام معينة للحدين الأدنى والأقصى، هو ضمان ألا تقل الاستحقاقات الدورية أبدا عن القيمة ''الفعلية'' للمبلغ المحسوب بدولارات الولايات المتحدة، على النحو المقرر في النظامين الأساسي والإداري ونظام تسوية المعاشات التقاعدية، وأن تحتفظ بقوتها الشرائية على النحو المقرر أصلا بعملة بلد إقامة المستفيد. ويتحقق ذلك بتحديد مبلغ أساسي بالدولار ومبلغ أساسي بالعملة المحلية (نظام المسارين).

٣٤ - والقيمة ''الفعلية'' للمبلغ المحسوب بدولار الولايات المتحدة هي المبلغ الذي يجري تعديله على فترات تمشيا مع حركة الأرقام القياسية لأسعار الاستهلاك في الولايات المتحدة، في حين تجري المحافظة على القوة الشرائية لاستحقاقات المشترك، بمجرد تحديدها بالعملة المحلية، وذلك عن طريق تعديلها لمجاراة حركة الأرقام القياسية لأسعار الاستهلاك في بلد إقامة المستفيد.

### ١-١٢ سياسة التمويل

٣٥ - يُطلب من المشتركين، كشرط للاشتراك في الصندوق، المساهمة بنسبة قدرها ٧,٩ في المائة من الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي وكسب فائدة بنسبة قدرها ٣,٢٥ في المائة في السنة وفقا للمادة ١١ (ج) من النظام الأساسي للصندوق. ومساهمات المشتركين للسنتين المنتهيتين في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ بلغت ٨٢٠,٦ مليون دولار و ٧٩٢,٦ مليون دولار، على التوالي. ولا يشمل هذان الرقمان الفوائد على الاشتراكات.

٣٦ - وفي إطار سياسة التمويل، تقدم المنظمات الأعضاء اشتراكات على أساس شهري مقدر، ثم تسوية المبالغ المقدرة بعد ذلك في إطار عملية سنوية في نهاية العام. ويُعبر أيضا عن اشتراكات المنظمات الأعضاء كنسبة مئوية من أجر المشتركين الداخل في حساب المعاش التقاعدي على النحو المحدد في المادة ٥١ من النظام الأساسي للصندوق. ومعدل الاشتراكات للمنظمات الأعضاء محدد حاليا بنسبة قدرها ١٥,٨ في المائة؛ أما مجموع هذه الاشتراكات في الصندوق فقد بلغ ١ ٦٣٠,٨ مليون دولار و ١ ٥٧٧,٢ مليون دولار خلال السنتين التقويميتين ٢٠١٨ و ٢٠١٧، على التوالي. ويُقدر أن يكون إجمالي التمويل، عند الجمع بين اشتراكات المشتركين وعائدات الاستثمار المتوقعة، كافيا لتوفير استحقاقات جميع الموظفين في موعد تقاعدهم.

٣٧ - وتُستمد أصول الصندوق من الآتي:

(أ) اشتراكات المشتركين؛

(ب) اشتراكات المنظمات الأعضاء؛

(ج) عائد استثمارات الصندوق؛

(د) المدفوعات لتغطية العجز، إن وجدت، بمقتضى المادة ٢٦ من النظام الأساسي؛

(هـ) المبالغ المقبوضة من أي مصدر آخر.

### ١-١٣ أحكام إنهاء العمل بخطة المعاشات

٣٨ - يجوز إنهاء العضوية في الصندوق بقرار من الجمعية العامة، بناء على توصية بالإنهاء من مجلس الصندوق المشترك، ونتيجة لطلب بإنهاء العضوية تقدمه المنظمة العضو أو نتيجة لتخلُّف المنظمة المستمر عن الوفاء بالتزاماتها بموجب النظام الأساسي.

٣٩ - وفي حالة الإنهاء على هذا النحو، تُدفع إلى المنظمة العضو سابقاً حصة نسبية من مجموع أصول الصندوق في تاريخ الإنهاء تُخصص حصرا لصالح من كان من موظفيها مشتركا في الصندوق في ذلك التاريخ، وفقا لترتيب متفق عليه بين المنظمة المعنية ومجلس الصندوق المشترك.

٤٠ - ويحدد مجلس الصندوق المشترك مبلغ الحصة النسبية بعد إجراء تقييم اكتواري لأصول الصندوق وخصومه.

٤١ - وإذا أظهر التقييم الاكتواري للصندوق أن الأصول الموجودة بحوزته قد لا تكفي للوفاء بالتزاماته بمقتضى النظام الأساسي، تدفع كل منظمة عضو في الصندوق المبلغ اللازم لتغطية العجز.

٤٢ - وتسهم كل منظمة عضو في هذا المبلغ بمبلغ يتناسب مع مجموع الاشتراكات التي دفعتها بموجب المادة ٢٥ من النظام الأساسي خلال السنوات الثلاث السابقة لتاريخ التقييم.

٤٣ - ويقرر مجلس الصندوق المشترك المبلغ الذي تسهم به المنظمة التي قبلت في عضوية الصندوق قبل أقل من ثلاث سنوات من تاريخ التقييم.

### ١-١٤ التغيرات في سياسة التمويل وأحكام إنهاء العمل بخطة المعاشات خلال الفترة المشمولة بالتقرير

٤٤ - لم تحدث تغيرات في سياسة التمويل ولا في أحكام إنهاء العمل بخطة المعاشات خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

## الملاحظة ٢
## معلومات عامة

### ١-٢ أساس العرض

٤٥ - أُعِدت البيانات المالية المرفقة استنادا إلى المحاسبة على أساس الاستحقاق وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام الصادرة عن مجلس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. واعتمد صندوق المعاشات التقاعدية المعايير المحاسبية الدولية اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢. وشمل ذلك أيضا على وجه التحديد اعتماد المعيار المحاسبي الدولي ٢٦، المعنون ''المحاسبة والإبلاغ في خطط الاستحقاقات التقاعدية''، من المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية. وفي حين يوفر المعيار ٢٦ توجيهاً محاسبياً، فإنه يقدم أيضا توجيها بشأن عرض البيانات المالية لأنه يقتضي عرض بيان لصافي الأصول المتاحة لسداد الاستحقاقات وبيان للتغيرات في صافي الأصول المتاحة لسداد الاستحقاقات. وقد أدرج صندوق المعاشات التقاعدية التوجيه الوارد في المعيار ٢٦ في سياساته المالية، ومن ثم يستند عرضه للبيانات المالية إلى هذا التوجيه. وابتداءً من عام ٢٠١٦، يقدم الصندوق أيضا بيانات التدفقات النقدية على أساس مقارن، وفقا للمعيار ٢ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: بيانات التدفقات النقدية، وذلك على أساس طوعي وبناءً على طلب مجلس مراجعي الحسابات. وتُقدَّم معلومات إضافية حيثما تقتضي ذلك المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. فعلى سبيل المثال، على نحو ما يقتضيه المعيار ٢٤ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: عرض معلومات الميزانية في البيانات المالية، أدرج الصندوق في بياناته المالية مقارنةً بين المبالغ المدرجة في الميزانية والمبالغ الفعلية المعدَّة على أساس قابل للمقارنة وتسويةً بين المبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة (انظر الملاحظة ٢١). وفي حين ينص المعيار ٢٤ على ضرورة التسوية بين المبالغ الفعلية المعدَّة على أساس قابل للمقارنة والتدفقات النقدية المتأتية من الأنشطة التشغيلية والاستثمارية والتمويلية كما هو معروض في بيان التدفقات النقدية، قررت الإدارة تسوية هذه المبالغ مع المصروفات الإدارية المدرجة في بيان التغيرات في صافي الأصول. ويرجع هذا إلى أن ميزانية الصندوق تقتصر على المصروفات الإدارية المتكبدة في فترة السنتين.

٤٦ - وتُعدُّ البيانات المالية على أساس سنوي. وتُعرَض البيانات المالية بدولارات الولايات المتحدة، حيث يجري تقريب جميع القيم إلى أقرب ألف دولار من دولارات الولايات المتحدة، ما لم يُذكر خلاف ذلك.

## ٢-٢ المعايير والتفسيرات والتعديلات المهمة الصادرة خلال السنة

٤٧ - في كانون الثاني/يناير ٢٠١٧، أصدر مجلس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام المعيار ٤٠: توليفات القطاع العام، الذي يتناول المعالجة المحاسبية لتوليفات الكيانات والعمليات. ويصنف المعيار توليفات القطاع العام باعتبارها إما عمليات اندماج أو استحواذ. وفيما يتعلق بعمليات الاندماج، يُلزم المعيار ٤٠ باستخدام طريقة تجميع المصالح المعدلة في المحاسبة، والتي تعترف بالاندماج في تاريخ حدوثه بالقيمة الدفترية للأصول والخصوم. وفيما يتعلق بعمليات الامتلاك، يُلزم المعيار ٤٠ باستخدام طريقة ''الامتلاك'' في المحاسبة، والتي تعترف بالامتلاك في تاريخ حدوثه. ويعترف المستحوذ، بصفة مستقلة عن أي شهرة معترف بها، بالأصول القابلة للتحديد المستحوذ عليها والخصوم المتحملة بالقيمة العادلة في تاريخ الاستحواذ. ويسري المعيار على فترات الإبلاغ السنوية التي تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩ أو بعد هذا التاريخ، ويجوز اعتماده في وقت أبكر. وسينطبق المعيار ٤٠ على توليفات الكيانات والعمليات اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩، وبالتالي لا يتوقع الصندوق أي تأثير على بياناته المالية عند اعتماد هذا المعيار المحاسبي.

٤٨ - وفي آب/أغسطس ٢٠١٨، أصدر مجلس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام المعيار ٤١: 'الأدوات المالية. ويفرض المعيار ٤١ متطلبات جديدة متعلقة بتصنيف الأدوات المالية والاعتراف بها وقياسها، وهو يحل محل المعيار ٢٩: الأدوات المالية: الاعتراف والقياس. ويستند المعيار ٤١ إلى المعيار ٩ من المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، المعنون الأدوات المالية، الذي وضعه مجلس معايير المحاسبة الدولية. وتتمثل التغييرات المهمة التي أدخلها المعيار ٤١ مقارنةً بالمعيار ٢٩ فيما يلي: تطبيق نموذج وحيد لتصنيف وقياس الأصول المالية يراعي خصائص التدفقات النقدية للأصل والهدف المتوخى من الاحتفاظ بالأصل؛ وتطبيق نموذجٍ وحيد تطلعي للخسارة الائتمانية المتوقعة واجبِ التطبيق على جميع الأدوات المالية الخاضعة لاختبار اضمحلال القيمة؛ وتطبيق نموذج محسَّن للمحاسبة التحوطية يوسع نطاق الترتيبات التحوطية في نطاق التوجيه. ويقيم النموذج علاقة متينة بين استراتيجيات إدارة المخاطر في المنشأة والمعالجة المحاسبية للأدوات المحتفَظ بها في إطار استراتيجية إدارة المخاطر. ويسري المعيار على فترات الإبلاغ السنوية التي تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٢ أو بعد هذا التاريخ، ويجوز اعتماده في وقت أبكر. وأفاد تحليل أولي رفيع المستوى بأنه، لما كانت استثمارات الصندوق مقيَّدة بالقيمة العادلة ولا تتوافر لديه، في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، أي عقود مشتقات، فمن غير المتوقع أن يكون لهذا التغيير أثر جوهري. ونظرا لأن المعيار ٤١ يدخل تغييرات جوهرية على النهج المتبع في تصنيف الأدوات المالية والاعتراف بها وقياسها، فإن الصندوق يقوم حاليا بتقييم متطلبات المعيار ٤١ بالتفصيل وأثر التغيير في متطلبات القياس والإفصاح على البيانات المالية للصندوق.

٤٩ - أما المعايير المحاسبية الأخرى الصادرة عن مجلس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام والتعديلات المدخلة على المعايير القائمة فهي إما أنه لا يتوقع أن يكون لها أي أثر وإما أن أثرها ضئيل على البيانات المالية للصندوق.

### ٣-٢ معلومات عامة أخرى

٥٠ - يُعدُّ الصندوق بياناته المالية باستخدام بيانات جُمّعت من ثلاثة مجالات رئيسية. فبالنسبة للأنشطة التشغيلية (الاشتراكات ودفع الاستحقاقات)، يحتفظ الصندوق بسجلات ونُظم خاصة به. وبالنسبة لأنشطة الاستثمار، يتلقى الصندوق بيانات دفتر الأستاذ العام شهريا من أمين السجلات الرئيسية المستقل، التي تضم معلومات جرى جمعها من البيانات المرجعية المقدمة من مكتب إدارة الاستثمارات والمصارف الوديعة ومديري الصناديق على الصعيد العالمي، وتسويتها معها. واعتبارا من ١ شباط/فبراير ٢٠١٨، لا يحتفظ مكتب إدارة الاستثمارات إلا بمصرف وديع عالمي واحد. وفيما يتعلق بالمصروفات الإدارية، يستخدم الصندوق نظام الأمم المتحدة (أوموجا) لتسجيل وتجميع الأنشطة المتعلقة بمصروفاته الإدارية. ويوفر نظام أوموجا المعلومات على أساس نقدي معدل، ثم يعيد الصندوق حسابها لاحقا على أساس الاستحقاق الكامل. وتسدد الأمم المتحدة بعض المصروفات الإدارية للصندوق، تشمل التكاليف المرتبطة بالمهام الإدارية للجنة المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة التي يقوم بها الصندوق نيابةً عن الأمم المتحدة، وذلك بموجب أحكام ترتيب لتقاسم التكاليف. وبناءً على ذلك، قرر الصندوق إدراج المصروفات التي تسددها الأمم المتحدة بوصفها تخفيضا في مصروفاته الإدارية، وحولَّها بعد ذلك إلى نظام المحاسبة على أساس الاستحقاق الكامل وفقا لمتطلبات المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

## الملاحظة ٣
## السياسات المحاسبية الهامة

### ٣-١ النقدية ومكافئات النقدية

٥١ - تُقيد النقدية ومكافِئات النقدية بالقيمة الاسمية، وتشمل النقدية الحاضرة، والنقدية المودعة لدى المديرين الخارجيين، والودائع لأجل العالية السيولة القصيرة الأجل المودعة لدى المؤسسات المالية والتي تبلغ آجال استحقاقها خلال ثلاثة أشهر، أو أقل، من تاريخ الشراء.

### ٣-٢ الاستثمارات

٣-٢-١ *تصنيف الاستثمارات*

٥٢ - تُحدد جميع استثمارات الصندوق بالقيمة العادلة من خلال الفائض والعجز. وبناء على ذلك، تجرى استثمارات الصندوق وتُبلَّغ بالقيمة العادلة في بيان صافي الأصول المتاحة لسداد الاستحقاقات، مع الاعتراف بالتغيرات في القيمة العادلة في بيان التغيرات في صافي الأصول المتاحة لسداد الاستحقاقات. وتُقيَّد مشتريات ومبيعات الأوراق المالية على أساس تاريخ التداول. وتُحدد الاستثمارات وتُصنف عند الاعتراف الأولي وتُقيَّم من جديد في تاريخ كل إبلاغ.

٥٣ - وتقيّد أي تكاليف للمعاملات تنشأ في إطار تداول الاستثمارات بالقيمة العادلة كمصروفات ويعترف بها في بيان التغيرات في صافي الأصول.

٥٤ - ويصنف الصندوق استثماراته إلى الفئات التالية:

- الاستثمارات القصيرة الأجل (تشمل الاستثمارات ذات الإيرادات الثابتة التي يحين أجلها خلال أكثر من ثلاثة أشهر ولكن أقل من سنة من تاريخ الشراء)
- حصص الملكية (وتشمل الصناديق المتداولة في البورصة، والأسهم العادية والممتازة، والأوراق المالية المقرونة، وصناديق الاستثمارات العقارية الاستئمانية المطروحة للتداول العام)
- الإيرادات الثابتة (الاستثمارات ذات الإيرادات الثابتة التي يحين أجلها خلال أكثر من سنة من تاريخ الشراء)
- الأصول العقارية (تشمل الاستثمارات في الصناديق التي تكون أصولها الأساسية أصولا عقارية من قبيل الممتلكات العقارية وأصول البنية التحتية، والأخشاب، والزراعة)
- الاستثمارات البديلة والاستثمارات الأخرى (تشمل الاستثمارات في صناديق حصص الملكية الخاصة، وصناديق السلع الأساسية، والاستثمارات المصنفة كصناديق تحوطية).

٣-٢-٢ *تقييم الأدوات المالية*

٥٥ - يستخدم الصندوق العملية الراسخة والموثقة لأمين سجلاته الرئيسي المستقل في تحديد القيم العادلة، التي يستعرضها الصندوق ويتحقق منها في تاريخ الإبلاغ. وتستند القيمة العادلة إلى الأسعار المعروضة في السوق عندما تكون متاحة. وتُستخدم تقنيات التقييم إذا كانت قيمة السوق العادلة غير متاحة.

٥٦ - والاستثمارات في بعض الصناديق المختلطة وحصص الملكية الخاصة وصناديق الاستثمارات العقارية الخاصة لا تُعرض في أي سوق نشطة، وبالتالي قد لا تكون لها قيمة سوقية عادلة يمكن تحديدها بسهولة. ومع ذلك، يبلغ مديرو الصناديق بصفة عامة عن الاستثمارات في الصناديق على أساس القيمة العادلة. ولذلك، يحدد الصندوق القيمة العادلة باستخدام معلومات صافي قيمة الأصول حسبما يفيد بها مديرو صناديق الشركات المستثمر فيها في أحدث بيانات حساب رأس المال الفصلية المتاحة، المعدلة بأي تدفقات نقدية غير مدرجة في أحدث معلومات صافي قيمة الأصول حسبما يفيد بها مديرو صناديق الشركات المستثمر فيها. وبالنسبة للأصول والخصوم المالية التي لا تقدر بالقيمة العادلة من خلال الفائض والعجز، تُستخدم القيمة الدفترية كقيمة تقريبية.

٣-٢-٣ *إيرادات الفوائد والأرباح*

٥٧ - يُعترف بإيرادات الفوائد على أساس تناسبي زمني. وهي تشمل إيرادات الفوائد المتأتية من النقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات ذات الإيرادات القصيرة الأجل والثابتة.

٥٨ - ويُعترف بإيرادات الأرباح في تاريخ آخر استحقاق عندما يتأكد الحق في الحصول على مدفوعات.

٣-٢-٤ *الإيرادات المتأتية من الأصول العقارية والاستثمارات البديلة*

٥٩ - تُقيد الإيرادات الموزعة من الصناديق المقسمة إلى وحدات كإيرادات في الفترة التي تُكتسب فيها.

*٣-٢-٥ المبالغ المستحقة القبض/الواجبة الدفع من/عن الاستثمارات المتداولة*

٦٠ - تمثل المبالغ المستحقة من الوسطاء ولهم المبالغ المستحقة القبض عن الأوراق المالية المباعة والمبالغ الواجبة الدفع عن الأوراق المالية المشتراة التي تم التعاقد عليها ولكن لم يتم بعد تسويتها أو تسليمها في تاريخ بيان صافي الأصول المتاحة لسداد الاستحقاقات. ويُعترف بهذه المبالغ وفق المبالغ المتوقع دفعها أو استلامها لتسوية الرصيد. وتُدرج أيضاً الأموال الموزعة من الأصول العقارية والاستثمارات البديلة التي أعلنت ولم يتم استلامها قبل نهاية السنة ضمن المبالغ المستحقة القبض عن الاستثمارات المتداولة، ما دام صافي قيمة أصول الصندوق الأحدث المتوفر الذي يعلن من خلاله عن التوزيع اعترف بالتوزيع المزمع القيام به.

٦١ - ويسجل اضمحلال قيمة المبالغ المستحقة القبض من الاستثمارات المتداولة عندما يكون هناك دليل موضوعي على أن الصندوق لن يتمكن من تحصيل جميع المبالغ المستحقة من الوسيط المعني. وتعد الصعوبات المالية الكبيرة التي يواجهها الوسيط، واحتمال إفلاسه أو إعادة تنظيمه المالي، وتخلفه عن السداد في الموعد، مؤشرات على اضمحلال قيمة المبالغ المستحقة القبض عن الاستثمارات المتداولة.

## ٣-٣ المركز الضريبي والمبالغ المستحقة القبض من الضريبة المقتطعة من المنبع

٦٢ - تتألف حافظة الصندوق من استثمارات مباشرة واستثمارات غير مباشرة. فالاستثمارات غير المباشرة تكون عادةً من خلال أداة استثمارية مثل صندوق الاستثمار العقاري أو صناديق المؤشرات المتداولة أو صندوق الشراكات ذات المسؤولية المحدودة أو إيصالات الإيداع. ويعفى الصندوق من الضرائب الوطنية التي تفرضها الدول الأعضاء، وفقا للمادة ١٠٥ من ميثاق الأمم المتحدة، والمادة الثانية، البند ٧ (أ)، من اتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها.

٦٣ - أما الاستثمارات المباشرة، فإن بعض الدول الأعضاء تَمنح إعفاء من الضرائب في جهة المنشأ على تعاملات الصندوق المتعلقة بالاستثمار وإيراداته المتأتية من استثمارات، بينما تواصل دول أعضاء أخرى اقتطاع الضرائب وردها إلى الصندوق عند تقديم مطالبة. وفي تلك الحالات، تقدم المصارف الوديعة للصندوق مطالباتٍ إلى السلطات الضريبية الحكومية لاسترداد الأموال بالنيابة عن الصندوق. ويتم الإقرار، في بادئ الأمر، بالضرائب المقتطعة على الاستثمارات المباشرة في إطار ''الضريبة المقتطعة المستحقة القبض'' في بيان صافي الأصول المتاحة لسداد الاستحقاقات. وبعد الإقرار الأولي وعند وجود دليل موضوعي على أن الضرائب غير قابلة للاسترداد، تخفَّض القيمة الدفترية للأصول من خلال استخدام حساب للمخصصات. ويُعترف بأي مبلغ يُعتبر غير قابل للتحصيل في بيان التغيرات في صافي الأصول المتاحة لسداد الاستحقاقات، ويُدرج تحت بند ''حساب مصروفات الضريبة المقتطعة من المنبع''. وفي نهاية العام، يقدِّر الصندوق مبالغه المستحقة القبض عن الضرائب المقتطعة من المنبع بالمبالغ التي تُعتبر قابلة للتحصيل.

٦٤ - وفيما يخص الاستثمارات غير المباشرة، فإن أداة الاستثمار تكون عادةً كياناً خاضعاً للضريبة، ولا يكون الصندوق مسؤولا مسؤولية مباشرة عن أي ضريبة؛ وعلاوة على ذلك، فإنّ الضرائب التي تتكبدها أداة الاستثمار نادراً ما تنسب إلى الصندوق، بخلاف الاستثمارات في إيصالات الإيداع. ويتم الاعتراف بالضرائب المنسوبة إلى الصندوق على الاستثمارات غير المباشرة في بيان التغيرات في صافي الأصول المتاحة لسداد الاستحقاقات، وتُدرج تحت بند ''حساب مصروفات الضريبة المقتطعة من

المنبع''. وبقدر ما يكون الصندوق متأكداً بما يقارب اليقين من أن الضرائب سيتم استردادها، فإنه يُعترف بالمبلغ على أنه من ''المبالغ المستحقة القبض عن الضرائب المقتطعة من المنبع'' في بيان صافي الأصول المتاحة لسداد الاستحقاقات.

٦٥ - ويتكبد الصندوق أيضاً تكلفة ناجمة عن بعض الضرائب القائمة على قيمة المعاملة. وتشمل الضرائب القائمة على المعاملات رسوم الدمغة والضريبة على أمن المعاملات وضريبة المعاملات المالية وغيرها. وتُقيَّد الضرائب على المعاملات في بيان التغيرات في صافي الأصول المتاحة لسداد الاستحقاقات، وتُدرج تحت بند ''تكاليف المعاملات الأخرى''. وبقدر ما يكون الصندوق متأكداً بما يقارب اليقين من أن الضرائب سيتم استردادها، فإنه يُعترف بالمبلغ على أنه من ''الحسابات الأخرى المستحقة القبض'' في بيان صافي الأصول المتاحة لسداد الاستحقاقات.

## ٣-٤ التقديرات المحاسبية الهامة

٦٦ - تقدم الإدارة تقديرات وافتراضات تتعلق بالمستقبل. ونادرا ما تكون التقديرات المحاسبية الناجمة عن ذلك، بحكم تعريفها، مساويةً للنتائج الفعلية ذات الصلة. وفيما يلي بيان للتقديرات والافتراضات التي تنطوي على خطر كبير في أن تتسبب في إجراء تسوية هامة للقيمة الدفترية للأصول والخصوم.

*القيمة العادلة للأدوات المالية*

٦٧ - يجوز للصندوق الاحتفاظ بأدوات مالية غير معروضة في الأسواق النشطة. وتتحدد القيم العادلة لهذه الأدوات باستخدام أساليب التقييم. وعندما تستخدم أساليب التقييم لتحديد القيم العادلة، يجري التحقق من صلاحيتها واستعراضها بصورة دورية وتعديلها حسب الاقتضاء. وتتم معايرة نماذج التقييم بإعادة اختبارها على المعاملات الفعلية لكفالة إمكانية الاعتماد على النواتج. ويعتمد الصندوق في المقام الأول على هذه الاختبارات، التي يجريها المراجعون المستقلون لحسابات الشركة المستثمَر فيها.

٦٨ - ويجوز للصندوق أيضا أن يحدد القيمة العادلة للأدوات المالية غير المعروضة في الأسواق النشطة باستخدام مصادر تسعير حسنة السمعة (مثل وكالات التسعير) أو الأسعار الإرشادية من الجهات المنشئة لأسواق السندات/الديون. وقد تكون الأسعار المعروضة من الوسطاء التي يُحصل عليها من مصادر التسعير مجرد مؤشرات وغير قابلة للتنفيذ أو غير ملزمة. ويتوخى الصندوق حُسن التقدير في تحديد كمية ونوعية مصادر التسعير المستخدمة. وعندما لا تتوافر بيانات السوق، يجوز للصندوق تقييم الأدوات المالية باستخدام نماذج تقييم داخلية، تستند عادة إلى أساليب وتقنيات التقييم المعترف بها عموما على أنها قياسية في هذا القطاع.

٦٩ - وتُنشأ نماذج التقييم باستخدام بيانات قابلة للرصد، بالقدر المستطاع عمليا. بيد أن مجالات من قبيل المخاطر الائتمانية (لكل من الصندوق والطرف المقابل) والتقلبات والروابط، تتطلب من الإدارة وضع تقديرات. ويمكن أن تؤثر التغييرات في الافتراضات المتعلقة بتلك العوامل على القيمة العادلة المبلغ عنها فيما يخص الأدوات المالية.

٧٠ - ويتطلب تحديد البيانات ''القابلة للرصد'' من الصندوق التحلي بقدر كبير من حُسن التقدير. ويعتبر الصندوق البيانات القابلة للرصد بيانات أسواق متاحة على الفور، توزع أو تستكمل بانتظام،

وتكون موثوقة ويمكن التحقق منها، وغير مسجلة الملكية، ومقدمة من مصادر مستقلة تشارك بنشاط في الأسواق ذات الصلة.

*الضرائب*

٧١ - توجد أوجه غموض فيما يتعلق بتفسير القواعد الضريبية المعقدة والتغيرات في القوانين الضريبية بشأن الضريبة المقتطعة من المنبع. وبالنظر إلى الطائفة الواسعة من الاستثمارات الدولية، يمكن أن تتطلب الفروق الناشئة بين الإيرادات الفعلية والافتراضات القائمة أو التغيرات المقبلة في هذه الافتراضات إجراءَ تسويات مقبلة في المصروفات الضريبية المسجلة بالفعل.

*اضمحلال القيمة*

٧٢ - يُعدُّ الاستعراض السنوي لتقييم اضمحلال القيمة المحتمل أحدَ المجالات الأخرى التي يتوخى الصندوق فيها التحلي بقدر كبير من حُسن التقدير.

*مخصصات من أجل المبالغ المستحقة القبض غير المتعلقة باستثمارات الصندوق*

٧٣ - يُخصص اعتماد يجسد بدقة وضع الحسابات المستحقة القبض بالنسبة لجميع المدفوعات الزائدة لاستحقاقات المعاشات التقاعدية غير المجدية التي بلغت سنتين أو أكثر في تاريخ نهاية سنة البيانات المالية.

*الافتراضات الاكتوارية*

٧٤ - يستخدم الصندوق الأساليب الاكتوارية للإفصاح عن الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين. وقد تم الإفصاح عن الافتراضات ذات الصلة في الملاحظة ١١ فيما يتعلق بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة وباستحقاقات الموظفين الأخرى لموظفي الصندوق، وفي الملاحظة ١٨ فيما يتعلق بالمعلومات عن الافتراضات المستخدمة لحساب الخصوم الاكتوارية تجاه المستفيدين من الصندوق.

## ٣-٥ الاشتراكات

٧٥ - تقيد الاشتراكات على أساس الاستحقاق. ويُطلب من المشتركين ومن المنظمات الأعضاء التي يعملون لديها الاشتراك في الصندوق بنسبة ٧,٩ في المائة و ١٥,٨ في المائة، على التوالي، من أجور المشتركين الداخلة في حساب المعاش التقاعدي. ويُستحَق للصندوق كل شهر مبلغ مستحق القبض من أجل الاشتراكات المتوقعة. وعند استلام الاشتراكات فعلا، يُشطب المبلغ الذي كان مستحق القبض. ويجب على المنظمات الأعضاء أن تدفع الاشتراكات بحلول يوم العمل الثاني من الشهر الذي يلي الشهر الذي تتعلق به الاشتراكات. وتتباين الاشتراكات حسب تغير عدد المشتركين وتوزيعهم، والتغيرات في معدلات الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي نتيجة للزيادات في تكلفة المعيشة التي تحددها لجنة الخدمة المدنية الدولية، والزيادة التدريجية السنوية في الأجور الداخلة في حساب المعاش التقاعدي التي يتلقاها جميع المشتركين.

### ٣-٦ الاستحقاقات

٧٦ - تُقيد مدفوعات الاستحقاقات، بما فيها تسويات الانسحاب، على أساس الاستحقاق. ويُفقَد الحق في الاستحقاق بوجه عام إذا لم يقدم المستفيد التعليمات المتعلقة بالدفع أو لم يقبل الدفع أو رفض قبوله، وذلك لمدة سنتين (بالنسبة لتسوية الانسحاب أو تسوية المبالغ المتبقية) أو لمدة خمس سنوات (بالنسبة لاستحقاقات التقاعد، أو استحقاقات التقاعد المبكر، أو استحقاقات التقاعد المؤجل، أو استحقاقات العجز) بعد موعد استحقاق الدفع. ويُعترف بالخصوم التقديرية المتعلقة بالاستحقاقات بالنسبة لتسويات الانسحاب التي تقل مدة الاشتراك في الصندوق فيها عن خمس سنوات، والتي لم يقدم المستفيد فيها تعليمات السداد لمدة ٣٦ شهرا اعتبارا من وقت الحدث موضوع الالتزام. ويستند التقدير إلى متوسط مصروفات السنوات الخمس الأخيرة لمثل هذه الحالات.

### ٣-٧ بيان تحويلات العملات والأرصدة غير المقومة بدولار الولايات المتحدة

٧٧ - تُحوَّل المعاملات غير المقومة بدولار الولايات المتحدة بتطبيق سعر الصرف الفوري بين العملة الوظيفية والعملة غير المقومة بدولار الولايات المتحدة عند تاريخ المعاملة.

٧٨ - وفي كل تاريخ إبلاغ، تُحول البنود النقدية غير المقومة بدولار الولايات المتحدة باستخدام السعر الفوري عند الإقفال. ويستخدم الصندوق أسعار صرف الشركات بحسب WM/Reuters (مصدر رئيسي) وأسعار صرف بلومبرغ وريفينيتيف (مصدر ثانوي) كأسعار الصرف الفوري للأنشطة الاستثمارية، ويستخدم سعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة للأنشطة غير الاستثمارية. أما الفروق في أسعار الصرف الناشئة عن تسوية تلك البنود النقدية أو عن تحويل تلك البنود النقدية بمعدلات مختلفة عن المعدلات التي حُولت على أساسها في القيد الأول خلال الفترة المعنية أو في البيانات المالية السابقة، فتُقيد في إطار بيان التغيرات في صافي الأصول المتاحة لسداد الاستحقاقات في الفترة التي تنشأ فيها.

### ٣-٨ عقود الإيجار

٧٩ - تُصنف جميع عقود الإيجار للصندوق على أنها عقود إيجار تشغيلي. والإيجار التشغيلي إيجار لا ينقل إلى حد كبير جميع المخاطر والمنافع المرتبطة بملكية أصل من الأصول. وتقيَّد مدفوعات الإيجار المسددة في إطار عقود الإيجار التشغيلي باعتبارها مصروفات على أساس القسط الثابت على مدى فترة الإيجار.

### ٣-٩ الممتلكات والمنشآت والمعدات

٨٠ - يرد بيان قيمة الممتلكات والمنشآت والمعدات بسعر التكلفة الأصلية مخصوما منه قيمة الاستهلاك المتراكم وأي خسائر ناتجة عن اضمحلال القيمة. ويرسَمَل جميع الأصول المقتناة بتكلفة قدرها ٢٠ ٠٠٠ دولار أو أكثر. ويستعرض الصندوق سنويا مدى معقولية هذا الحد. ولا يملك الصندوق أي أراض أو مبان.

٨١ - ويُحسب استهلاك الممتلكات والمنشآت والمعدات على مدى عمرها النافع المقدر باستخدام طريقة القسط الثابت. وفيما يلي العمر النافع المقدر لفئات الممتلكات والمنشآت والمعدات:

| الفئة | العمر النافع المقدر بالسنوات |
|---|---|
| معدات الحاسوب | ٤ |
| معدات المكاتب | ٤ |
| أثاث المكاتب | ١٠ |
| تجهيزات المكاتب ولوازمها | ٧ |
| المعدات السمعية/البصرية | ٧ |

٨٢ - وتُقيّد تحسينات الأماكن المستأجرة باعتبارها أصولا وتقدر قيمتها بسعر التكلفة ويحسب استهلاكها على مدى سبع سنوات أو مدة عقد الإيجار، أيهما أقل. وتُجرى دراسات استعراضية للاضمحلال إذا كانت هناك مؤشرات تدل على حدوث اضمحلال في القيمة.

### ٣-١٠ الأصول غير الملموسة

٨٣ - تُرسمَل الأصول غير الملموسة إذا تجاوزت تكلفتها حدا قدره ٢٠ ٠٠٠ دولار، وتستثنى البرامجيات المستحدثة داخليا التي ينطبق عليها حد قدره ٥٠ ٠٠٠ دولار. ولا تشمل القيمة المرسملة للبرمجيات المستحدثة داخليا التكاليف المرتبطة بالبحث والصيانة. ويرد بيان قيمة الأصول غير الملموسة بسعر التكلفة الأصلية مخصوما منه قيمة الاستهلاك المتراكم وأي خسائر ناتجة عن اضمحلال القيمة. ويُقيد الإهلاك على أساس مدى العمر النافع المقدر باستخدام طريقة القسط الثابت. وفيما يلي العمر النافع المقدر لفئات الأصول غير الملموسة:

| الفئة | العمر النافع المقدر بالسنوات |
|---|---|
| البرامجيات المقتناة من مصادر خارجية | ٣ |
| البرامجيات المستحدثة داخليا | ٦ |
| التراخيص والحقوق، وحقوق النشر، وغيرها من الأصول غير الملموسة | ٣ سنوات أو عمر الأصل، أيهما أقل |

### ٣-١١ صندوق الطوارئ

٨٤ - تُقيَّد الاعتمادات عندما تُقر الجمعية العامة الإذن اللازم. ويقدم المشتركون الراغبون في الاستفادة من هذا الاستحقاق طلباتهم إلى الصندوق. وبعد استعراض الطلب والحصول على الإذن اللازم، تُدفع المبالغ التي تتم الموافقة عليها إلى المشترك. وتُسجل المدفوعات مباشرة على حساب الاعتمادات، ويعود أي رصيد غير مُنفق إلى الصندوق في نهاية العام. وترد المصروفات الحالية للسنة في بيان التغيرات في صافي الأصول المتاحة لسداد الاستحقاقات.

### ٣-١٢ المخصصات والخصوم الاحتمالية

٨٥ - تُرصد مخصصات لتغطية الخصوم والمصاريف المقبلة في الحالات التي يقع فيها على عاتق الصندوق، نتيجة لحدث سابق، التزام حالي قانوني أو ضمني، يمكن تقديره على نحو موثوق به، ومن المحتمل أن تستلزم تسوية هذا الالتزام تدفقا خارجيا لمنافع اقتصادية.

٨٦ - ويفصَح عن الالتزامات الطارئة لأي التزامات محتملة تنشأ عن أحداث سابقة ولا يؤكد وجودها إلا أن يقع مستقبلا أو ألا يقع حدثٌ واحد أو أكثر لا يمكن التنبؤ به على وجه اليقين، ولا يخضع كليةً لسيطرة الصندوق. ويفصَح أيضا عن الالتزامات الطارئة عندما لا يمكن تقييد الالتزامات الحالية الناشئة عن أحداث سابقة لأنه لا يُرجح أن تقوم حاجة إلى تدفق خارجي للموارد في شكل منافع اقتصادية من أجل تسوية الالتزامات، أو لأنه يتعذر قياس مبلغ الالتزامات على نحو موثوق به.

### ٣-١٣ استحقاقات الموظفين

٨٧ - يقدم الصندوق لموظفيه استحقاقات معينة بعد انتهاء الخدمة من بين استحقاقات معينة قصيرة الأجل وأخرى طويلة الأجل.

٨٨ - وتصنَّف استحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة ومنحة الإعادة إلى الوطن على أنها خطط استحقاقات محددة ويرد بيانها على هذا الأساس.

٨٩ - ويشترك موظفو صندوق المعاشات التقاعدية أنفسهم في الصندوق. ورغم أن الصندوق يُعتبر خطة استحقاقات محددة، فقد صُنف على أنه صندوق لأرباب عمل متعددين. وهذه الخطة تعرِّض المنظمات المشتركة فيها لمخاطر اكتوارية ترتبط بموظفي المنظمات الأخرى، الحاليين والسابقين، المشتركين في الصندوق، ويترتب على ذلك عدم وجود أساس متسق وموثوق لتخصيص الالتزام وأصول الخطة والتكاليف لكل منظمة من المنظمات المشتركة في الخطة. ولا يستطيع الصندوق، ولا المنظمات الأخرى المشتركة فيه، أن يحدد حصته في المركز والأداء الماليين الأساسيين للخطة بدرجة كافية من الموثوقية للأغراض المحاسبية، ولذلك فقد تعامل مع هذه الخطة كما لو كانت خطة اشتراكات محددة تماشيا مع الشروط الواردة في المعيار ٣٩ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: استحقاقات الموظفين. وتقيَّد مساهمات الصندوق في الخطة خلال الفترة المالية باعتبارها مصروفات في بيان التغيرات في صافي الأصول المتاحة لسداد الاستحقاقات.

### ٣-١٤ تسوية معلومات الميزانية

٩٠- تُعد ميزانية الصندوق على أساس نقدي معدل، في حين تُعد البيانات المالية على أساس الاستحقاق.

٩١ - وتوافق الجمعية العامة على ميزانية فترة السنتين لتغطية مصروفات الصندوق الإدارية. ويجوز تعديل الميزانيات في وقت لاحق من قِبل الجمعية العامة أو عن طريق ممارسة تفويض السلطة.

٩٢ - وحسبما يقتضيه المعيار ٢٤ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، ينص بيان المقارنة بين المبالغ المدرجة في الميزانية والمبالغ الفعلية فيما يتعلق بالمصروفات الإدارية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، على إجراء مقارنة بين المبالغ المدرجة في الميزانية والمبالغ الفعلية المعدَّة على أساس قابل للمقارنة. وتشمل المقارنة مبالغ الميزانية الأصلية والميزانية النهائية، والمبالغ الفعلية على نفس أساس مبالغ الميزانية المقابلة، وشرحا للفروق الهامة (التي تتجاوز ١٠ في المائة بالزيادة أو النقصان) بين المبالغ الفعلية والمبالغ المدرجة في الميزانية.

٩٣ - وتتضمن الملاحظة ٢١ تسوية بين المبالغ الفعلية المعروضة على نفس أساس الميزانية والمصروفات الإدارية المدرجة في بيان التغيرات في صافي الأصول المتاحة لسداد الاستحقاقات.

### ٣-١٥ معاملات الأطراف ذات العلاقة

٩٤ - تُعتبر الأطراف أطرافا ذات علاقة عندما يكون لطرف واحد القدرة على السيطرة على الطرف الآخر أو ممارسة تأثير كبير عليه في اتخاذ القرارات المالية والتشغيلية أو إذا كان الكيان الطرف ذو العلاقة يخضع هو وكيان آخر لنفس السيطرة.

٩٥ - وتُعتبر الأطراف التالية أطرافا ذات علاقة فيما يتعلق بصندوق المعاشات التقاعدية:

(أ) موظفو الإدارة الرئيسيون، وهم: الرئيس التنفيذي، وممثل الأمين العام، ونائب الرئيس التنفيذي، ومدير مكتب إدارة الاستثمارات، وكبير موظفي الشؤون المالية؛

(ب) الجمعية العامة؛

(ج) المنظمات الثلاث والعشرون الأعضاء المشتركة في الصندوق؛

(د) المركز الدولي للحوسبة

٩٦ - ويرد في الملاحظة ٢٣ موجز للعلاقات والمعاملات مع الأطراف المذكورة أعلاه.

### ٣-١٦ الأحداث اللاحقة

٩٧ - تُدرج في البيانات المالية أي معلومات ذات أهمية بالنسبة للصندوق ترد بعد انقضاء فترة الإبلاغ، ولكن قبل توقيع البيانات المالية، عن الظروف التي كانت سائدة في تاريخ بيان صافي الأصول المتاحة لسداد الاستحقاقات.

٩٨ - وإضافة إلى ذلك، يُبيَّن في الملاحظات على البيانات المالية أي حدث له أهمية بالنسبة للصندوق يقع بعد تاريخ بيان صافي الأصول المتاحة لسداد الاستحقاقات، ولكن قبل التوقيع على البيانات المالية.

## الملاحظة ٤
## النقدية ومكافئات النقدية

٩٩ - تشمل النقدية ومكافئات النقدية ما يلي:

*(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)*

| | *٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٨* | *٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٧* |
|---|---|---|
| النقدية المودعة في المصارف: مكتب إدارة الاستثمارات | ٣٤٧ ٣٩١ | ٧٢٢ ٥١٢ |
| النقدية المودعة في المصارف: أمانة الصندوق | ١٧١ ٥٥٧ | ٢٠٧ ١٨١ |
| النقدية الموجودة بحوزة المديرين الخارجيين: مكتب إدارة الاستثمارات | ٤٥ ٩٤٣ | ٤٢ ١١٤ |
| **مجموع النقدية ومكافئات النقدية** | **٥٦٤ ٨٩١** | **٩٧١ ٨٠٧** |

## الملاحظة ٥
## الأدوات المالية موزعة حسب الفئة

١٠٠ - يُقدم الجدولان التاليان لمحة عامة عن جميع الأدوات المالية حسب الفئة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧[٣].

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

| | *في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨* | | |
|---|---|---|---|
| | *الأدوات المالية بالقيمة العادلة* | *القروض والحسابات المستحقة القبض* | *الخصوم المالية الأخرى* |
| **الأصول المالية حسب بيان صافي الأصول المتاحة لسداد الاستحقاقات** | | | |
| النقدية ومكافئات النقدية | ٨٩١ ٥٦٤ | – | – |
| الاستثمارات | | | |
| الاستثمارات القصيرة الأجل | ٢ ٧١٠ ٩٩٥ | – | – |
| حصص الملكية | ٣٤ ٤٠١ ١٥٩ | – | – |
| الإيرادات الثابتة | ١٦ ١١٣ ٨٣٨ | – | – |
| الأصول العقارية | ٤ ٣٤٠ ٤٦٦ | – | – |
| الاستثمارات البديلة والاستثمارات الأخرى | ٢ ٧٤٣ ٣٧٧ | – | – |
| المساهمات المستحقة القبض | | ٥٥ ٨٨٩ | – |
| الإيرادات المستحقة المتأتية من الاستثمارات | | ١٥٨ ٢٥١ | – |
| المبالغ المستحقة القبض من الاستثمارات المتداولة | | ٧ ٨٦٩ | – |
| المبالغ المستحقة القبض عن الضريبة المقتطعة من المنبع | | ٢٠ ١٣٣ | – |
| الأصول الأخرى | | ١٨ ١٠٢ | – |
| **مجموع الأصول المالية** | **٦٠ ٨٧٤ ٧٢٦** | **٢٦٠ ٢٤٤** | – |
| **الخصوم المالية حسب بيان صافي الأصول المتاحة لسداد الاستحقاقات** | | | |
| الاستحقاقات الواجبة الدفع | – | – | ١٠٢ ٤٨٨ |
| المبالغ الواجبة الدفع عن الاستثمارات المتداولة | – | – | ١٥٩ ٩١٣ |
| التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة والخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين الأخرى | – | – | ٨٧ ٨٩١ |
| المستحقات والخصوم الأخرى | – | – | ١٢ ٥٩٧ |
| **مجموع الخصوم المالية** | – | – | **٣٦٢ ٨٨٩** |

(٣) لا يشمل الجدول الأصول والخصوم غير المالية، لأن هذا التحليل مطلوب للأدوات المالية فحسب.

*الاستثمارات التي تتجاوز قيمتها ٥ في المائة من صافي الأصول*

١٠١ - لم تكن هناك استثمارات تمثل ٥ في المائة أو أكثر من حصص الملكية أو الإيرادات الثابتة أو الاستثمارات البديلة والاستثمارات الأخرى في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨.

١٠٢ - واستثمر الصندوق ما مجموعه ٢١٦,٨ مليون دولار في أحد صناديق الاستثمار العقاري في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، ويمثل ذلك ٥ في المائة أو أكثر من فئة الأصول العقارية.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

| | *في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨* | | |
|---|---|---|---|
| | *الأدوات المالية بالقيمة العادلة* | *القروض والحسابات المستحقة القبض* | *الخصوم المالية الأخرى* |
| **الأصول المالية حسب بيان صافي الأصول المتاحة لسداد الاستحقاقات** | | | |
| النقدية ومكافئات النقدية | ٩٧١ ٨٠٧ | - | - |
| الاستثمارات | | | |
| الاستثمارات القصيرة الأجل | ١ ٨٣٤ ٢٨٠ | - | - |
| حصص الملكية | ٣٩ ٧٨٤ ٢٢٨ | - | - |
| الإيرادات الثابتة | ١٥ ٣٢٩ ٩٤٧ | - | - |
| الأصول العقارية | ٤ ٢١٣ ٨٢٩ | - | - |
| الاستثمارات البديلة والاستثمارات الأخرى | ٢ ٤٠٣ ٣٦٦ | – | – |
| المساهمات المستحقة القبض | – | ٦ ٩٣٩ | – |
| الإيرادات المستحقة المتأتية من الاستثمارات | – | ١٥٤ ٦٥٥ | – |
| المبالغ المستحقة القبض من الاستثمارات المتداولة | – | ٢٨ ٤٠١ | – |
| المبالغ المستحقة القبض عن الضريبة المقتطعة من المنبع | – | ٢٦ ٥٥٤ | – |
| الأصول الأخرى | – | ١٦ ٧٥٨ | – |
| **مجموع الأصول المالية** | **٦٤ ٥٣٧ ٤٥٧** | **٢٣٣ ٣٠٧** | **–** |
| **الخصوم المالية حسب بيان صافي الأصول المتاحة لسداد الاستحقاقات** | | | |
| الاستحقاقات الواجبة الدفع | – | – | ١٤٨ ١٨٦ |
| المبالغ الواجبة الدفع عن الاستثمارات المتداولة | – | – | ١٥٧ ٦٩٩ |
| التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة والخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين الأخرى | – | – | ٩٤ ٣٦٣ |
| المستحقات والخصوم الأخرى | – | – | ١١ ٠٤٤ |
| **مجموع الخصوم المالية** | **–** | **–** | **٤١١ ٢٩٢** |

*الاستثمارات التي تتجاوز قيمتها ٥ في المائة من صافي الأصول*

١٠٣ - لم تكن هناك استثمارات تمثل ٥ في المائة أو أكثر من صافي الأصول المتاحة لسداد الاستحقاقات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.

١٠٤ - ولم تكن هناك استثمارات تمثل ٥ في المائة أو أكثر من حصص الملكية أو الإيرادات الثابتة أو الأصول العقارية أو الاستثمارات البديلة والاستثمارات الأخرى في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.

## الملاحظة ٦
## قياس القيمة العادلة

١٠٥ - تحدد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام تسلسلاً هرمياً للقيمة العادلة يتألف من ثلاثة مستويات تُصنَّف بموجبه الأدوات المالية حسب أهمية المدخلات المستخدمة في أسلوب تحديد القيمة. ويشمل المستوى ١ الأوراق المالية التي تتوافر أسعارها المعروضة غير المعدَّلة في أسواق نشطة تتداول أصولا أو خصوما مماثلة. ويشمل المستوى ٢ الأوراق المالية التي يمكن رصد مدخلاتها المتعلقة بقيم الأصول والخصوم، بخلاف الأسعار المعروضة في السوق والمدرجة في المستوى ١، إما بطريقة مباشرة (أي كأسعار) وإما بطريقة غير مباشرة (أي مشتقة من الأسعار). أما المستوى ٣ فتندرج فيه الأوراق المالية التي لا تستند فيها مدخلات الأصل أو الخصم إلى بيانات السوق التي يمكن رصدها (أي، المدخلات غير القابلة للرصد). ويحدَّد المستوى في التسلسل الهرمي للقيمة العادلة الذي يتم فيه تصنيف قياس القيمة العادلة على أساس أدنى مستوى من المعلومات الضرورية لقياس القيمة العادلة. وإذا استُخدم في قياس القيمة العادلة للاستثمار مدخلات قابلة للرصد تتطلب تعديلا كبيرا على أساس مدخلات غير قابلة للرصد، وُضع هذا الاستثمار في المستوى ٣.

١٠٦ - ويتطلب تقييم مدى أهمية مُدخل بعينه في قياس القيمة العادلة للاستثمار برمته حُسْن تقدير تلك الأهمية مع أخذ العوامل الخاصة بذلك الاستثمار في الحسبان.

١٠٧ - ويبين الجدولان التاليان التسلسل الهرمي للقيمة العادلة لاستثمارات الصندوق (حسب فئة الأصول) التي تقاس بالقيمة العادلة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.

*(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)*

| *التسلسل الهرمي للقيمة العادلة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨* | *المستوى ١* | *المستوى ٢* | *المستوى ٣* | *المجموع* |
|---|---|---|---|---|
| **الاستثمارات القصيرة الأجل** | | | | |
| الأوراق المالية الحكومية والأوراق المالية الصادرة عن الوكالات | – | ٢ ٠٨١ ٤٤٧ | – | ٢ ٠٨١ ٤٤٧ |
| سندات الشركات | – | ١٧١ ٤٩٩ | – | ١٧١ ٤٩٩ |
| السندات والودائع والأوراق التجارية | – | ٤٥٨ ٠٤٩ | – | ٤٥٨ ٠٤٩ |
| **مجموع الاستثمارات القصيرة الأجل** | – | **٢ ٧١٠ ٩٩٥** | – | **٢ ٧١٠ ٩٩٥** |
| **حصص الملكية** | | | | |
| الأسهم العادية والممتازة | ٣٢ ٤٠٢ ٣١٣ | – | – | ٣٢ ٤٠٢ ٣١٣ |

| *التسلسل الهرمي للقيمة العادلة في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٨* | *المستوى ١* | *المستوى ٢* | *المستوى ٣* | *المجموع* |
|---|---|---|---|---|
| الصناديق – الصناديق المتداولة في البورصة | ١ ٧٧٤ ٢٨٥ | – | – | ١ ٧٧٤ ٢٨٥ |
| الصناديق – الأسهم العادية | – | – | ١٢٧ ٥٨٥ | ١٢٧ ٥٨٥ |
| الأوراق المالية المقرونة | ٩٦ ٩٧٦ | – | – | ٩٦ ٩٧٦ |
| **مجموع حصص الملكية** | **٣٤ ٢٧٣ ٥٧٤** | **–** | **١٢٧ ٥٨٥** | **٣٤ ٤٠١ ١٥٩** |
| **الإيرادات الثابتة** | | | | |
| الأوراق المالية الحكومية والأوراق المالية الصادرة عن الوكالات | – | ١١ ٦٦٣ ٣٩٥ | – | ١١ ٦٦٣ ٣٩٥ |
| سندات الشركات | – | ٣ ٥٧٣ ٦٣٤ | ٤٠ ٠٤٦ | ٣ ٦١٣ ٦٨٠ |
| سندات البلديات/المحافظات | – | ٧٧٩ ٠٧٧ | – | ٧٧٩ ٠٧٧ |
| سندات تجارية مضمونة برهون عقارية | – | ٩ ٠٤٠ | – | ٩ ٠٤٠ |
| الصناديق – سندات الشركات | – | – | ٤٨ ٦٤٦ | ٤٨ ٦٤٦ |
| **مجموع الإيرادات الثابتة** | **–** | **١٦ ٠٢٥ ١٤٦** | **٨٨ ٦٩٢** | **١٦ ١١٣ ٨٣٨** |
| **الأصول العقارية** | | | | |
| صناديق الاستثمار العقاري | – | ٢٤٧ ٦٢٣ | ٣ ٩٤٢ ٢٨٠ | ٤ ١٨٩ ٩٠٣ |
| الأصول من الهياكل الأساسية | – | – | ١٣٣ ٨١٨ | ١٣٣ ٨١٨ |
| المشاجر | – | – | ١٦ ٧٤٥ | ١٦ ٧٤٥ |
| **مجموع الأصول العقارية** | **–** | **٢٤٧ ٦٢٣** | **٤ ٠٩٢ ٨٤٣** | **٤ ٣٤٠ ٤٦٦** |
| **الاستثمارات البديلة والاستثمارات الأخرى** | | | | |
| حصص الملكية الخاصة | – | – | ٢ ٦٤٠ ٨١٧ | ٢ ٦٤٠ ٨١٧ |
| صناديق السلع الأساسية | – | – | ١٠٢ ٥٦٠ | ١٠٢ ٥٦٠ |
| **مجموع الاستثمارات البديلة والاستثمارات الأخرى** | **–** | **–** | **٢ ٧٤٣ ٣٧٧** | **٢ ٧٤٣ ٣٧٧** |
| **المجموع** | **٣٤ ٢٧٣ ٥٧٤** | **١٨ ٩٨٣ ٧٦٤** | **٧ ٠٥٢ ٤٩٧** | **٦٠ ٣٠٩ ٨٣٥** |

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

| *التسلسل الهرمي للقيمة العادلة في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٧* | *المستوى ١* | *المستوى ٢* | *المستوى ٣* | *المجموع* |
|---|---|---|---|---|
| **الاستثمارات القصيرة الأجل** | | | | |
| الأوراق المالية الحكومية والأوراق المالية الصادرة عن الوكالات | – | ١٥٨ ٣٢١ | – | ١٥٨ ٣٢١ |
| سندات الشركات | – | ٦٨٠ ٧٢٨ | ٩٠ ٠١٥ | ٧٧٠ ٧٤٣ |
| السندات والودائع والأوراق التجارية | – | ٣٦ ٠٦٧ | – | ٣٦ ٠٦٧ |
| سندات تجارية مضمونة برهون عقارية | – | ٨٦٩ ١٤٩ | – | ٨٦٩ ١٤٩ |
| **مجموع الاستثمارات القصيرة الأجل** | **–** | **١ ٧٤٤ ٢٦٥** | **٩٠ ٠١٥** | **١ ٨٣٤ ٢٨٠** |
| **حصص الملكية** | | | | |
| الأسهم العادية والممتازة | ٣٦ ٧٨١ ٩٣١ | – | – | ٣٦ ٧٨١ ٩٣١ |

| *التسلسل الهرمي للقيمة العادلة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧* | *المستوى ١* | *المستوى ٢* | *المستوى ٣* | *المجموع* |
|---|---|---|---|---|
| الصناديق – الصناديق المتداولة في البورصة | ٢ ٥٩٥ ٣٦٥ | – | – | ٢ ٥٩٥ ٣٦٥ |
| صناديق الاستثمارات العقارية | ٢١٠ ٠١٦ | – | – | ٢١٠ ٠١٦ |
| الصناديق – الأسهم العادية | – | – | ١٤٦ ٩٠٦ | ١٤٦ ٩٠٦ |
| الأوراق المالية المقرونة | ٥٠ ٠١٠ | – | – | ٥٠ ٠١٠ |
| **مجموع حصص الملكية** | **٣٩ ٦٣٧ ٣٢٢** | **–** | **١٤٦ ٩٠٦** | **٣٩ ٧٨٤ ٢٢٨** |
| **الإيرادات الثابتة** | | | | |
| الأوراق المالية الحكومية والأوراق المالية الصادرة عن الوكالات | – | ١١ ٣٣٩ ٩٦٤ | – | ١١ ٣٣٩ ٩٦٤ |
| سندات الشركات | – | ٣ ١٥٢ ٥٠٣ | – | ٣ ١٥٢ ٥٠٣ |
| سندات البلديات/المحافظات | – | ٧٧٨ ٩٦٦ | – | ٧٧٨ ٩٦٦ |
| سندات تجارية مضمونة برهون عقارية | – | ٩ ٩٥٨ | – | ٩ ٩٥٨ |
| الصناديق – سندات الشركات | – | – | ٤٨ ٥٥٦ | ٤٨ ٥٥٦ |
| **مجموع الإيرادات الثابتة** | **–** | **١٥ ٢٨١ ٣٩١** | **٤٨ ٥٥٦** | **١٥ ٣٢٩ ٩٤٧** |
| **الأصول العقارية** | | | | |
| صناديق الاستثمار العقاري | – | ٢٥٣ ٨٩٣ | ٣ ٨٠٩ ٦٨١ | ٤ ٠٦٣ ٥٧٤ |
| الأصول من الهياكل الأساسية | – | – | ١٣٢ ١٦٧ | ١٣٢ ١٦٧ |
| المشاجر | – | – | ١٨ ٠٨٨ | ١٨ ٠٨٨ |
| **مجموع الأصول العقارية** | **–** | **٢٥٣ ٨٩٣** | **٣ ٩٥٩ ٩٣٦** | **٤ ٢١٣ ٨٢٩** |
| **الاستثمارات البديلة والاستثمارات الأخرى** | | | | |
| حصص الملكية الخاصة | – | – | ٢ ٢٨٥ ٥٤٥ | ٢ ٢٨٥ ٥٤٥ |
| صناديق السلع الأساسية | – | – | ١١٧ ٨٢١ | ١١٧ ٨٢١ |
| **مجموع الاستثمارات البديلة والاستثمارات الأخرى** | **–** | **–** | **٢ ٤٠٣ ٣٦٦** | **٢ ٤٠٣ ٣٦٦** |
| **المجموع** | **٣٩ ٦٣٧ ٣٢٢** | **١٧ ٢٧٩ ٥٤٩** | **٦ ٦٤٨ ٧٧٩** | **٦٣ ٥٦٥ ٦٥٠** |

*الاستثمارات القصيرة الأجل*

١٠٨ – حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، لم تُعتبر أي استثمارات قصيرة الأجل من السندات التي تصنَّف في المستوى ٣ ((٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧: ٩٠ مليون دولار). وفي حين أن المدخلات المتعلقة بقيمة هذه الاستثمارات التي تُعتبر من المستوى ٣ حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، كانت متوافرة من مصادر ثالثة، فإنها لم تكن بيانات سوقية محددة بصورة محكمة وقابلة للرصد بسهولة. وبناء على ذلك، قرر الصندوق تصنيف هذه الاستثمارات على أنها من المستوى ٣.

*حصص الملكية*

١٠٩ – أُدرجت في المستوى ١ الأسهم العادية والممتازة والصناديق المتداولة في البورصة وصناديق الاستثمار العقاري والأوراق المالية المقرونة، وذلك في الحالات التي أتاح فيها البائعون المؤسسيون أسعار العروض.

١١٠ - وحُددت قيمة صناديق الأسهم العادية التي بلغت قيمتها ١٢٧,٦ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ (٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧: ١٤٦,٩ مليون دولار) باتباع نهج صافي قيمة الأصول، ولذلك وُضعت في المستوى ٣.

*الدخل الثابت*

١١١ - لم يُحصل على أسعار الغالبية العظمى من الأوراق المالية ذات الإيرادات الثابتة من سوق نشطة مباشرة، وكان من شأن ذلك أن يؤدي إلى تصنيفها في المستوى ١. وبدلا من ذلك، حُصل على الأسعار من خلال عروض من سماسرة كانت بمثابة أسعار إرشادية، ولذلك وُضعت في المستوى ٢.

١١٢ - واعتُبرت من المستوى ٣ سندات الشركات وصناديق سندات الشركات التي بلغت قيمتها ٤٨,٦ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ (٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧: ٤٨,٦ مليون دولار) وسندات الشركات التي بلغت قيمتها ٤٠,٠ مليون دولار (٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧: صفر). وفي حين أن المدخلات المتعلقة بقيمة هذه الاستثمارات التي تُعتبر من المستوى ٣ كانت متوافرة من مصادر ثالثة، فإنها لم تكن بيانات سوقية محددة بصورة محكمة وقابلة للرصد بسهولة. وبناء على ذلك، قرر الصندوق تصنيف هذه الاستثمارات على أنها من المستوى ٣.

*الأصول العقارية والاستثمارات البديلة والاستثمارات الأخرى*

١١٣ - صُنفت في المستوى ٣ الأصول العقارية التي بلغت قيمتها ٤ ٠٩٢,٨ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ (٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧: ٣ ٩٥٩,٩ مليون دولار)، مخصوما منها الفائدة السلبية البالغة ١٧٦,٩ مليون دولار (٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧: ١٥١,٥مليون دولار) إضافة إلى الاستثمارات البديلة والاستثمارات الأخرى التي بلغت قيمتها ٢ ٧٤٣,٤ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ (٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧: ٢ ٤٠٣,٤ ملايين دولار)، مخصوما منها الفائدة السلبية البالغة ١٣٨,٢ مليون دولار (٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧: ١٣٥,٥ مليون دولار)، إذ جرى تسعيرها باستعمال منهجية صافي قيمة الأصول، التي تعذر على الصندوق إثباتها أو التحقق منها بالاستعانة ببيانات سوقية قابلة للرصد. وإضافة إلى ذلك، فإن الخيارات المتاحة للمستثمرين لاستعادة قيمة الوحدات الاستثمارية كانت محدودة، مما جعل الاستثمارات في هذه الصناديق استثمارات منعدمة السيولة نسبيا.

١١٤ - وصُنف في فئة الأصول من المستوى ٢ الاستثمارات في صندوقين للاستثمار العقاري، التي بلغت قيمتها ٢٤٧,٦ مليون دولار (٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧: ٢٥٣,٩ مليون دولار)، وكانت قابلة للاسترداد بسهولة بصافي قيمة أصول دون غرامة، وهي تمثل صافي قيمة الأصول على نحو ما أفاد به مدير الصندوق.

١١٥ - ويعرض الجدول التالي التحويلات فيما بين المستويات للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

| | *المستوى ١* | *المستوى ٢* | *المستوى ٣* | *المجموع* |
|---|---|---|---|---|
| **التحويلات إلى:** | | | | |
| الإيرادات الثابتة | – | – | ٤٣ ٧١٩ | ٤٣ ٧١٩ |
| حصص الملكية | – | – | – | – |
| الاستثمارات البديلة والاستثمارات الأخرى | – | – | – | – |
| **المجموع** | **–** | **–** | **٤٣ ٧١٩** | **٤٣ ٧١٩** |
| **التحويلات من:** | | | | |
| الإيرادات الثابتة | – | (٤٣ ٧١٩) | – | (٤٣ ٧١٩) |
| حصص الملكية | – | – | – | – |
| الاستثمارات البديلة والاستثمارات الأخرى | – | – | – | – |
| **المجموع** | **–** | **(٤٣ ٧١٩)** | **–** | **(٤٣ ٧١٩)** |

١١٦ - ولم يشهد عام ٢٠١٧ أي تحويلات فيما بين المستويات.

١١٧ - وبخصوص السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، حدث تحويل لسند ذي إيرادات ثابتة تبلغ قيمته ٤٠ مليون دولار (٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧: ٤٣,٧ مليون دولار) من المستوى ٢ إلى المستوى ٣. وقام العديد من البائعين بتسعير هذا السند في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، مقارنة ببائع واحد قام بتسعيره في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨. وقرر الصندوق، من ثم، تصنيف هذه الاستثمارات على أنها من المستوى ٣.

١١٨ - ويعرض الجدول التالي التغيرات في الأدوات المالية من المستوى ٣ للفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، حسب فئة الأداة المالية.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

| | *حصص الملكية* | *الإيرادات الثابتة* | *الأصول العقارية* | *الاستثمارات البديلة والاستثمارات الأخرى* | *المجموع* |
|---|---|---|---|---|---|
| **الرصيد الافتتاحي** | **١٤٦ ٩٠٦** | **١٣٨ ٥٧١** | **٣ ٩٥٩ ٩٣٦** | **٢ ٤٠٣ ٣٦٦** | **٦ ٦٤٨ ٧٧٩** |
| المشتريات | ٢ ٤٨٠ | ١ ٥٤٥ | ٧٠٣ ٩٥٢ | ٧٢٠ ٦٣٦ | ١ ٤٢٨ ٦١٣ |
| المبيعات/استعادة رأس المال | (٧١) | (٨٨ ٠٦٢) | (٨١٠ ٠٠٥) | (٥١٧ ٢٣٧) | (١ ٤١٥ ٣٧٥) |
| التحويلات (من)/إلى المستوى ٣ | - | ٤٣ ٧١٩ | - | - | ٤٣ ٧١٩ |
| صافي الأرباح والخسائر المعترف بها في بيان التغيرات في صافي الأصول المتاحة لسداد الاستحقاقات | (٢١ ٧٣٠) | (٧ ٠٨١) | ٢٣٨ ٩٦٠ | ١٣٦ ٦١٢ | ٣٤٦ ٧٦١ |
| **الرصيد الختامي** | **١٢٧ ٥٨٥** | **٨٨ ٦٩٢** | **٤ ٠٩٢ ٨٤٣** | **٢ ٧٤٣ ٣٧٧** | **٧ ٠٥٢ ٤٩٧** |
| التغيرات في الأرباح والخسائر غير المحققة لأصول المستوى ٣ المحتفظ بها في نهاية الفترة والمدرجة في بيان التغيرات في صافي الأصول المتاحة لسداد الاستحقاقات | (٨ ٦٥٩) | (٦ ٥١٤) | ٢٤١ ٧٨٥ | ٣١٣ ٣٨٧ | ٥٣٩ ٩٩٩ |

١١٩ - ويعرض الجدول التالي التغيرات في الأدوات المالية من المستوى ٣ للفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، حسب فئة الأداة المالية.

*(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)*

| | *حصص الملكية* | *الإيرادات الثابتة* | *الأصول العقارية* | *الاستثمارات البديلة والاستثمارات الأخرى* | *المجموع* |
|---|---|---|---|---|---|
| **الرصيد الافتتاحي** | **١٥٨ ٣٦١** | **١٧٢ ٩١٩** | **٣ ٥٥٦ ٤٤٦** | **١ ٦٦٣ ٨٠١** | **٥ ٥٥١ ٥٢٧** |
| المشتريات | ٨٤٥ | ٨٨ ١٣٠ | ٧٥٩ ٩٧٩ | ٧٨٠ ٥١٣ | ١ ٦٢٩ ٤٦٧ |
| المبيعات/استعادة رأس المال | (٢٩ ٤٤١) | (١٣٩ ٩٦٤) | (٧٥٦ ١٠٢) | (٤٤٠ ٨٦٧) | (١ ٣٦٦ ٣٧٤) |
| التحويلات (من)/إلى المستوى ٣ | – | – | – | – | – |
| صافي الأرباح والخسائر المعترف بها في بيان التغيرات في صافي الأصول المتاحة لسداد الاستحقاقات | ١٧ ١٤١ | ١٧ ٤٨٦ | ٣٩٩ ٦١٣ | ٣٩٩ ٩١٩ | ٨٣٤ ١٥٩ |
| **الرصيد الختامي** | **١٤٦ ٩٠٦** | **١٣٨ ٥٧١** | **٣ ٩٥٩ ٩٣٦** | **٢ ٤٠٣ ٣٦٦** | **٦ ٦٤٨ ٧٧٩** |
| التغيرات في الأرباح والخسائر غير المحققة لأصول المستوى ٣ المحتفظ بها في نهاية الفترة والمدرجة في بيان التغيرات في صافي الأصول المتاحة لسداد الاستحقاقات | (٢ ٢٣٨) | ٥ ٨٥٩ | ١٦٩ ٥٥٥ | ٢١٦ ٥٣٣ | ٣٥٩ ٧٠٩ |

**الملاحظة ٧**

**الإيرادات المستحقة المتأتية من الاستثمارات**

١٢٠ - الإيرادات المستحقة المتأتية من الاستثمارات هي إيراداتٌ مكتسبة خلال السنة لم تُستلم حتى تاريخ بيان صافي الأصول المتاحة لتسديد الاستحقاقات.

*(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)*

| | *٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨* | *٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧* |
|---|---|---|
| النقدية ومكافئات النقدية | ١٤٢ | ٧١٩ |
| الاستثمارات القصيرة الأجل | ٨ ٢٨٤ | ٩ ٢٤٣ |
| سندات الدخل الثابت | ٩٩ ٨٩٦ | ٩٩ ٢٥٤ |
| توزيعات الأرباح المستحقة القبض عن الأسهم | ٤٧ ٧٤٢ | ٤٣ ٢٨٠ |
| الأصول العقارية والاستثمارات البديلة | ٢ ١٨٧ | ٢ ١٥٩ |
| **مجموع الإيرادات المستحقة عن الاستثمارات** | **١٥٨ ٢٥١** | **١٥٤ ٦٥٥** |

**الملاحظة ٨**

**المبالغ المستحقة القبض عن الضريبة المقتطعة من المنبع**

١٢١ - الضرائب المقتطعة من المنبع المستحقة القبض في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ ومصروفات الضرائب المقتطعة من المنبع عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ حسب البلدان هي على النحو التالي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

| | عن عام ٢٠١٨ | | | في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ | | | عن عام ٢٠١٧ | | | في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| البلد | الضرائب المقتطعة | الضرائب الواردة | المصروف الضريبي | مبلغ الضريبة القابل للاسترداد | مبلغ الضريبة الذي اعتُبر غير قابل للاسترداد | مبلغ الضريبة المستحق القبض | الضرائب المقتطعة | الضرائب الواردة | المصروف الضريبي | مبلغ الضريبة القابل للاسترداد | مبلغ الضريبة الذي اعتُبر غير قابل للاسترداد | مبلغ الضريبة المستحق القبض |
| أستراليا | – | ١٣٤ | (١٣٤) | – | – | – | – | – | ١٣٠ | ١٤٠ | (١٤٠) | – |
| النمسا | – | ٢٩ | ١ | – | – | – | – | – | (٤) | ٣٠ | – | ٣٠ |
| بلجيكا | ٦٥٦ | ٦٥٣ | ٣ | – | – | – | ٣١٦ | ٣٢٠ | (٤) | – | – | – |
| البرازيل | ٣٦٣ | – | ٣٦٣ | ٤١٦ | (٤١٦) | – | ٤٦١ | – | ٤٦١ | ٤٨٦ | (٤٨٦) | – |
| شيلي | ٤٣١ | ٢٦٠ | ١٧٣ | ١٣ | – | ١٣ | ٣١٩ | ٢٥ | ٢٧٩ | ١٥ | – | ١٥ |
| الصين | ٣ ٣٤٣ | ١٨٣ | ٣ ٠٦٤ | ١٣ ٢٠٦ | (١٣ ١١٠) | ٩٦ | ٣ ١٨٩ | ١٦٨ | ٣ ٠٢١ | ١١ ٠٦٦ | (١١ ٠٦٦) | – |
| تشيكيا | ٨٥ | – | – | ٨٥ | – | ٨٥ | – | – | – | – | – | – |
| فرنسا | - | ٢٢٦ | (٧) | – | – | - | ١٩٥ | – | (٢٤) | ٢١٩ | – | ٢١٩ |
| ألمانيا | ٨ ٧٢٤ | ٧ ٧١٥ | ٧٨٧ | ١٤ ٧٧٤ | – | ١٤ ٧٧٤ | ٧ ٣٣٧ | – | (١ ٥١٩) | ١٤ ٥٥٢ | – | ١٤ ٥٥٢ |
| اليونان | – | – | – | ١١٣ | (١١٣) | – | – | – | – | ١١٨ | (١١٨) | - |
| أيرلندا | ٣٢ | ١٤٨ | (٢) | ٣١ | – | ٣١ | ١١٣ | – | (١١) | ١٤٥ | – | ١٤٥ |
| إسرائيل | – | – | – | – | – | - | ٣٧ | – | ٣٧ | – | – | – |
| المكسيك | ٤٤ | – | (١) | ٥٨ | – | ٥٨ | ١٣ | – | – | ١٣ | – | ١٣ |
| هولندا | ١ ٨٠٠ | ٨٨١ | ٢٦ | ٩٧٠ | – | ٩٧٠ | ١ ٧١٦ | ١ ٨١٦ | (٣٨) | ٧٧ | – | ٧٧ |
| نيوزيلندا | ٢ | – | ٢ | – | – | – | – | – | – | – | – | – |
| بابوا غينيا الجديدة | – | – | – | ١٩ | (١٩) | – | ٢١ | - | ٢١ | ٢١ | (٢١) | – |
| الاتحاد الروسي | ١ ٢٧٦ | – | ١ ٢٧٦ | – | – | – | ١ ٢٥٤ | ٦٠٨ | ٨١٦ | – | – | – |

| البلد | عن عام ٢٠١٨ | | | في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ | | | عن عام ٢٠١٧ | | | في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | *الضرائب المقتطعة* | *الضرائب الواردة* | *المصروف الضريبي* | *مبلغ الضريبة القابل للاسترداد* | *مبلغ الضريبة الذي اعتُبر غير قابل للاسترداد* | *مبلغ الضريبة المستحق القبض* | *الضرائب المقتطعة* | *الضرائب الواردة* | *المصروف الضريبي* | *مبلغ الضريبة القابل للاسترداد* | *مبلغ الضريبة الذي اعتُبر غير قابل للاسترداد* | *مبلغ الضريبة المستحق القبض* |
| سنغافورة | ٤٢ | – | – | ٤٢ | – | ٤٢ | – | – | – | – | – | – |
| جنوب أفريقيا | ٦٩٣ | ٦٧٣ | ٢٠ | – | – | – | – | – | – | – | – | – |
| إسبانيا | ٢ ٢٨٥ | ١ ٩٥٠ | ٢٧ | ٥٣٧ | – | ٥٣٧ | ١ ٩٨٣ | ١ ٩٧٤ | (٢٩) | ٢٢٩ | – | ٢٢٩ |
| السويد | – | – | – | ٣١ | (٣١) | – | – | – | – | ٣٢ | (٣٢) | – |
| سويسرا | ٩ ٥٧٤ | ١٥ ٩٦٨ | ٣١٦ | ٢ ٥٣٨ | – | ٢ ٥٣٨ | ٨ ٩٩٩ | ٢ ٣٢٢ | (٣٧٠) | ٩ ٢٤٨ | – | ٩ ٢٤٨ |
| تركيا | ٥١ | – | ١٤ | ٢٩٨ | (٢٦١) | ٣٧ | – | – | – | ٣٦٦ | (٣٦٦) | – |
| المملكة المتحدة | ١ ٨٨٢ | ٢ ٩١٢ | ٤٤ | ٩٥٢ | – | ٩٥٢ | ٢ ٠١٢ | ٢ ١٦١ | (٢٤٨) | ٢ ٠٢٦ | – | ٢ ٠٢٦ |
| **المجموع** | **٣١ ٢٨٣** | **٣١ ٧٣٢** | **٥ ٩٧٢** | **٣٤ ٠٨٣** | **(١٣ ٩٥٠)** | **٢٠ ١٣٣** | **٢٧ ٩٦٥** | **٩ ٣٩٤** | **٢ ٥١٨** | **٣٨ ٧٨٣** | **(١٢ ٢٢٩)** | **٢٦ ٥٥٤** |

١٢٢ - وفي البرازيل، وفي بعض مناطق الصين، ولبعض الفترات في بابوا غينيا الجديدة وتركيا والسويد واليونان، لم تكن هناك آلية رسمية لتقديم طلبات استرداد الضرائب، وفي هذه الحالات لم تتمكن المصارف الوديعة للصندوق حتى الآن من تقديم مطالبات و/أو استرداد الضرائب المقتطعة. ورغم أن هذه الدول الأعضاء أكدت الإعفاء الضريبي الذي يتمتع به الصندوق، فإن الضرائب المقتطعة من المنبع عن الاستثمارات المباشرة في هذه البلدان تُقيّد ولكن تظل محتسبة بالكامل كمصروف في عام ٢٠١٨، ما لم يكن هناك شبه تيقُّن من الاسترداد في السنة اللاحقة.

١٢٣ - وفيما يلي تحليل لتقادم المبالغ المستحقة القبض عن الضريبة المقتطعة من المنبع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧:

*(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)*

| | *في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨* | | | *في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧* | | |
|---|---|---|---|---|---|---|
| | *أكثر من ٣ سنوات* | *أقل من ٣ سنوات* | *مبلغ الضريبة المستحق القبض* | *أكثر من ٣ سنوات* | *أقل من ٣ سنوات* | *مبلغ الضريبة المستحق القبض* |
| أستراليا | – | – | – | ٣٠ | – | ٣٠ |
| شيلي | – | ١٣ | ١٣ | – | ١٥ | ١٥ |
| الصين | ٦٣ | ٣٣ | ٩٦ | – | – | – |
| تشيكيا | – | ٨٥ | ٨٥ | – | – | – |
| فرنسا | – | – | – | – | ٢١٩ | ٢١٩ |
| ألمانيا | – | ١٤ ٧٧٤ | ١٤ ٧٧٤ | – | ١٤ ٥٥٢ | ١٤ ٥٥٢ |
| أيرلندا | – | ٣١ | ٣١ | – | ١٤٥ | ١٤٥ |
| المكسيك | – | ٥٨ | ٥٨ | – | ١٣ | ١٣ |
| هولندا | – | ٩٧٠ | ٩٧٠ | – | ٧٧ | ٧٧ |
| سنغافورة | – | ٤٢ | ٤٢ | – | – | – |
| إسبانيا | – | ٥٣٧ | ٥٣٧ | – | ٢٢٩ | ٢٢٩ |
| سويسرا | – | ٢ ٥٣٨ | ٢ ٥٣٨ | – | ٩ ٢٤٨ | ٩ ٢٤٨ |
| تركيا | – | ٣٧ | ٣٧ | – | – | – |
| المملكة المتحدة | – | ٩٥٢ | ٩٥٢ | – | ٢ ٠٢٦ | ٢ ٠٢٦ |
| **المجموع** | **٦٣** | **٢٠ ٠٧٠** | **٢٠ ١٣٣** | **٣٠** | **٢٦ ٥٢٤** | **٢٦ ٥٥٤** |

## الملاحظة ٩
## الأصول الأخرى

١٢٤ - يمكن تقسيم فئات الأصول الأخرى الواردة في بيان صافي الأصول المتاحة لتسديد الاستحقاقات على النحو التالي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

| | ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ | ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ |
|---|---|---|
| الاستحقاقات المدفوعة مقدّما والاستحقاقات المستحقة القبض | ١٥ ١٨٤ | ١٦ ٢٣٣ |
| الممتلكات والمنشآت والمعدات | ٣ ٩٤١ | ٢ ٧٨٧ |
| الأصول غير الملموسة المستخدمة | ٢٥ | ٣ ٦٤٩ |
| المبالغ المستحقة القبض من الأمم المتحدة | ٢ ٣٣٩ | – |
| المبالغ الأخرى المستحقة القبض | ٥٧٩ | ٥٢٥ |
| **المجموع** | **٢٢ ٠٦٨** | **٢٣ ١٩٤** |

### ٩-١ الاستحقاقات المدفوعة مقدّما والاستحقاقات المستحقة القبض

١٢٥ - فيما يلي لمحة عامة عن المبالغ المدفوعة مقدّما والحسابات الأخرى المستحقة القبض التي هي في حوزة الصندوق:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

| | ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ | ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ |
|---|---|---|
| الاستحقاقات المدفوعة مقدّما | ٣ ٢٦٧ | ٢ ٦٢٥ |
| مدفوعات الاستحقاقات المسبقة بسبب تحويل كشوف المرتبات | ٧ ٤٨٤ | ٨ ٦٦٣ |
| الاستحقاقات المستحقة القبض | ٨ ٧٦٤ | ٩ ٥٥٦ |
| الاستحقاقات المستحقة القبض - مخصص احتياطي | (٤ ٣٣١) | (٤ ٦١١) |
| **المجموع** | **١٥ ١٨٤** | **١٦ ٢٣٣** |

### ٩-٢ الممتلكات والمنشآت والمعدات

١٢٦ - فيما يلي لمحة عامة عن الأصول الثابتة التي هي في حوزة الصندوق:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

| | | تحسينات الأماكن المستأجرة | | |
|---|---|---|---|---|
| | معدات تكنولوجيا المعلومات المستخدمة | المستخدمة | قيد الإنشاء | المجموع |
| **التكلفة** | | | | |
| ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨ | ١ ٣٤٧ | ١٣ ٩٦٣ | ١٩٠ | ١٥ ٥٠٠ |
| الإضافات | – | – | ٢ ٢٤٩ | ٢ ٢٤٩ |
| الأصول المتصرف فيها/التحويلات | (٢٧) | – | – | (٢٧) |

| | *معدات تكنولوجيا المعلومات* | *تحسينات الأماكن المستأجرة* | | |
|---|---|---|---|---|
| | *المستخدمة* | *المستخدمة* | *قيد الإنشاء* | *المجموع* |
| ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ | ١ ٣٢٠ | ١٣ ٩٦٣ | ٢ ٤٣٩ | ١٧ ٧٢٢ |
| **الاستهلاك المتراكم** | | | | |
| ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨ | ١ ٢٠٢ | ١١ ٥١١ | _ | ١٢ ٧١٣ |
| الاستهلاك | ٧٤ | ١ ٠٢١ | _ | ١ ٠٩٥ |
| الأصول المتصرف فيها/التحويلات | (٢٧) | – | _ | (٢٧) |
| ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ | ١ ٢٤٩ | ١٢ ٥٣٢ | _ | ١٣ ٧٨١ |
| **صافي القيمة الدفترية، ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨** | **٧١** | **١ ٤٣١** | **٢ ٤٣٩** | **٣ ٩٤١** |

*(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)*

| | *معدات تكنولوجيا المعلومات* | *تحسينات الأماكن المستأجرة* | | |
|---|---|---|---|---|
| | *المستخدمة* | *المستخدمة* | *قيد الإنشاء* | *المجموع* |
| **التكلفة** | | | | |
| ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧ | ١ ٥٩٥ | ١٣ ٩٦٣ | _ | ١٥ ٥٥٨ |
| الإضافات | – | – | ١٩٠ | ١٩٠ |
| الأصول المتصرف فيها/التحويلات | (٢٤٨) | – | _ | (٢٤٨) |
| ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ | ١ ٣٤٧ | ١٣ ٩٦٣ | ١٩٠ | ١٥ ٥٠٠ |
| **الاستهلاك المتراكم** | | | | |
| ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧ | ١ ٢٨٩ | ١٠ ٣٥٧ | _ | ١١ ٦٤٦ |
| الاستهلاك | ١٦١ | ١ ١٥٤ | _ | ١ ٣١٥ |
| الأصول المتصرف فيها/التحويلات | (٢٤٨) | – | _ | (٢٤٨) |
| ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ | ١ ٢٠٢ | ١١ ٥١١ | _ | ١٢ ٧١٣ |
| **صافي القيمة الدفترية، ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧** | **١٤٥** | **٢ ٤٥٢** | **١٩٠** | **٢ ٧٨٧** |

١٢٧ - وتتعلق تحسينات الأماكن المستأجرة المستخدمة والتي هي قيد الإنشاء الواردة أعلاه بالتحسينات التي أدخلها الصندوق على مكاتبه في نيويورك.

### ٩-٣ الأصول غير الملموسة

١٢٨ - يمكن تقسيم مكوّنات مبلغ الأصول غير الملموسة الوارد في بيان صافي الأصول المتاحة لتسديد الاستحقاقات على النحو التالي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

| | الأصول غير الملموسة المستخدمة | قيد الإنشاء | المجموع |
|---|---|---|---|
| **التكلفة** | | | |
| ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨ | ٢١ ٧٢٢ | – | ٢١ ٧٢٢ |
| الإضافات | – | – | – |
| التحويلات | – | – | – |
| الأصول المتصرف فيها | (٧٤٢) | – | (٧٤٢) |
| ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ | ٢٠ ٩٨٠ | – | ٢٠ ٩٨٠ |
| **الإهلاك المتراكم** | | | |
| ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨ | ١٨ ٠٧٣ | – | ١٨ ٠٧٣ |
| الإهلاك | ٣ ٦٢٤ | – | ٣ ٦٢٤ |
| الأصول المتصرف فيها | (٧٤٢) | – | (٧٤٢) |
| ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ | ٢٠ ٩٥٥ | – | ٢٠ ٩٥٥ |
| **صافي القيمة الدفترية، ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨** | **٢٥** | **–** | **٢٥** |

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

| | الأصول غير الملموسة المستخدمة | قيد الإنشاء | المجموع |
|---|---|---|---|
| **التكلفة** | | | |
| ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧ | ٢١ ٧٢٢ | – | ٢١ ٧٢٢ |
| الإضافات | – | – | – |
| التحويلات | – | – | – |
| الأصول المتصرف فيها | – | – | – |
| ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ | ٢١ ٧٢٢ | – | ٢١ ٧٢٢ |
| **الاستهلاك المتراكم** | | | |
| ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧ | ١١ ٤٢٤ | – | ١١ ٤٢٤ |
| الإهلاك | ٦ ٦٤٩ | – | ٦ ٦٤٩ |
| الأصول المتصرف فيها | – | – | – |
| ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ | ١٨ ٠٧٣ | – | ١٨ ٠٧٣ |
| **صافي القيمة الدفترية، ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧** | **٣ ٦٤٩** | **–** | **٣ ٦٤٩** |

## الملاحظة ١٠
## الاستحقاقات الواجبة الدفع

١٢٩ - يمكن تقسيم مكوّنات المبلغ الوارد في بيان صافي الأصول على النحو التالي:

*(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)*

| | *٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٨* | *٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٧* |
|---|---|---|
| تسويات الانسحاب | ٥٤ ٨٤٢ | ٥٧ ٦٨٣ |
| مدفوعات المبالغ الإجمالية | ١٩ ٤٨٦ | ٤٨ ٢٣٦ |
| الاستحقاقات الواجبة الدفع دوريا | ٢٧ ٥٧٣ | ٤١ ٩٧٤ |
| غير ذلك من الاستحقاقات واجبة الدفع/التسويات | ٥٨٧ | ٢٩٣ |
| **المجموع** | **١٠٢ ٤٨٨** | **١٤٨ ١٨٦** |

## الملاحظة ١١
## استحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الموظفين الأخرى

١٣٠ - فيما يلي تحليل للتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة والاستحقاقات الأخرى المستحقة الدفع المبينة في بيان صافي الأصول:

*(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)*

| | *٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٨* | *٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٧* |
|---|---|---|
| التزامات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة | ٨٠ ٤٧٧ | ٨٦ ٦٠١ |
| منحة الإعادة إلى الوطن والتكاليف ذات الصلة | ٣ ٢٧١ | ٣ ٤٠٧ |
| منحة التعليم والتكاليف ذات الصلة | ٣٦٠ | ٣٣١ |
| الإجازة السنوية | ٣ ٤٦٨ | ٣ ٧٣٥ |
| إجازة زيارة الوطن | ٣١٥ | ٢٨٩ |
| **المجموع** | **٨٧ ٨٩١** | **٩٤ ٣٦٣** |

*التزامات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة والإجازة السنوية ومنح الإعادة إلى الوطن*

١٣١ - يوفر صندوق المعاشات التقاعدية لموظفيه الذين يستوفون شروطا محددة للأهلية ما يلي من استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات نهاية الخدمة:

- استحقاقات الرعاية الصحية بعد تقاعد الموظفين. ويشار إلى هذه الاستحقاقات بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة.
- استحقاقات الإعادة إلى الوطن لتسهيل انتقال الموظفين المغتربين إلى وطنهم.

- استحقاقات الإجازة السنوية لكي تُقدّم للموظفين فترات انقطاع عن العمل بمرتب كامل لأسباب شخصية ولأغراض الصحة والراحة والاستجمام. وعند نهاية الخدمة، يُدفع للموظفين الذين تجمّعت لديهم مدة غير مستعملة من الإجازة السنوية مقابلٌ عن كل يوم من أيام الإجازة غير المستعملة بحد أقصى قدره ٦٠ يوما.

١٣٢ - وتُعزى الالتزامات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ إلى قيام الخبير الاكتواري الاستشاري بترحيل التزامات الصندوق المتصلة باستحقاقات نهاية الخدمة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨؛ إلى جانب:

- بيانات أقساط التأمين الصحي والاشتراكات التي قدمتها الأمم المتحدة
- الخبرة المكتسبة من المطالبات الفعلية للمتقاعدين في إطار خطط التأمين الصحي
- التكاليف التقديرية للسفر والشحن وأرصدة الإجازة السنوية التي أبلغت عنها الأمم المتحدة في بيانات التعداد
- افتراضات اكتوارية اقتصادية وديمغرافية متنوعة وغير ذلك من الافتراضات الاكتوارية
- الأساليب والإجراءات الاكتوارية المقبولة عموما

١٣٣ - وفي القيام بعملية الترحيل إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، لم تُستعرض سوى الافتراضات المالية من قبيل معدلات الخصم والتضخم واتجاهات تكاليف الرعاية الصحية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، وجرى تحديثها عند الاقتضاء. وظلّت جميع الافتراضات الأخرى هي نفس الافتراضات المستخدمة لإجراء التقييم الكامل في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.

١٣٤ - والافتراضات الأساسية في حساب التزامات ما بعد انتهاء الخدمة هي معدَّل الخصم ومعدلات اتجاهات تكاليف الرعاية الصحية. ويستند معدَّل الخصم إلى السعر ''الفوري'' الذي يعكس توقعات السوق في وقت إجراء الحسابات للوفاء بمدفوعات الاستحقاقات المتوقعة في المستقبل، على أساس السندات العالية الجودة. ويكون معدَّل الخصم إذن هو السعر الوحيد المكافئ الذي يسفر عن نفس الخصوم التي يسفر عنها منحنى السعر الفوري الكامل باستخدام السندات المتعددة اللازمة لتلبية التوقعات بشأن التدفقات النقدية في المستقبل.

١٣٥ - وبالنسبة إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، اختيرت معدلات الخصم المكافئة الوحيدة وحُدّدت من جانب الصندوق، على النحو التالي:

- ٤,٢٩ في المائة لمخطط التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة
- ٤,١٥ في المائة لاستحقاقات الإعادة إلى الوطن
- ٤,٢ في المائة للإجازة السنوية

١٣٦ - وبالنسبة إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، اختيرت معدلات الخصم المكافئة الوحيدة وحُدّدت من جانب الصندوق، على النحو التالي:

- ٣,٦٤ في المائة لمخطط التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة

- ٣,٤٧ في المائة لاستحقاقات الإعادة إلى الوطن
- ٣,٥٢ في المائة للإجازة السنوية

١٣٧ - ولأغراض المقارنة، يبين الجدول الوارد أدناه تأثُّر قيم الالتزامات المستحقة نتيجة تغير معدَّل الخصم بنسبة ١ في المائة.

| *سعر الخصم* | *التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة* | *استحقاقات الإعادة إلى الوطن* | *الإجازة السنوية* |
|---|---|---|---|
| زيادة بنسبة ١ في المائة | نقصان بنسبة ١٨ في المائة | نقصان بنسبة ٩ في المائة | نقصان بنسبة ٩ في المائة |
| نقصان بنسبة ١ في المائة | زيادة بنسبة ٢٤ في المائة | زيادة بنسبة ١٠ في المائة | زيادة بنسبة ١٠ في المائة |

١٣٨ - وفيما يلي مقارنة بين معدلات اتجاهات تكاليف الرعاية الصحية:

| | *٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨* | *٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧* |
|---|---|---|
| الرعاية الطبية في الولايات المتحدة خلاف خطة ميديكير (Medicare) | ٥,٥٧ في المائة، مع اتجاه نزولي وصولا إلى ٣,٨٥ في المائة بعد ١٤ سنة | ٥,٧٠ في المائة، مع اتجاه نزولي وصولا إلى ٣,٨٥ في المائة بعد ١٥ سنة |
| خطة ميديكير للرعاية الطبية في الولايات المتحدة | ٥,٣٨ في المائة، مع اتجاه نزولي وصولا إلى ٣,٨٥ في المائة بعد ١٤ سنة | ٥,٥٠ في المائة، مع اتجاه نزولي وصولا إلى ٣,٨٥ في المائة بعد ١٥ سنة |
| تأمين الرعاية الطبية للأسنان في الولايات المتحدة | ٤,٧٣ في المائة، مع اتجاه نزولي وصولا إلى ٣,٨٥ في المائة بعد ١٤ سنة | ٤,٨٠ في المائة، مع اتجاه نزولي وصولا إلى ٣,٨٥ في المائة بعد ١٥ سنة |
| غير الولايات المتحدة - سويسرا | ٣,٨٩ في المائة، مع اتجاه نزولي وصولا إلى ٣,٠٥ في المائة بعد ٩ سنوات | ٤,٠٠ في المائة، مع اتجاه نزولي وصولا إلى ٣,٠٥ في المائة بعد ١٠ سنوات |
| غير الولايات المتحدة - منطقة اليورو | ٣,٩١ في المائة، مع اتجاه نزولي وصولا إلى ٣,٦٥ في المائة بعد ٤ سنوات | ٤,٠٠ في المائة، مع اتجاه نزولي وصولا إلى ٣,٠٥ في المائة بعد ٥ سنوات |

١٣٩ - والنقصان في مجموع التزامات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة المبلغ عنها خلال الفترة من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ يُعزى في المقام الأول إلى تأثير تغير الافتراضات المالية، ولا سيما ارتفاع معدلات الخصم للاستحقاقات المقوَّمة بدولارات الولايات المتحدة.

١٤٠ - وفيما يلي الافتراضات الرئيسية المحددة الأخرى المستخدمة في الحسابات على أساس بيانات التعداد في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧:

*التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة*

١٤١ - أُدرج في عملية الحساب ما مجموعه ٢١٧ موظفا لا يزالون في الخدمة، وذلك على النحو التالي: ١٨١ مقيمون في الولايات المتحدة و ٣٦ غير مقيمين في الولايات المتحدة. وأُدرج في عملية الحساب ما مجموعه ٩١ من المتقاعدين أو أزواجهم الباقين على قيد الحياة، وذلك كما يلي: ٧٦ مقيمون في الولايات المتحدة و ١٥ غير مقيمين في الولايات المتحدة. وإضافة إلى ذلك، أُدرج أربعة موظفين عاملين وثلاثة متقاعدين أو أزواجهم الباقون على قيد الحياة ممن يشتركون في خطط التأمين المتعلق بعلاج الأسنان فقط. وكان متوسط سن الموظفين الذين لا يزالون في الخدمة ٤٧ سنة بمدة خدمة متوسطها ١٠ سنوات. وبلغ متوسط سن المتقاعدين ٦٩ سنة.

*استحقاقات الإعادة إلى الوطن*

١٤٢ - يحق للموظفين الذين يعينون بصفتهم موظفين دوليين الاستفادة من منحة الإعادة إلى الوطن بعد سنة واحدة من الخدمة الفعلية خارج بلد جنسيتهم بشرط ألا يكون سبب نهاية الخدمة الفصل دون سابق إنذار أو التخلي عن الوظيفة.

١٤٣ - ويتراوح المبلغ المستحق بين ما يعادل مرتب أسبوعين ومرتب ٢٨ أسبوعا حسب فئة الوظيفة وعدد السنوات التي قضاها الموظف المستوفي لشروط الاستحقاق في الخدمة. ويمكن أيضا الإذن بتغطية تكاليف السفر ونقل الأمتعة الشخصية إلى البلد المقرر لمنح إجازات زيارة الوطن.

١٤٤ - وأُخذ بعين الاعتبار ما مجموعه ٨٢ من الموظفين المستوفين لشروط الاستحقاق يبلغ متوسط مرتبهم السنوي ٨٠٤ ٨١ دولارات.

*الإجازة السنوية*

١٤٥ - يحق للموظفين جمع رصيد من أيام الإجازة السنوية انطلاقا من تاريخ تعيينهم. والموظفون الذين يكون لهم عند انتهاء خدمتهم رصيد من أيام الإجازة يدفع لهم مقابل عن الأيام بحد أقصى ٦٠ يوما بالنسبة للمعينين بعقود محددة المدة، وحد أقصى ١٨ يوما بالنسبة للمعينين تعيينا مؤقتا. ويُحسب المبلغ الذي يُدفع لهم بنسبة ٢٦١/١ من المرتب المعمول به عن كل يوم غير مستعمل من أيام الإجازة السنوية.

١٤٦ - وأُخذ في الحسبان ما مجموعه ٢٨٠ موظفا مستوفيا لشروط الاستحقاق يبلغ متوسط مرتبهم السنوي ٤٣٢ ٩٩ دولارا.

## الملاحظة ١٢
## المستحقات والخصوم الأخرى

١٤٧ - يمكن تقسيم مكوّنات المبلغ الوارد تحت بند المستحقات والخصوم الأخرى في البيانات المالية على النحو التالي:

*(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)*

| | *٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨* | *٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧* |
|---|---|---|
| المستحقات المتعلقة بالرسوم والمصروفات الإدارية | ٦ ٩٣٣ | ٥ ٠٣٠ |
| مبالغ استرداد مدة الخدمة السابقة المستحقة الدفع | ٢ ٨٦٩ | ٢ ٤٨٥ |
| المستحقات المتعلقة بعقود الإيجار التشغيلي | ٢ ٢٣٧ | ١ ١٢٢ |
| التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة المستحقة الدفع للمنظمات الأعضاء | ٦ | ٦ |
| مبالغ مستحقة الدفع للأمم المتحدة | - | ١ ٨٧٤ |
| المستحقات المتعلقة برسوم مراجعة الحسابات | ١٩٧ | ١٩٧ |
| الفئات الأخرى | ٣٥٥ | ٣٣٠ |
| **المجموع** | **١٢ ٥٩٧** | **١١ ٠٤٤** |

## الملاحظة ١٣
## إيرادات الاستثمار

١٤٨ - يلخص الجدول أدناه إيرادات الصندوق المتأتية من الاستثمارات مخصوماً منها تكاليف المعاملات المعترف بها خلال الفترة. وأي تكاليف معاملات يمكن إسنادها إلى معاملة أو عملية تداول واحدة تخصم من إيرادات الاستثمار. ومن الأمثلة على ذلك عمولات السماسرة وتكاليف المعاملات الأخرى والرسوم الإدارية. وأي مصروفات إدارية محمّلة على بيانات إيرادات أصل عقاري أو صندوق استثمارات بديلة سُجّلت بشكل منفصل كمصروفات إدارية في بيان الصندوق المتعلق بالتغيرات في صافي الأصول، وأدرجت تحت بند تكاليف المعاملات.

١٤٩ - وفي بعض الولايات القضائية، يحصل الصندوق على إيرادات الأرباح الموزعة وإيرادات الفوائد والإيرادات العقارية دون أي ضريبة مقتطعة من المنبع. ويعزى ذلك في المقام الأول إلى إعفاء صناديق المعاشات التقاعدية من الضرائب المقتطعة في كثير من الولايات القضائية. غير أن عددا من الولايات القضائية لا يوفر هذا الاستحقاق لجميع صناديق المعاشات التقاعدية، لكنه يعترف بالصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة كجزء من الأمم المتحدة، وهو بالتالي معفى من الضرائب الوطنية التي تفرضها الدول الأعضاء على استثماراته المباشرة وفقا للمادة ١٠٥ من ميثاق الأمم المتحدة، والبند ٧ (أ) من المادة الثانية من اتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها لعام ١٩٤٦ (انظر أيضا الملاحظة ٣-٣). وليس بوسع الصندوق أن يقيس بموثوقية قيمة الإعفاءات الضريبية الإضافية التي يحصل عليها بحكم كونه جزءا من الأمم المتحدة، وبالتالي فإنه لا يفصح عن قيمة هذه الميزة الإضافية في صدر بيان التغيرات في صافي الأصول المتاحة لتسديد الاستحقاقات باعتبارها إيرادات من معاملات غير تبادلية وفقا للمعيار ٢٣ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: الإيرادات المتأتية من المعاملات غير التبادلية.

*(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)*

| | ٢٠١٨ | ٢٠١٧ |
|---|---|---|
| **مجموع التغير في القيمة العادلة للأصول المالية المحددة بالقيمة العادلة** | | |
| إيرادات الفوائد | | |
| إيرادات الفوائد على النقدية ومكافآت النقدية | ٨ ٦٧٠ | ٩ ٢٩٨ |
| إيرادات الفوائد على الأدوات المالية ذات الدخل الثابت | ٣٦٨ ٠٤٦ | ٣٥٢ ٤٤٤ |
| **مجموع إيرادات الفوائد** | **٣٧٦ ٧١٦** | **٣٦١ ٧٤٢** |
| **مجموع إيرادات الأرباح الموزعة** | **٩١٢ ٢٣٧** | **٨٦٥ ٧٨٨** |
| **مجموع إيرادات الأصول العقارية** | **٥٥ ٥١٠** | **٦٥ ٥٣٠** |
| تكاليف المعاملات | | |
| الرسوم الإدارية وما يتصل بها من رسوم أخرى | (١١١ ٦٩٠) | (١٠٣ ٨٤٢) |
| الرسوم الإدارية لصناديق الاستثمار في الشركات ذات رأس المال السوقي الصغير | (١٢ ٩٠٣) | (١٢ ٥١١) |
| عمولات السمسرة | (١٤ ٨٤١) | (١٣ ٧٧٠) |

| | ٢٠١٨ | ٢٠١٧ |
|---|---|---|
| تكاليف المعاملات الأخرى | (٤ ٠٠١) | (٣ ٠٢٢) |
| **مجموع تكاليف المعاملات** | **(١٤٣ ٤٣٥)** | **(١٣٣ ١٤٥)** |
| **الضريبة المقتطعة من المنبع** | **(٥ ٩٧٢)** | **(٢ ٥١٨)** |
| **الإيرادات/(المصروفات) الأخرى المتصلة بالاستثمار** | **٥٠٥** | **٩ ٣٧٩** |
| **صافي إيرادات الاستثمار** | **(٣ ٣٠٦ ٥١٤)** | **١٠ ٢٤٨ ١٠٢** |

١٥٠ - ويعرض الجدول أدناه التغير في القيمة العادلة للاستثمارات حسب فئة الأصول نتيجة التغير في أسعار السوق أو أسعار الصرف في كل من السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.

| | ٢٠١٨ | | | ٢٠١٧ | | |
|---|---|---|---|---|---|---|
| | *سعر السوق* | *سعر العملة*[أ] | *مجموع التغير* | *سعر السوق* | *سعر العملة*[أ] | *مجموع التغير* |
| الاستثمارات القصيرة الأجل | ١ ٢٥٧ | (٣٤ ٩٣٥) | (٣٣ ٦٧٨) | (٨ ٤٣١) | ٨٩ ٥٢٢ | ٨١ ٠٩١ |
| حقوق الملكية السهمية | (٣ ٨٨٦ ٩٠٥) | (٥٠٤ ٥١٩) | (٤ ٣٩١ ٤٢٤) | ٦ ٥٧٢ ١٣٩ | ٨٦٥ ٩١٦ | ٧ ٤٣٨ ٠٥٥ |
| الدخل الثابت | (١٩١ ١٦٧) | (٣٢٦ ٠٦١) | (٥١٧ ٢٢٨) | (٦ ٣٤٥) | ٦٤٤ ٣٠٩ | ٦٣٧ ٩٦٤ |
| استثمارات الأصول العقارية | ٢٩٨ ٤٥٦ | (٤٢ ٠٨٠) | ٢٥٦ ٣٧٦ | ٤١٦ ٩٩٣ | ٥٤ ٧٩٧ | ٤٧١ ٧٩٠ |
| الاستثمارات البديلة | ١٩٧ ٣٢٧ | (١١ ٥٢٤) | ١٨٥ ٨٠٣ | ٤٢٢ ٢٣٨ | ٢٢ ٤٧١ | ٤٤٤ ٧٠٩ |
| النقدية ومكافآت النقدية ومستحقات القبض والدفع من الاستثمارات المتداولة | - | (١ ٩٢٤) | (١ ٩٢٤) | - | ٧ ٧١٧ | ٧ ٧١٧ |
| **مجموع التغير في القيمة العادلة للأصول المالية المحددة بالقيمة العادلة** | **(٣ ٥٨١ ٠٣٢)** | **(٩٢١ ٠٤٣)** | **(٤ ٥٠٢ ٠٧٥)** | **٧ ٣٩٦ ٥٩٤** | **١ ٦٨٤ ٧٣٢** | **٩ ٠٨١ ٣٢٦** |

(أ) يشمل تغير مكاسب/(خسائر) أسعار الصرف مبلغ ٢٥٦,٠ مليون دولار من خسائر أسعار الصرف المتحققة (٢٠١٧: خسارة قدرها ٣٣٢,٥ مليون دولار)، و ٦٦٥,١ مليون دولار من خسائر أسعار الصرف غير المتحققة (٢٠١٧: مكسب قدره ٢ ٠١٧,٢ مليون دولار).

## الملاحظة ١٤
## الاشتراكات

١٥١ - يمكن توزيع الاشتراكات المستلمة خلال الفترة على النحو التالي:

*(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)*

| | ٢٠١٨ | ٢٠١٧ |
|---|---|---|
| **الاشتراكات المقدمة من المشتركين** | | |
| الاشتراكات العادية | ٨١٤ ٤١٠ | ٧٨٧ ٦٣٦ |
| اشتراكات لضم مدة خدمة سابقة | ٩٩٢ | ٨٦٩ |
| اشتراكات لاسترداد مدة خدمة سابقة | ٤ ٨٠٧ | ٤ ٠٨٨ |
| | **٨٢٠ ٢٠٩** | **٧٩٢ ٥٩٣** |

| | ٢٠١٨ | ٢٠١٧ |
|---|---|---|
| **الاشتراكات المقدمة من المنظمات الأعضاء** | | |
| الاشتراكات العادية | ١ ٦٢٨ ٨١٨ | ١ ٥٧٥ ٢٧٢ |
| اشتراكات لضم مدة خدمة سابقة | ٢ ٠٢٠ | ١ ٨٧٩ |
| | ١ ٦٣٠ ٨٣٨ | ١ ٥٧٧ ١٥١ |
| **الاشتراكات الأخرى** | | |
| اشتراكات لصالح المشتركين المنقولين إلى الصندوق بموجب اتفاقات | ٢ ٢٩٦ | ٥ ٨٢٦ |
| مقبوضات التكلفة الاكتوارية الزائدة على الاشتراكات العادية | ٢٣٦ | ٥٤٦ |
| الاشتراكات/التسويات الأخرى | ٣ ٥٧٢ | ٢٤ ٧٩٦ |
| | **٦ ١٠٤** | **٣١ ١٦٨** |
| **مجموع الاشتراكات للفترة** | **٢ ٤٥٧ ١٥١** | **٢ ٤٠٠ ٩١٢** |

١٥٢ - وتتفاوت إيرادات الاشتراكات حسب تغير عدد المشتركين، وتغير توزيعهم، وتغير معدلات الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي نتيجة لزيادات تكلفة المعيشة التي تحددها لجنة الخدمة المدنية الدولية، والزيادة السنوية في الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي التي تُمنح لكل موظف نتيجة لترقيته درجةً واحدةً والتي يستفيد منها جميع المشتركين.

## الملاحظة ١٥
## المصروفات المتعلقة بالاستحقاقات

١٥٣ - يمكن تقسيم مكوّنات مصروفات الاستحقاقات في الفترة على النحو التالي:

*(بدولارات الولايات المتحدة)*

| | ٢٠١٨ | ٢٠١٧ |
|---|---|---|
| **تسويات الانسحاب والاستبدال الكامل للاستحقاقات** | ٤٧ ٥٠٦ | ٤٢ ٤١٣ |
| للخدمة التي استمرت فيها الاشتراكات خمس سنوات أو أقل | ١٣٤ ١٦٥ | ١٥٢ ٣٩٠ |
| للخدمة التي استمرت فيها الاشتراكات أكثر من خمس سنوات | ١٨١ ٦٧١ | ١٩٤ ٨٠٣ |
| **استحقاقات التقاعد** | | |
| استحقاقات التقاعد الكاملة | ١ ٣٣٥ ١٦٠ | ١ ٣٤٣ ٠٨٩ |
| استحقاقات التقاعد المبكر | ٧١٧ ٨٠٤ | ٦٨٤ ٤٢٦ |
| استحقاقات التقاعد المؤجلة | ١٠٤ ٧٣٠ | ٩٧ ٤١٢ |
| استحقاقات العجز | ٨٠ ٢٦٩ | ٧٥ ٤٥٢ |
| استحقاقات الورثة | ٢٥٩ ٨٤٨ | ٢٤٨ ١٥٤ |
| استحقاقات الأولاد | ٣٢ ٦٨٧ | ٣١ ٠٤٠ |
| | **٢ ٥٣٠ ٤٩٨** | **٢ ٤٧٩ ٥٧٣** |

| | ٢٠١٨ | ٢٠١٧ |
|---|---|---|
| **استحقاقات/تسويات أخرى** | | |
| مدفوعات لصالح المشتركين المنقولين من الصندوق بموجب اتفاقات | ٢ ٧٧٢ | ٢ ٥٢٣ |
| | (٤٢ ٢٢٢) | – |
| الاستحقاقات/التسويات الأخرى | (٣ ١٥٩) | (٣ ٦٤٢) |
| | **(٤٢ ٦٠٩)** | **(١ ١١٩)** |
| **مجموع مصروفات الاستحقاقات للفترة** | **٢ ٦٦٩ ٥٦٠** | **٢ ٦٧٣ ٢٥٧** |

## الملاحظة ١٦
## المصروفات الإدارية

١٥٤ - المصروفات الإدارية المتكبدة في عامي ٢٠١٨ و ٢٠١٧ هي كالتالي:

*(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)*

| | ٢٠١٨ | | | | |
|---|---|---|---|---|---|
| | *أمانة صندوق المعاشات* | *مكتب إدارة الاستثمارات* | *مراجعة الحسابات* | *مجلس صندوق المعاشات التقاعدية* | *المجموع* |
| الوظائف الثابتة (باستثناء التغير في قيمة التزامات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة) | ١٥ ٧٢٧ | ١٢ ٩٠٢ | – | – | ٢٨ ٦٢٩ |
| التغيرات في قيمة التزامات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة | (٤ ٥٤٨) | (١ ٤٦٩) | (١٠٦) | – | (٦ ١٢٣) |
| تكاليف الموظفين الأخرى | ٦ ٤٢٦ | ١ ٠٦٩ | – | – | ٧ ٤٩٥ |
| الضيافة | – | ٧ | – | – | ٧ |
| الخبراء الاستشاريون | ٥٢ | ٣٧٦ | – | – | ٤٢٨ |
| السفر | ٣٧٥ | ٧٠٦ | – | – | ١ ٠٨١ |
| الخدمات التعاقدية | ١٢ ٦٤٥ | ١٢ ٣٥٨ | – | – | ٢٥ ٠٠٣ |
| مصروفات التشغيل العامة | ٥ ٤٢٨ | ٦ ٠١٦ | – | – | ١١ ٤٤٤ |
| اللوازم والمواد | ١٧ | ٣١ | – | – | ٤٨ |
| الأثاث والمعدات | ١٠٠ | ٢١٦ | – | – | ٣١٦ |
| تكاليف مراجعة الحسابات (باستثناء التغير في قيمة التزامات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة) | – | – | ١ ٣٤١ | – | ١ ٣٤١ |
| مصروفات المجلس | – | – | – | ٤٥٠ | ٤٥٠ |
| **مجموع المصروفات الإدارية** | **٣٦ ٢٢٢** | **٣٢ ٢١٢** | **١ ٢٣٥** | **٤٥٠** | **٧٠ ١١٩** |

*(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)*

| | ٢٠١٧ | | | | |
|---|---|---|---|---|---|
| | *أمانة صندوق المعاشات* | *مكتب إدارة الاستثمارات* | *مراجعة الحسابات* | *مجلس صندوق المعاشات التقاعدية* | *المجموع* |
| الوظائف الثابتة (باستثناء التغير في قيمة التزامات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة) | ١٥ ٣٧١ | ١١ ٠٤٤ | – | – | ٢٦ ٤١٥ |
| التغيرات في قيمة التزامات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة | ١٢ ٧٨٩ | ٤ ١٣٠ | ٢٩٩ | – | ١٧ ٢١٨ |
| تكاليف الموظفين الأخرى | ٦ ٩٠٠ | ٦٩٢ | – | – | ٧ ٥٩٢ |
| الضيافة | – | ١ | – | – | ١ |
| الخبراء الاستشاريون | ٣٤١ | ٧ | – | – | ٣٤٨ |
| السفر | ٣٢٩ | ٤٠٣ | – | – | ٧٣٢ |
| الخدمات التعاقدية | ١٨ ١٩٤ | ١٥ ٧٤٢ | – | – | ٣٣ ٩٣٦ |
| مصروفات التشغيل العامة | ٤ ٦٩٨ | ٤ ٠٨٥ | – | – | ٨ ٧٨٣ |
| اللوازم والمواد | ٢٩ | ٢١ | – | – | ٥٠ |
| الأثاث والمعدات | ٢٩٦ | ٥٢٥ | – | – | ٨٢١ |
| تكاليف مراجعة الحسابات (باستثناء التغير في قيمة التزامات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة) | – | – | ١ ٠٩٥ | – | ١ ٠٩٥ |
| مصروفات المجلس | – | – | – | ٤٠٩ | ٤٠٩ |
| **مجموع المصروفات الإدارية** | **٥٨ ٩٤٧** | **٣٦ ٦٥٠** | **١ ٣٩٤** | **٤٠٩** | **٩٧ ٤٠٠** |

## الملاحظة ١٧
## المصروفات الأخرى

١٥٥ - يمكن توزيع المصروفات الأخرى خلال الفترة على النحو التالي:

*(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)*

| | *٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٨* | *٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٧ (بعد إعادة التصنيف)* |
|---|---|---|
| مصروفات صناديق الطوارئ | ٩٧ | ١١٧ |
| المخصصات الاحتياطية المرصودة لمدفوعات الاستحقاقات الزائدة غير القابلة للتحصيل | ٧٢٢ | ٤٥٨ |
| **مجموع المصروفات الأخرى للفترة** | **٨١٩** | **٥٧٥** |

## الملاحظة ١٨
## الوضع الاكتواري للصندوق

(انظر أيضا الملاحظة ١-٥)

١٥٦ - يقدم الصندوق استحقاقات التقاعد والوفاة والعجز وما يتصل بها من استحقاقات لموظفي الأمم المتحدة والمؤسسات الأخرى المنضمّة إلى عضوية الصندوق. وتمثل الاستحقاقات (الموعودة) المتراكمة مجموع القيمة الحالية الاكتوارية للاستحقاقات المستقبلية المقدّرة التي تُعزى وفقا لأحكام الصندوق إلى الخدمة التي قدمها الموظفون حتى تاريخ التقييم. وتشمل الاستحقاقات المتراكمة الاستحقاقات التي ستدفع إلى فئات الموظفين التالية: (أ) الموظفون المتقاعدون أو الموظفون الذين أُنهيت خدمتهم أو المستفيدون من معاشهم التقاعدي؛ (ب) المستفيدون من المعاش التقاعدي للموظفين المتوفين؛ (ج) الموظفون الحاليون أو المستفيدون من معاشهم التقاعدي.

١٥٧ - وتُدرج الاستحقاقات الواجبة الدفع في جميع الظروف - التقاعد والوفاة والعجز وإنهاء الخدمة - ما دامت تُعزى إلى الخدمة التي قدمها الموظفون حتى تاريخ التقييم.

١٥٨ - وتُحدّد القيمة الحالية الاكتوارية للاستحقاقات (الموعودة) المتراكمة (التي لا تأخذ في الاعتبار الزيادات المستقبلية في الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي) من قبل خبراء اكتواريين مستقلين ويُستنتج المبلغ عن طريق تطبيق الافتراضات الاكتوارية لتسوية الاستحقاقات المتراكمة بحيث تعكس القيمة الزمنية للنقود (من خلال تطبيق خصومات تتصل بالفائدة) واحتمال الدفع (نتيجة لمسببات التناقص من قبيل حالات الوفاة أو العجز أو الانسحاب أو التقاعد) بين تاريخ التقييم والتاريخ المتوقع للدفع.

١٥٩ - ويطبّق الصندوق التوجيهات الواردة في المعيار الدولي للمحاسبة رقم ٢٦-٢٨ (ب)، ويفصح عن القيمة الحالية الاكتوارية لاستحقاقات التقاعد الموعودة في الملاحظات على بياناته المالية.

*الافتراضات الأساسية*

١٦٠ - الافتراضات الاكتوارية الهامة المستخدمة في هذا التقييم هي نفس الافتراضات التي استُخدمت في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، وتتمثل فيما يلي:

- متوسط العمر المتوقع للمشتركين (جداول وفيات الأمم المتحدة لعام ٢٠١٧ معدلة تبعا للتحسن المتوقع في معدل الوفيات)؛
- افتراضات تقاعد وتبدُّل الموظفين حسب الفئة العمرية؛
- الافتراضات الإضافية المتعلقة بالنسبة المئوية للاستحقاقات المستبدلة، والنسبة المئوية للمشتركين المتزوجين، وما إلى ذلك؛
- عائد استثمار سنوي تبلغ نسبته ٦,٠ في المائة، وهو ما يمثل معدل الخصم للالتزامات؛
- معدل سنوي نسبته ٢,٥ في المائة لزيادات المعاشات التقاعدية لتعويض الزيادات في تكاليف المعيشة.

١٦١ - وقد أوصت بهذه الافتراضات الرئيسية لجنةُ الاكتواريين واعتمدها مجلس الصندوق المشترك في دورته الرابعة والستين، في تموز/يوليه ٢٠١٧. وتستند الافتراضات الاكتوارية السالفة الذِكر إلى افتراض أن الصندوق سيستمر. وفي حالة إنهاء وجود الصندوق، يمكن تطبيق افتراضات اكتوارية مختلفة وعوامل أخرى في تحديد القيمة الاكتوارية الحالية للاستحقاقات المتراكمة.

*بيان الاستحقاقات المتراكمة*

١٦٢ - القيمة الحالية الاكتوارية لاستحقاقات الخطة المتراكمة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ هي كما يلي (انظر الملاحظة ١-١١ للاطّلاع على وصف لنظام تسوية المعاشات التقاعدية):

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

| | *في حالة دفع المعاشات التقاعدية مستقبلا طبقا للنظام الأساسي* | |
|---|---|---|
| | *بدون تسويات للمعاشات التقاعدية* | *مع تسويات للمعاشات التقاعدية* |
| القيمة الاكتوارية للاستحقاقات المكتسبة | | |
| المشتركون الذين يتلقون استحقاقات حاليا | ٢٦ ٧٣٢ دولار | ٣٦ ٠٥٤ دولار |
| المشتركون الذين أُنهيت فترة خدمتهم ممن اكتسبوا الحق في المعاش التقاعدي | ٧٨٧ | ١ ٣٥٦ |
| المشتركون العاملون | ١٤ ٤٣٠ | ١٩ ٨٨٠ |
| **مجموع الاستحقاقات المكتسبة** | **٤١ ٩٤٩ دولار** | **٥٧ ٢٩٠ دولار** |
| الاستحقاقات غير المكتسبة | ٩٤٧ | ١ ٢٠٢ |
| **مجموع القيمة الحالية الاكتوارية لاستحقاقات الخطة المتراكمة** | **٤٢ ٨٩٦ دولار** | **٥٨ ٤٩٢ دولار** |

*معلومات عن الاشتراك في صندوق المعاشات التقاعدية*

١٦٣ - قدَّم الخبراءُ الاكتواريون الاستشاريون التقييمَ الأخيرَ الذي يعكس الحالة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ على أساس نمط الاشتراك المبيّن أدناه.

| | *في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧* |
|---|---|
| المشتركون العاملون المحصّلون لاستحقاقات | |
| العدد | ١١٦ ٩٨٥ |
| الأجر السنوي (بملايين دولارات الولايات المتحدة) | ١٠ ٤٦٤ |
| **متوسط الأجور (بدولارات الولايات المتحدة)** | **٨٩ ٤٥١** |
| المشتركون غير العاملين الذين لم يعودوا يحصّلون استحقاقات | |
| العدد | ٩ ٥٥٩ |

| | *في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٧* |
|---|---|
| الاستحقاقات السنوية المستحقة الدفع في السن العادية للتقاعد (بملايين دولارات الولايات المتحدة) | ٨٣ |
| **متوسط الاستحقاقات المستحقة الدفع في السن العادية للتقاعد** | **٨ ٦٣٥** |
| المشتركون المتقاعدون والمستفيدون | |
| العدد | ٧٨ ٢٤٧ |
| الاستحقاقات السنوية (بملايين دولارات الولايات المتحدة) | ٢ ٣٧٣ |
| **متوسط الاستحقاقات (بدولارات الولايات المتحدة)** | **٣٠ ٣٢٤** |

*القيمة الاكتوارية للأصول المستخدمة لأغراض التقييمات الاكتوارية الدورية*

١٦٤ - تختلف القيمة الاكتوارية للأصول المستخدمة لغرض إعداد التقييم الاكتواري الدوري عن القيمة الواردة في البيانات المالية. ويقدم التقييم الاكتواري الدوري قيمة يتّبع في حسابها طريقة المتوسط المتحرّك الخماسي السنوات للقيمة السوقية. ويُطبَّق نطاق محدود بنسبة ١٥ في المائة، الأمر الذي يعني أن القيمة المحسوبة توضع لها قيمة دنيا بنسبة ٨٥ في المائة وقيمة قصوى بنسبة ١١٥ في المائة من القيمة السوقية للأصول في تاريخ التقييم. وبدءا من التقييم الذي يعكس الحالة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، بدأ العمل بانتقال تدريجي إلى طريقة حساب متوسط قيم الأصول البديلة، مع استهداف إنجاز العملية الانتقالية مع إجراء التقييم الاكتواري الذي سيعكس الحالة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩. وكان للانتقال إلى طريقة حساب متوسط قيم الأصول البديلة أثر في زيادة الأصول الاكتوارية بمبلغ قدره ٣ ٤٣٩ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.

## الملاحظة ١٩
## الالتزامات والاحتمالات

### ١٩-١ الالتزامات المتعلقة بالاستثمار

١٦٥ - في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، كان الصندوق ملتزما بالاستثمارات التالية:

*(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)*

| | *٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٨* | *٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٧* |
|---|---|---|
| صناديق الاستثمار العقاري | ٢ ٦٧٦ ٧٤٨ | ٢ ٠٢٥ ٩٦٨ |
| أسهم خاصة | ٢ ٨٠٩ ٠٤٨ | ١ ٩٢٠ ٢٦٠ |
| صناديق الهياكل الأساسية | ١٤٤ ٥٧٨ | ٦٥ ٥٩٨ |
| صناديق الاستثمار في الغابات المخصصة لاستغلال الخشب | ١١ ٢٧٠ | ١١ ٢٧٠ |
| **مجموع الالتزامات** | **٥ ٦٤١ ٦٤٤** | **٤ ٠٢٣ ٠٩٦** |

١٦٦ - وفي الاستثمارات المتعلقة بالأسهم الخاصة والعقارات والهياكل الأساسية وغابات استغلال الأخشاب، تُسحب الأموال وفقا للأحكام والشروط الواردة في اتفاقات الصندوق. ويتفرّد كل استثمار من الاستثمارات باتفاق خاص به من اتفاقات الصندوق. ولكن تُسحب الأموال لتحقيق الغرضين التاليين: (أ) تمويل الاستثمارات في الأصول التي تم شراؤها أو التي يتم التعاقد على شرائها؛ (ب) سداد أتعاب الشريك أو المدير العام بموجب الأحكام والشروط الواردة في الاتفاق الخاص.

## ١٩-٢ التزامات الإيجار

١٦٧ - في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ و ٢٠١٧، كان الصندوق ملتزما بعقود الإيجار التالية:

*(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)*

| | *٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٨* | *٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٧* |
|---|---|---|
| الالتزامات المتعلقة بعقود إيجار الممتلكات | | |
| أقل من سنة واحدة | ٦ ٠٠٣ | ٦ ٨٠٢ |
| من سنة إلى ٥ سنوات | ٥ ٥٣٢ | ١١ ٠٢٥ |
| أكثر من ٥ سنوات | – | – |
| **مجموع الالتزامات المتعلقة بعقود إيجار الممتلكات** | **١١ ٥٣٥** | **١٧ ٨٢٧** |

## ١٩-٣ الخصوم القانونية أو الاحتمالية والأصول الاحتمالية

١٦٨ - لا توجد خصوم احتمالية مهمة ناجمة عن إجراءات ومطالبات قانونية يُحتمل أن يترتب عليها التزام كبير على صندوق المعاشات التقاعدية.

١٦٩ - وتُستبعد الأصول الاحتمالية من بيان صافي الأصول المتاحة لتسديد الاستحقاقات على أساس أن تدفّق المنافع الاقتصادية ليس مؤكدا يقينا وإنما يعتمد على وقوع حدث خارج عن نطاق سيطرة الصندوق. ولم تكن هناك أي أصول احتمالية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ أو ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.

## الملاحظة ٢٠
## تقييم المخاطر

١٧٠ - يتعرّض الصندوق بحكم أنشطته لمجموعة من المخاطر المالية، من بينها على سبيل المثال لا الحصر مخاطر الائتمان ومخاطر السيولة ومخاطر السوق (التي تشمل مخاطر العملات، ومخاطر أسعار الفائدة، ومخاطر الأسعار).

١٧١ - ويسعى برنامج إدارة مخاطر الاستثمار التابع للصندوق إلى قياس ورصد المخاطر التي يتعرض لها الصندوق وإلى التقليل من الآثار السلبية المحتملة على الأداء المالي للصندوق إلى أدنى حد، بما يتسق مع السياسة المعتمدة في الصندوق فيما يتعلق بالتوزيع الاستراتيجي للأصول. وتسدي لجنة الاستثمارات المشورة إلى ممثل الأمين العام بشأن استراتيجية الاستثمار وتستعرض استثمارات الصندوق في اجتماعاتها

الفصلية. وتسدي اللجنة المشورة بشأن السياسات الطويلة الأجل، وتوزيع الأصول واستراتيجية توزيع الأصول، والتنويع حسب نوع الاستثمارات والعملات والقطاعات الاقتصادية، وبشأن أي مسائل أخرى.

١٧٢ - ويستخدم الصندوق طرائق متنوعة لقياس ورصد وإدارة أنواع المخاطر المالية المختلفة التي يتعرض لها. وفيما يلي شرح لهذه الطرائق.

### ٢٠-١ مخاطر الائتمان

١٧٣ - تُعرَّف مخاطر الائتمان بأنها المخاطر الناجمة عن احتمال عدم وفاء المقترض أو الطرف المقابل بالتزاماته وفقا للشروط المتفق عليها، مما يؤدي إلى حدوث خسارة. واحتمال عدم وفاء شريك تجاري بالتزاماته تجاه شريك آخر في الوقت المناسب هو خطرٌ يتعرض له جميع المدينين. كما أنّ كفالة تطبيق ضوابط كافية على مخاطر الائتمان والإدارة الفعّالة للمخاطر أمران بالغا الأهمية لاستدامة الصندوق على المدى البعيد. ويدير الصندوق المخاطر باتخاذ تدابير في المجالات الهامة التالية:

- اعتماد معايير مناسبة لقياس حجم التعرض لمخاطر الائتمان ورصدها والعمل بتلك المعايير؛
- وضع حدود للمبالغ المعرضة لمخاطر الائتمان ونسب تركُّز تلك المخاطر، ورصد وتنفيذ عملية لاستعراض التعرض لتلك المخاطر؛
- كفالة وجود ضوابط كافية بخصوص المخاطر الائتمانية.

١٧٤ - والصندوق مُعرَّض في المقام الأول لمخاطر ائتمان تتعلق بسندات الدَّين التي في حوزته (مجموع سندات الدخل الثابت؛ والأذون والسندات القصيرة الأجل). وتقضي سياسة الصندوق لإدارة هذه المخاطر بالاستثمار في سندات دين مندرجة في فئة السندات الصالحة للاستثمار (سندات من الدرجة الاستثمارية) وفق تصنيف واحدة على الأقل من وكالات تقدير الجدارة الائتمانية المعروفة، ألا وهي: S&P Global Ratings وموديز (Moody's) وفيتش (Fitch). ولأغراض الاتساق في هذا الإفصاح، استخدم الصندوق خدمة موديز للمستثمرين (Moody's Investors Service) التي قيّمت معظم سندات الدين الخاصة بالصندوق في عام ٢٠١٨. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، كانت نسبة ٨٠ في المائة (٢٠١٧: ٩٠ في المائة) من فرادى الأوراق المالية في حافظة الدخل الثابت التي بحوزة الصندوق مصنّفة كأوراق صالحة للاستثمار حسب وكالة موديز (حاصلة على تصنيف بين Aaa و Baa3).

١٧٥ - ويلخص التحليل الوارد أدناه نوعية الائتمان لحافظة الدخل الثابت التابعة للصندوق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، على التوالي، وفقا للمعلومات الواردة من وكالة موديز لتقدير الجدارة الائتمانية.

*(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)*

| | *٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨* | | | |
|---|---|---|---|---|
| | *Aaa إلى A3* | *Baa1 إلى Baa3* | *لم تصنّف* | *المجموع* |
| سندات تجارية مضمونة برهون عقارية | ٧ ١٥٥ | _ | _ | ٧ ١٥٥ |
| سندات الشركات | ٢ ٢٧٤ ١٠٩ | ٥٣٨ ٦٠٤ | ٣٢٠ ٨١٥ | ٣ ١٣٣ ٥٢٨ |
| الصناديق - سندات الشركات | _ | _ | ٤٨ ٦٤٦ | ٤٨ ٦٤٦ |

| | ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ | | | |
|---|---|---|---|---|
| | *Aaa إلى A3* | *Baa1 إلى Baa3* | *لم تصنّف* | *المجموع* |
| سندات الوكالات الحكومية | ١ ٣٤٢ ٤٦٠ | – | ١٨٩ ٤٨٦ | ١ ٥٣١ ٩٤٦ |
| السندات الحكومية | ٧ ٤٠١ ٦٣٦ | ٦٨١ ٦٠٢ | ٧٦٦ ٨٣٤ | ٨ ٨٥٠ ٠٧٢ |
| سندات حكومية مضمونة برهون عقارية | – | – | ١ ٢٨١ ٣٧٨ | ١ ٢٨١ ٣٧٨ |
| سندات البلديات/المقاطعات | ٦٥٥ ٦٠٦ | – | ١٢٣ ٤٧١ | ٧٧٩ ٠٧٧ |
| التزامات الرهن العقاري المضمونة غير المدعومة من الحكومات | ١ ٨٨٤ | – | – | ١ ٨٨٤ |
| شهادات الإيداع | – | – | ٤٨٠ ١٥٢ | ٤٨٠ ١٥٢ |
| **مجموع الدخل الثابت** | **١١ ٦٨٢ ٨٥٠** | **١ ٢٢٠ ٢٠٦** | **٣ ٢١٠ ٧٨٢** | **١٦ ١١٣ ٨٣٨** |
| **الاستثمارات القصيرة الأجل** | **٤٠١ ٢٩٢** | **١٠ ٩٥٤** | **٢ ٢٩٨ ٧٤٩** | **٢ ٧١٠ ٩٩٥** |

*(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)*

| | ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ | | | |
|---|---|---|---|---|
| | *Aaa إلى A3* | *Baa1 إلى Baa3* | *لم تصنّف* | *المجموع* |
| سندات تجارية مضمونة برهون عقارية | ٧ ٢٦٢ | – | – | ٧ ٢٦٢ |
| سندات الشركات | ٢ ٤٩٥ ٥٥٢ | ٤٧٢ ٢٢٦ | ١٨٤ ٧٢٥ | ٣ ١٥٢ ٥٠٣ |
| الصناديق – سندات الشركات | – | – | ٤٨ ٥٥٦ | ٤٨ ٥٥٦ |
| سندات الوكالات الحكومية | ١ ٦٢٨ ٧١٠ | – | ١٢٨ ٠٦٨ | ١ ٧٥٦ ٧٧٨ |
| السندات الحكومية | ٧ ٦٢٢ ٠١٠ | ٨٠٧ ٣٤١ | ١ ٠١١ ٩٨٥ | ٩ ٤٤١ ٣٣٦ |
| سندات حكومية مضمونة برهون عقارية | ٣ ٤٦١ | – | ١٣٨ ٣٨٩ | ١٤١ ٨٥٠ |
| سندات البلديات/المقاطعات | ٧٢٤ ٦١٨ | – | ٥٤ ٣٤٨ | ٧٧٨ ٩٦٦ |
| التزامات الرهن العقاري المضمونة غير المدعومة من الحكومات | ٢ ٦٩٦ | – | – | ٢ ٦٩٦ |
| **مجموع الدخل الثابت** | **١٢ ٤٨٤ ٣٠٩** | **١ ٢٧٩ ٥٦٧** | **١ ٥٦٦ ٠٧١** | **١٥ ٣٢٩ ٩٤٧** |
| **الاستثمارات القصيرة الأجل** | **٦٤٩ ٩٦٥** | **١٢٢ ٠٩٤** | **١ ٠٦٢ ٢٢١** | **١ ٨٣٤ ٢٨٠** |

١٧٦ - ومن بين السندات الدخل الثابت غير المصنّفة البالغ مجموعها ٣ ٢١٠,٨ ملايين دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، كانت هناك سندات دين قيمتها ٢ ٦٦٩,٨ مليون دولار تمثل مخاطرة ائتمانية متدنية للغاية لأن التصنيف الائتماني لجهة إصدارها هو في فئة الدرجة الاستثمارية، مما يوفر دليلا على جدارتها الائتمانية. ومن بين سندات الدين غير المصنفة المتبقية البالغة قيمتها ٥٤١,٠ مليون دولار التي لا تتوافر تصنيفات ائتمانية لجهات إصدارها من قِبَل وكالة موديز، كان هناك ٢٣ سند دين قيمتها ٤٩٢,٤ مليون دولار مصنفة في فئة الدرجة الاستثمارية من قبل وكالة واحدة على الأقل من بين وكالتي التصنيف الأخريين (S&P Global Ratings وفيتش)، وسند واحد آخر قيمته ٤٨,٦ مليون دولار، وهو صندوق سندات، وبالتالي لا يخضع لتقييم وكالات تقدير الجدارة الائتمانية. ومن بين سندات الدخل الثابت المصنفة عند الدرجة Baa1 إلى Ba1 في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، كان هناك سند واحد،

بقيمة ١,٩ مليون دولار، صنّفته وكالة موديز عند الدرجة Ba1 وصنّفته واحدة على الأقل من وكالتي التصنيف الائتماني الأخريين (S&P Global Ratings وفيتش) في فئة الدرجة الاستثمارية.

١٧٧ - ومن بين السندات القصيرة الأجل غير المصنّفة البالغ مجموعها ٢ ٢٩٨,٧ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، كانت هناك سندات دين قيمتها ٢ ٢٤٨,٨ مليون دولار تمثل مخاطرة ائتمانية متدنية للغاية لأن التصنيف الائتماني لجهة إصدارها هو في فئة الدرجة الاستثمارية، مما يوفر دليلا على جدارتها الائتمانية. أما سند الدين غير المصنّف المتبقي البالغة قيمته ٤٩,٩ مليون دولار والذي لا تتوافر تصنيفات ائتمانية لجهة إصداره من قِبَل وكالة موديز، فقد صنفته وكالة واحدة على الأقل من وكالتي التصنيف الأخريين (S&P Global Ratings وفيتش) في فئة الدرجة الاستثمارية.

١٧٨ - ومن بين سندات الدخل الثابت غير المصنفة البالغ مجموعها ١ ٥٦٦,١ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، كانت هناك سندات دين قيمتها ١ ٣٥٥,٦ مليون دولار تمثل مخاطرة ائتمانية متدنية للغاية لأن التصنيف الائتماني لجهة إصدارها هو في فئة الدرجة الاستثمارية، مما يوفر دليلا على جدارتها الائتمانية. ومن بين سندات الدين غير المصنفة المتبقية البالغة قيمتها ٢١٠,٥ ملايين دولار التي لا تتوافر تصنيفات ائتمانية لجهات إصدارها من قِبَل وكالة موديز، كان هناك ١٧ سند دين قيمتها ١٦١,٩ مليون دولار مصنفة في فئة الدرجة الاستثمارية من قبل وكالة واحدة على الأقل من وكالتي التصنيف الأخريين (S&P Global Ratings وفيتش)، واستثمار آخر قيمته ٤٨,٦ مليون دولار في صندوق سندات، وهو بالتالي لا يخضع لتقييم وكالات تقدير الجدارة الائتمانية.

١٧٩ - ومن بين السندات القصيرة الأجل غير المصنّفة البالغ مجموعها ١ ٠٦٢,٢ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، كانت هناك سندات دين قيمتها ٩٣٨,٢ مليون دولار تمثل مخاطرة ائتمانية متدنية للغاية لأن التصنيف الائتماني لجهة إصدارها هو في فئة الدرجة الاستثمارية، مما يوفر دليلا على جدارتها الائتمانية. أما سندات الدين الستة غير المصنفة المتبقية البالغة قيمتها ١٢٤,٠ مليون دولار والتي لا تتوافر تصنيفات ائتمانية لجهات إصدارها من قِبَل وكالة موديز، فقد صنفتها وكالة واحدة على الأقل من بين وكالتي التصنيف الأخريين (S&P Global Ratings وفيتش) في فئة الدرجة الاستثمارية.

١٨٠ - وتُدفع تكاليف جميع المعاملات في السندات المقيَّدة عند التسليم باستخدام سماسرة معتمدين. وتُعتبر مخاطر التسويات ضئيلة جدا، لأن تسليم السندات المبيعة لا يحدث إلا عند استلام السمسار للمدفوعات. ويجري الدفع لقاء عملية شراء فور استلام السمسار للسندات. ولا تتم الصفقة إذا لم يفِ أيّ الطرفين بالتزاماته.

### ٢٠-٢ مخاطر السيولة

١٨١ - مخاطر السيولة هي مخاطر عدم الوفاء باحتياجات الصندوق من السيولة النقدية اللازمة له كي يفي بالتزاماته. ويمكن أن تنشأ الاحتياجات النقدية من احتياجات التسوية فيما يتعلق بمختلف الصفقات الاستثمارية، أو مطالبات سداد دفعات الالتزامات الرأسمالية غير المموّلة أو المرتقب حلول موعد سدادها، أو احتياجات صرف مدفوعات الاستحقاقات بعملات مختلفة. وما كان على الصندوق من التزامات مالية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ كانت آجال استحقاقه تحلّ تعاقديا في غضون ثلاثة أشهر. ويدير الصندوق مخاطر السيولة لديه باستثمار الغالبية العظمى من استثماراته في أوراق مالية سائلة.

### ٢٠-٣ مخاطر السوق

١٨٢ - مخاطر السوق هي مخاطر حدوث تغير في قيمة أصول الخطة بسبب تقلبات عوامل السوق المختلفة، من قبيل أسعار الأصول وأسعار الفائدة وتقلبات مؤشرات الأسواق الرئيسية وأسعار صرف العملات وتقلبات السوق. وقد اعتمد الصندوق القيمة المعرضة للمخاطر (VaR) كأحد بارامترات قياس مخاطر السوق، إضافة إلى الانحراف المعياري والمخاطرة المرتبطة بتتبُّع المؤشرات. وتمثل القيمة المعرضة للمخاطر بارامترا مقبولا عالميا تستدل منه المؤسسات المالية ومؤسسات إدارة الأصول على مخاطر السوق. ويُدرج الصندوق أيضا درجة لتحمّل المخاطر الاستثمارية ضمن سياسة الاستثمار التي أقرها ممثل الأمين العام. وبناء على درجة تحمل المخاطر هذه، خُصّصت ميزانية مخاطر لكل مدير من مديري الحافظات. وتُعدَّل ميزانية المخاطر مرة واحدة في السنة.

١٨٣ - وتلخّص القيمة المعرضة للمخاطر، كرقمٍ واحد، تعرُّض حافظة ما لمخاطر السوق، وكذلك احتمال حدوث نقلة سلبية، أو بعبارة أخرى، مستوى المخاطر. ويتمثل الغرض الرئيسي من مقياس القيمة المعرضة للمخاطر في تقييم مخاطر السوق الناتجة عن التغيرات في أسعار السوق. وتتميز القيمة المعرضة للمخاطر بثلاث خصائص رئيسية، هي: (أ) حجم المخاطرة (بالنسبة المئوية أو بالقيمة الدولارية)، (ب) الأفق الزمني (في هذه الحالة، سنة واحدة)، (ج) مستوى الثقة (في هذه الحالة، ٩٥ في المائة). وعند تحديد القيمة المعرضة للخطر بنسبة ثقة تبلغ ٩٥ في المائة، فإن القيمة VaR 95 (معبّرا عنها كنسبة مئوية أو بالقيمة الدولارية) تشير إلى أنه يُحتمل بنسبة ٩٥ في المائة ألا تتجاوز خسائر الحافظة الرقم المحدد بالقيمة VaR 95 (بالنسبة المئوية أو بالقيمة الدولارية) على مدى سنة. وإضافة إلى ذلك، فإن الصندوق يبلغ بالمخاطر الذيلية أو بقيمة العجز المتوقع، الذي يقيس متوسط الخسارة المتوقعة في حال وقوع السيناريو السلبي المحتمل بنسبة الـ ٥ في المائة الأخرى والذي تتجاوز فيه الخسائر القيمة VaR 95. ويُبلغ الصندوق أيضا عن نسبة المساهمة في المخاطر. فإذا كانت مخاطر الصندوق كله تساوي ١٠٠ في المائة، فإن نسبة المساهمة في المخاطر تشير إلى كمّ المخاطر الناشئة عن هذه الفئة من الأصول. وتمثل نسبة المساهمة في المخاطر عددا تراكميا (بحيث يكون مجموع نسب المساهمة ١٠٠ في المائة). أما القيمة VaR 95 فليست عددا تراكميا نظرا إلى تأثير التنويع.

١٨٤ - ويصور الجدول الوراد أدناه أربعة جوانب هامة للمخاطر. فهو يبين التقلب أو الانحراف المعياري بالنسبة المئوية، تليه القيمة المعرضة للمخاطر (VaR 95) لحافظة معينة معبَّراً عنها بالنسبة المئوية. وتشير حصة المساهمة في المخاطر إلى قيمة الحصة التي تساهم بها كل فئة من فئات الأصول في مخاطر الصندوق الإجمالية. ومن الواضح أن مخاطر الصندوق الإجمالية تساوي ١٠٠ في المائة، وتظهر بجانب كل فئة من فئات الأصول أدناه نسبة مساهمة هذه الفئة في المخاطر. ويشير العجز المتوقع باحتمال ٥ في المائة (لأن الصندوق يبيّن قيمة معرضة للمخاطر عند مستوى ثقة ٩٥ في المائة) إلى قيمة متوسطة أو متوقعة للخسائر المحتمل حدوثها بنسبة الـ ٥ في المائة المتبقية التي تمثل احتمال أن تتجاوز الخسائر ما تبيّنه القيمة VaR 95.

١٨٥ - ويُبلغ عن جميع الأرقام الواردة في الجدول الوارد أدناه لأفق زمني مدته سنة واحدة. ففيما يتعلق بعام ٢٠١٨، تقدّر التقلبات على أساس مطلق (وليس قياسا إلى مؤشر مرجعي) من مجموع الصندوق بنسبة ٧,٣٩ في المائة، وتقدر القيمة المعرضة للمخاطر بمستوى ثقة ٩٥ في المائة (VaR 95) بنسبة ١٢,٣٨ في المائة، ويقدر العجز المتوقع (سيناريو الـ ٥ في المائة الأخرى) بنسبة ١٨,٩٤ في المائة. وتشير

القيمة VaR 95 المقدّرة بنسبة ١٢,٣٨ إلى أنه يُحتمل بنسبة ٩٥ في المائة في ألا تتجاوز خسائر الحافظة نسبة ١٢,٣٨ في المائة على مدى سنة. وفئة الأصول ذات أدنى قيمة معرضة للمخاطر (أقل المخاطر) هي النقدية، تليها سندات الدخل الثابت فالأسهم، وفئة الأصول ذات أعلى قيمة معرضة للمخاطر (أعلى المخاطر) هي الهياكل الأساسية، تليها العقارات فالسلع الأساسية فالأسهم الخاصة. وتكون إحصاءات المساهمة في المخاطر محكومة بفئات الأصول وأوزانها في الحافظة ودرجة ارتباطها بالأصول الأخرى في الحافظة. وبناء على ذلك، ففي عام ٢٠١٨، أسهم مجموع حافظة الأسهم بما نسبته ٨٢,٠٥ في المائة من مجموع مخاطر الصندوق، في حين أسهمت سندات الدخل الثابت بنسبة ٢,٧٦ في المائة، والعقارات بنسبة ٨,٨٦ في المائة، والأسهم الخاصة بنسبة ٦,٣٠ في المائة. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، كانت الأسهم تمثل ٥٦,٦٠ في المائة من صافي الأصول المتاحة لتسديد الاستحقاقات.

١٨٦ - وقد أجري الحساب السنوي لجميع الأرقام الواردة في الجداول الواردة أدناه باستخدام المحاكاة التاريخية:

*(بالنسب المئوية)*

| | ٢٠١٨ | | | |
|---|---|---|---|---|
| *فئة الأصول* | *التقلب (الانحراف المعياري)* | *القيمة المعرضة للمخاطر عند مستوى ثقة ٩٥ في المائة (VaR 95)* | *نسبة المساهمة في المخاطر* | *العجز المتوقع (احتمال ٥ في المائة)* |
| مجموع عائدات الصندوق | ٧,٣٩ | ١٢,٣٨ | ١٠٠,٠٠ | ١٨,٩٤ |
| مجموع الأسهم | ١٠,٩٦ | ١٨,٧٤ | ٨٢,٠٥ | ٢٨,٦٤ |
| الإيرادات الثابتة | ٤,٤٨ | ٧,١٦ | ٢,٧٦ | ١٠,٢٧ |
| النقدية والاستثمارات القصيرة الأجل | ٠,٠٩ | ٠,١٥ | ٠,٠٣ | ٠,٢١ |
| العقارات | | ٢٣,٦٧ | | ٣٤,٧٢ |
| الأسهم الخاصة | ١٠,٩٨ | ١٨,٧٥ | ٦,٣٠ | ٢٨,٧٥ |
| السلع الأساسية | ١٢,٠٠ | ١٩,١٠ | ٠,١٢ | ٢٧,٢٨ |
| البنى التحية/الهياكل الأساسية | ١٤,١١ | ٢٤,٣٥ | ٠,٢٥ | ٣٥,٢١ |

*ملاحظة*: الأرقام المبلغ عنها صادرة عن نظام ''ريسك متريكس'' (RiskMetrics) التابع لشركة ''مورغان ستانلي كابيتال إنترناشونال'' في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨.

*(بالنسب المئوية)*

| | ٢٠١٧ | | | |
|---|---|---|---|---|
| *فئة الأصول* | *التقلب (الانحراف المعياري)* | *القيمة المعرضة للمخاطر عند مستوى ثقة ٩٥ في المائة (VaR 95)* | *نسبة المساهمة في المخاطر* | *العجز المتوقع (احتمال ٥ في المائة)* |
| مجموع عائدات الصندوق | ٨,١٠ | ١١,٨٥ | ١٠٠,٠٠ | ١٩,٨٤ |
| مجموع الأسهم | ١١,٣٥ | ١٧,١٨ | ٨٤,٨٩ | ٢٨,٧٩ |
| الإيرادات الثابتة | ٥,٣٣ | ٨,٩٧ | ٢,٢٩ | ١٢,٦٥ |

| | ٢٠١٧ | | | |
|---|---|---|---|---|
| *فئة الأصول* | *التقلب (الانحراف المعياري)* | *القيمة المعرضة للمخاطر عند مستوى ثقة ٩٥ في المائة (VaR 95)* | *نسبة المساهمة في المخاطر* | *العجز المتوقع (احتمال ٥ في المائة)* |
| النقدية والاستثمارات القصيرة الأجل | ٣,١٩ | ٥,٢٠ | ٠,٤٣ | ٧,٣١ |
| العقارات | ١٤,٦٢ | ٢٦,٥٨ | ٧,٥٢ | ٣٦,٣٥ |
| الأسهم الخاصة | ١١,٠٧ | ١٦,٧٣ | ٤,٤٩ | ٢٧,٩٣ |
| السلع الأساسية | ١٣,٣٦ | ٢٢,٣٢ | ٠,١٢ | ٢٩,١٦ |
| البنى التحية/الهياكل الأساسية | ١٤,٣٦ | ٢٦,٦٥ | ٠,٢٢ | ٣٥,٩٠ |

*ملاحظة*: الأرقام المبلغ عنها صادرة عن نظام ''ريسك متريكس'' (RiskMetrics) التابع لشركة ''مورغان ستانلي كابيتال إنترناشونال'' في ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.

١٨٧ - وعلى الرغم من أن القيمة المعرضة للمخاطر أداة هامة في قياس مخاطر السوق، فإن الافتراضات التي يستند إليها النموذج تطرح بعض القيود. وتشمل الافتراضات الرئيسية ما يلي: فترة احتفاظ بالأصول ليوم واحد بغرض التحوّط أو التخلص من حيازات الأصول، وهو ما قد لا يكون واقعيا بالنسبة إلى الأصول غير السائلة، أو نظرا لسوء أحوال السوق؛ ومستوى ثقة بنسبة ٩٥ في المائة، وهو ما يشير إلى أنه يُحتمل بنسبة ٥ في المائة حدوث خسائر تتجاوز القيمة المعرضة للمخاطر عند مستوى ثقة ٩٥ في المائة؛ وحساب القيمة المعرضة للمخاطر على أساس نهاية اليوم، وهو ما لا يعكس التغيرات الحاصلة على مدى يوم من التداول؛ واستخدام البيانات التاريخية ومنهجية مونت كارلو للمحاكاة، مما قد لا يغطي جميع السيناريوهات الممكنة، ولا سيما السيناريوهات ذات الطابع الاستثنائي.

*مخاطر الأسعار*

١٨٨ - يتعرض الصندوق لمخاطر أسعار أسهم الملكية. ومردّ ذلك الاستثمارات التي يحتفظ بها الصندوق وتكون أسعارها المستقبلية غير مؤكدة. فحيثما تقوَّم الأدوات المالية غير النقدية - ومنها على سبيل المثال حقوق الملكية السهمية - بعملات أخرى غير دولار الولايات المتحدة، فإن السعر يعبّر عنه في البداية بعملة أخرى مقوَّمة بغير دولار الولايات المتحدة ثم يحوَّل فيما بعد إلى دولار الولايات المتحدة، وهذه القيمة ستكون عرضة للتقلب أيضا بسبب التغيرات الحاصلة في أسعار صرف العملات.

١٨٩- وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، كانت القيم العادلة للأسهم المعرضة لمخاطر الأسعار كما يلي:

*(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)*

| | *٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٨* | *٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٧* |
|---|---|---|
| الأسهم العادية والممتازة | ٣٢ ٤٠٢ ٣١٣ | ٣٦ ٧٨١ ٩٣١ |
| الصناديق - الصناديق المتداولة في البورصات | ١ ٧٧٤ ٢٨٥ | ٢ ٥٩٥ ٣٦٥ |
| صناديق الاستثمار العقاري | - | ٢١٠ ٠١٦ |

| | ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ | ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ |
|---|---|---|
| الصناديق – الأسهم العادية | ١٢٧ ٥٨٥ | ١٤٦ ٩٠٦ |
| الأوراق المالية المقرونة | ٩٦ ٩٧٦ | ٥٠ ٠١٠ |
| **مجموع أسهم الملكية** | **٣٤ ٤٠١ ١٥٩** | **٣٩ ٧٨٤ ٢٢٨** |

١٩٠ - وإذا اعتبرنا أن مخاطر الصندوق الكلية مساوية لـ ١٠٠ في المائة، فإن المساهمة في المخاطر الناجمة عن الأسهم تبلغ نسبة ٨٢,٠٥ في المائة (٢٠١٧: ٨٤,٩ في المائة) من مجموع مخاطر الأسعار للصندوق، أما البقية فهي المساهمة المتأتية من جميع فئات الأصول الأخرى.

١٩١ - ويتولى الصندوق أيضا إدارة تعرضه لمخاطر الأسعار من خلال تحليل حافظة الاستثمار حسب القطاع الصناعي والاستعانة بالمؤشرات المرجعية لأوزان القطاعات.

١٩٢ - وكان توزُّع حافظة استثمارات الصندوق في الأسهم حسب القطاع الصناعي استنادا إلى معايير التصنيف العالمي للقطاعات الصناعية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ على النحو التالي:

*(بالنسب المئوية)*

| | ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ | |
|---|---|---|
| *معايير التصنيف العالمي للقطاعات الصناعية* | *حافظة أسهم الصندوق* | *المؤشر المرجعي[أ]* |
| الشركات المالية | ١٦,١٢ في المائة | ١٧,٧٧ في المائة |
| تكنولوجيا المعلومات | ١٥,٠٢ في المائة | ١٥,٢٩ في المائة |
| خدمات الاتصالات | ٨,٠١ في المائة | ٩,٢٦ في المائة |
| قطاع المنتجات الاستهلاكية غير الأساسية | ١٠,٩٣ في المائة | ١٠,٦٨ في المائة |
| المواد الاستهلاكية الأساسية | ٧,٢٤ في المائة | ٧,٧٧ في المائة |
| الطاقة | ٥,٥٧ في المائة | ٦,٣٧ في المائة |
| الرعاية الصحية | ١٢,٨٦ في المائة | ١٢,٤٩ في المائة |
| الشركات الصناعية | ٨,١٦ في المائة | ٨,٥١ في المائة |
| المواد | ٤,٥٨ في المائة | ٥,١٢ في المائة |
| المرافق العامة | ٢,٩٠ في المائة | ٣,٤٦ في المائة |
| العقارات | ٣,٠٢ في المائة | ٣,٢٨ في المائة |
| قطاعات أخرى | ٥,٥٩ في المائة | لا ينطبق |
| **المجموع** | **١٠٠,٠٠ في المائة** | **١٠٠,٠٠ في المائة** |

(أ) مصدر المؤشر المرجعي: المؤشر MSCI All Country World Index لشركة ”مورغان ستانلي كابيتال إنترناشيونال“.

١٩٣ - وفي ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، أُدخل عدد من التعديلات على معيار التصنيف العالمي للقطاعات الصناعية. ويشمل التغيير الرئيسي توسيع نطاق قطاع خدمات الاتصالات السلكية واللاسلكية وتغيير تسميته إلى قطاع خدمات الاتصالات. ويجمع القطاع الجديد بين شركات الاتصالات ومؤسسات وسائط الإعلام والترفيه التي كانت مدرجة سابقا في قطاع المنتجات الاستهلاكية غير

الأساسية وشركات الإنترنت التي كانت مدرجة سابقا في قطاع تكنولوجيا المعلومات. وبناء على ذلك، فإن تصنيفات استثمارات الأسهم حسب القطاع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ غير قابلة للمقارنة.

١٩٤ - وكانت حافظة استثمارات الصندوق في الأسهم حسب القطاع استنادا إلى معايير التصنيف العالمي للقطاعات الصناعية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ على النحو التالي:

*(بالنسب المئوية)*

| | *٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢١٧* | |
|---|---|---|
| *معايير التصنيف العالمي للقطاعات* | *حافظة أسهم الصندوق* | *المؤشر المرجعي*[أ] |
| الشركات المالية | ١٨,٠٨ في المائة | ١٨,٧٤ في المائة |
| تكنولوجيا المعلومات | ١٧,٩٧ في المائة | ١٨,٠٩ في المائة |
| قطاع المنتجات الاستهلاكية غير الأساسية | ١١,٧٨ في المائة | ١٢,٠١ في المائة |
| الطاقة | ٥,٦٧ في المائة | ٦,٣٨ في المائة |
| الرعاية الصحية | ١٠,٩٠ في المائة | ١٠,٦٨ في المائة |
| الشركات الصناعية | ٩,٠١ في المائة | ١٠,٨٦ في المائة |
| المواد الاستهلاكية الأساسية | ٧,٧٢ في المائة | ٨,٧٥ في المائة |
| المواد | ٥,٢١ في المائة | ٥,٥٠ في المائة |
| خدمات الاتصالات السلكية واللاسلكية | ٢,٦٠ في المائة | ٣,٠٢ في المائة |
| المرافق العامة | ٢,٣٢ في المائة | ٢,٩٠ في المائة |
| العقارات | ٢,٢٥ في المائة | ٣,٠٧ في المائة |
| قطاعات أخرى | ٦,٤٩ في المائة | لا ينطبق |
| **المجموع** | **١٠٠,٠٠ في المائة** | **١٠٠,٠٠ في المائة** |

(أ) مصدر المؤشر المرجعي: المؤشر MSCI All Country World Index لشركة ”مورغان ستانلي كابيتال إنترناشيونال“.

١٩٥ - ويقدم الجدول أدناه تحليلا لتركيز مخاطر أسعار الأسهم في حافظة الأسهم الخاصة بالصندوق حسب التوزيع الجغرافي (استنادا إلى السوق الأساسية المقيّد بها الكيان الذي يمثل الطرف المقابل، وإذا لم يكن الكيان مقيّدا فيُستند إلى مكان الإشهار).

*(بالنسب المئوية)*

| | *٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨* | *٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧* |
|---|---|---|
| أمريكا الشمالية | ٥٨,٤ في المائة | ٥٥,٠ في المائة |
| أوروبا | ١٨,٤ في المائة | ٢٠,٧ في المائة |
| آسيا والمحيط الهادئ | ١١,٧ في المائة | ١٢,١ في المائة |
| الأسواق الناشئة | ١٠,٩ في المائة | ١١,٦ في المائة |
| المناطق الدولية | ٠,٦ في المائة | ٠,٦ في المائة |

| | ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ | ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ |
|---|---|---|
| **المجموع** | **١٠٠,٠ في المائة** | **١٠٠,٠ في المائة** |

*مخاطر العملات*

١٩٦ - يمثل الصندوق أحد أكثر صناديق المعاشات التقاعدية تنويعا في العالم من حيث التغطية الجغرافية التي تشمل مختلف أنحاء الكرة الأرضية، وبالتالي فهو يحتفظ بأصول نقدية وغير نقدية مقوّمة بعملات أخرى غير دولار الولايات المتحدة، الذي هو العملة الأساسية للصندوق. وتنشأ مخاطر صرف العملات نظرا لأن قيمة الأدوات المالية المقوَّمة بعملات أخرى تتعرض للتقلب بسبب التغيرات في أسعار صرف العملات. وتراقب الإدارة درجات التعرض لمخاطر جميع العملات. وتُعزى المكاسب/الخسائر غير المتحققة الناجمة عن صرف العملات الأجنبية أساسا إلى تقلبات أسعار صرف العملات خلال الفترة.

١٩٧ - ولا يستخدم الصندوق أدوات تحوّط لمعالجة تعرُّضه لمخاطر التقويم بعملات غير دولار الولايات المتحدة، لأن الصندوق يتوقّع ألا يكون للعملات تأثير صاف على مدى دورة سوق كاملة، مثلما كان عليه الحال تاريخيا. وتشير مخاطر العملات إلى المخاطر الناجمة عن التغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية.

١٩٨ - ويوضح الجدولان أدناه تعرُّض الصندوق لمخاطر العملات الأجنبية حسب فئة الاستثمارات. وهما يلخّصان نقدية الصندوق واستثماراته بالقيمة العادلة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ على التوالي. ولا يتضمن هذان الجدولان صافي الخصوم المالية التي بلغت قيمتها ١٠٢,٦ مليون دولار في عام ٢٠١٨ (٢٠١٧: ١٧٨,٠ مليون دولار) ولم يُحتفظ بها بالقيمة العادلة (انظر الملاحظة ٥). أما الأصول المحتفظ بها في الصناديق المتداولة في البورصات أو صناديق الاستثمار المتخصصة المدارة خارجيا فهي مدرجة كأصول بدولارات الولايات المتحدة.

(بالنسب المئوية)

| | *في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧* | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|
| *العملة* | *الأسهم* | *الدخل الثابت* | *الأصول العقارية* | *الاستثمارات البديلة وغيرها* | *الأجل القصير* | *النقدية* | *المجموع* |
| دولار الولايات المتحدة | ٣٤,١٣ | ١٢,١٧ | ٥,٥١ | ٣,٨٤ | ٤,٤٥ | ٠,٨٦ | ٦٠,٩٦ |
| اليورو | ٥,٠٤ | ٦,٣١ | ٠,٧٠ | ٠,٦٤ | – | ٠,٠٢ | ١٢,٧١ |
| الين الياباني | ٤,٤٤ | ٤,٦٣ | ٠,٢٢ | – | – | ٠,٠١ | ٩,٣٠ |
| الجنيه الإسترليني | ٣,٠٦ | ١,٢٥ | ٠,١٧ | ٠٣,٠ | – | ٠,٠١ | ٤,٥٢ |
| الدولار الكندي | ١,٥٦ | ٠,٦٠ | ٠,٢٤ | – | – | ٠,٠٠ | ٢,٤٠ |
| دولار هونغ كونغ | ٢,٠٣ | – | – | – | – | ٠,٠٠ | ٢,٠٣ |
| الدولار الأسترالي | ١,٢٧ | ٠,٢٦ | ٠,٢٩ | – | – | ٠,٠١ | ١,٨٣ |
| الفرنك السويسري | ١,٥٠ | – | – | – | – | ٠١,٠ | ١,٥١ |
| ون جمهورية كوريا | ٠,٨٠ | ٣٤,٠ | – | – | – | – | ١,١٤ |
| الكرونة السويدية | ٠,٤٧ | ٠,١٤ | – | – | – | ٠,٠٠ | ٠,٦١ |

| العملة | في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | الأسهم | الدخل الثابت | الأصول العقارية | الاستثمارات البديلة وغيرها | الأجل القصير | النقدية | المجموع |
| الروبية الهندية | ٠,٤٩ | – | – | – | – | ٠,٠٠ | ٠,٤٩ |
| الريال البرازيلي | ٠,٣٨ | – | – | – | – | ٠,٠٠ | ٠,٣٨ |
| راند جنوب أفريقيا | ٠,٣٥ | – | – | – | – | ٠,٠٠ | ٠,٣٥ |
| الدولار السنغافوري | ٠,٢٤ | ٠,٠٨ | – | – | – | ٠,٠٠ | ٠,٣٢ |
| الكرونة الدانمركية | ٠,٢٥ | – | – | – | – | ٠,٠٠ | ٠,٢٥ |
| الكرونة النرويجية | ٠,٠٥ | ١٨,٠ | – | – | – | ٠,٠٠ | ٠,٢٣ |
| البيسو المكسيكي | ٠,١٩ | ٠,٠٢ | – | – | – | ٠,٠١ | ٠,٢٢ |
| الرينغيت الماليزي | ٠,١٢ | ٠,٠٥ | – | – | – | – | ٠,١٧ |
| الدولار النيوزيلندي | ٠,٠١ | ٠,١١ | – | – | – | ٠,٠٠ | ٠,١٢ |
| الباهت التايلندي | – | ٠,٠٨ | – | – | – | ٠,٠٠ | ٠,٠٨ |
| الكرونة التشيكية | – | ٠٨,٠ | – | – | – | – | ٠,٠٨ |
| البيسو الفلبيني | ٠,٠٧ | – | – | – | – | – | ٠,٠٧ |
| الزلوتي البولندي | – | ٠,٠٧ | – | – | – | – | ٠,٠٧ |
| البيسو الشيلي | – | ٠,٠٦ | – | – | – | ٠,٠٠ | ٠,٠٦ |
| الليرة التركية | ٠,٠٦ | – | – | – | – | ٠,٠٠ | ٠,٠٦ |
| الفورنت الهنغاري | – | ٠,٠٣ | – | – | – | – | ٠,٠٣ |
| الروبل الروسي | – | ٠,٠١ | – | – | – | – | ٠,٠١ |
| الروبية الباكستانية | – | – | – | – | – | ٠,٠٠ | ٠,٠٠ |
| الفرنك الأفريقي | – | – | – | – | – | ٠,٠٠ | ٠,٠٠ |
| **المجموع الكلي** | **٥٦,٥١** | **٢٦,٤٧** | **٧,١٣** | **٤,٥١** | **٤,٤٥** | **٠,٩٣** | **١٠٠,٠٠** |

*ملاحظة*: النسب المئوية مقربة إلى أقرب خانتين عشريتين. وبالتالي فإن القيمة ٠,٠٠ في المائة هي إشارة إلى قيمة أصغر من ٠,٠١ في المائة لكنها لا تعادل الصفر.

*(بالنسب المئوية)*

| العملة | في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | الأسهم | الدخل الثابت | الأصول العقارية | الاستثمارات البديلة وغيرها | الأجل القصير | النقدية | المجموع |
| دولار الولايات المتحدة | ٣٤,٩٥ | ٩,٩٢ | ٥,٠٨ | ٣,١٣ | ١,٦٣ | ١,٢٠ | ٥٥,٩١ |
| اليورو | ٦,٥٦ | ٥,٧٩ | ٠,٥٨ | ٠,٥٩ | ٠,٨٠ | ٠,٢٢ | ١٤,٥٤ |
| الين الياباني | ٤,٨٥ | ٣,٦٤ | ٠,٢٣ | – | – | ٠,٠٤ | ٨,٧٦ |
| الجنيه الإسترليني | ٣,٦١ | ٠,٧٨ | ٠,١٩ | – | – | ٠,٠٠ | ٤,٥٨ |
| الدولار الكندي | ١,٩١ | ٠,٦٢ | ٠,١٥ | – | – | ٠,٠٠ | ٢,٦٨ |

| | في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|
| العملة | الأسهم | الدخل الثابت | الأصول العقارية | الاستثمارات البديلة وغيرها | الأجل القصير | النقدية | المجموع |
| دولار هونغ كونغ | ٢,٤٨ | – | – | – | – | ٠,٠١ | ٢,٤٩ |
| الدولار الأسترالي | ١,٣٣ | ٠,٤٢ | ٠,٣٠ | – | – | ٠,٠٣ | ٢,٠٨ |
| ون جمهورية كوريا | ١,١٣ | ٠,٥١ | – | – | – | – | ١,٦٤ |
| الفرنك السويسري | ١,٦٢ | – | – | – | – | ٠,٠١ | ١,٦٣ |
| الكرونة السويدية | ٠,٧١ | ٠,١٧ | – | – | ٠,١٣ | ٠,٠٠ | ١,٠١ |
| الرينغيت الماليزي | ٠,١٦ | ٠,٢٤ | – | – | ٠,١٦ | ٠,٠٠ | ٠,٥٦ |
| البيسو المكسيكي | ٠,١٩ | ٠,٣٢ | – | – | – | – | ٠,٥١ |
| الروبية الهندية | ٠,٥٠ | – | – | – | – | ٠,٠٠ | ٠,٥٠ |
| الكرونة النرويجية | ٠,٠٥ | ٠,٣٢ | – | – | ٠,١٢ | ٠,٠٠ | ٠,٤٩ |
| راند جنوب أفريقيا | ٠,٤٨ | – | – | – | – | – | ٠,٤٨ |
| الريال البرازيلي | ٠,٤٣ | – | – | – | – | ٠,٠٠ | ٠,٤٣ |
| الزلوتي البولندي | – | ٠,٤٠ | – | – | – | ٠,٠٠ | ٠,٤٠ |
| الدولار السنغافوري | ٠,٢٦ | ٠,٠٧ | – | – | – | ٠,٠٠ | ٠,٣٣ |
| الكرونة الدانمركية | ٠,٢٤ | – | – | – | – | ٠,٠٠ | ٠,٢٤ |
| الكرونة التشيكية | – | ٠,١٧ | – | – | – | – | ٠,١٧ |
| الفورنت الهنغاري | – | ١٣,٠ | – | – | – | – | ٠,١٣ |
| البيسو الفلبيني | ٠,١٢ | – | – | – | – | ٠,٠٠ | ٠,١٢ |
| الدولار النيوزيلندي | – | ٠,١١ | – | – | – | ٠,٠٠ | ٠,١١ |
| الباهت التايلندي | – | ٠,٠٨ | – | – | – | ٠,٠٠ | ٠,٠٨ |
| الليرة التركية | ٠,٠٧ | – | – | – | – | – | ٠,٠٧ |
| البيسو الشيلي | – | ٠,٠٦ | – | – | – | ٠,٠٠ | ٠,٠٦ |
| الروبية الباكستانية | – | – | – | – | – | ٠,٠٠ | ٠,٠٠ |
| الفرنك الأفريقي | – | – | – | – | – | ٠,٠٠ | ٠,٠٠ |
| **المجموع الكلي** | **٦١,٦٥** | **٢٣,٧٥** | **٦,٥٣** | **٣,٧٢** | **٢,٨٤** | **١,٥١** | **١٠٠,٠٠** |

*ملاحظة*: النسب المئوية مقربة إلى أقرب خانتين عشريتين. وبالتالي فإن القيمة ٠,٠٠ في المائة هي إشارة إلى قيمة أصغر من ٠,٠١ في المائة لكنها لا تعادل الصفر.

*مخاطر أسعار الفائدة*

١٩٩ - تنشأ مخاطر أسعار الفائدة من آثار التقلبات في المستويات السائدة لأسعار الفائدة في الأسواق على القيمة العادلة للأصول والخصوم المالية والتدفقات النقدية المستقبلية. ويحتفظ الصندوق بأوراق مالية ثابتة سعر الفائدة، وبصكوك دين بفائدة عائمة، ونقدية ومكافئات نقدية تعرّض الصندوق لمخاطر سعر الفائدة.

٢٠٠ - ويلخص الجدول الوارد أدناه حساسية الصندوق النسبية لتغيرات سعر الفائدة مقابل المؤشر المرجعي المتمثل في مؤشر السندات الإجمالي الكلي لمصرف باركليز ( Barclays Global Aggregate Bond Index). ويشير مقياس مدّة الحافظة هذا إلى النسبة المئوية التقريبية للتغير في قيمة الحافظة إذا تغيرت أسعار الفائدة بمقدار ١٠٠ نقطة أساس.

(بالنسب المئوية)

| | ٢٠١٨ | | ٢٠١٧ | |
|---|---|---|---|---|
| | *الصندوق* | *المؤشر المرجعي* | *الصندوق* | *المؤشر المرجعي* |
| المدة الاعتبارية | ٦,٤٠ | ٦,٩٦ | ٦,٥٤ | ٦,٩٩ |

٢٠١ - وتمثّل المدة الاعتبارية درجة الحساسية لسعر الفائدة. وهذا يعني أنه إذا تغيرت أسعار الفائدة بنسبة ١ في المائة، يمكن أن يفقد الصندوق أو يكسب ما يقارب ٦,٤٠ في المائة (٢٠١٧: ٦,٥٤ في المائة) مقارنة بالمؤشر المرجعي الذي يمكن أن يفقد أو يكسب ما يقارب ٦,٩٦ في المائة (٢٠١٧: ٦,٩٩ في المائة). وهذا ينشأ أساسا من الزيادة/النقصان في القيمة العادلة لسندات الدخل الثابت.

## الملاحظة ٢١
## معلومات الميزانية

### ٢١-١ التحرك بين الميزانيتين الأصلية والنهائية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

| | *الاعتماد الأولي لعام ٢٠١٨* | *رصيد الميزانية المرحّل من عام ٢٠١٧* | *مبالغ الزيادة/ النقصان المعتمدة* | *الاعتماد النهائي لعام ٢٠١٨* |
|---|---|---|---|---|
| أمانة صندوق المعاشات التقاعدية | ٥٠ ٢٥٧ | - | - | ٥٠ ٢٥٧ |
| مكتب إدارة الاستثمارات | ٤٣ ٥٦٨ | - | - | ٤٣ ٥٦٨ |
| المراجعة | ١ ٤٤٨ | - | - | ١ ٤٤٨ |
| مجلس الصندوق | ٤٩٤ | - | - | ٤٩٤ |
| **المجموع** | ٩٥ ٧٦٧ | - | - | ٩٥ ٧٦٧ |

٢٠٢ - وافقت الجمعية العامة، في قرارها ٢٦٢/٧٢ ألف، على الاعتماد المخصّص لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩.

### ٢١-٢ التسوية بين المبالغ الفعلية المعدَّة على أساس قابل للمقارنة وبين بيان التغيرات في صافي الأصول المتاحة لتسديد الاستحقاقات

٢٠٣ - يمكن تصنيف الفروق بين المبالغ الفعلية المعدَّة على أساس قابل للمقارنة مع المبالغ المدرجة في الميزانية وبين المبالغ الفعلية المعترف بها في البيانات المالية على النحو التالي:

(أ) فروق الأساس المحاسبي، وهي الفروق التي تنشأ عن اختلاف الأساس المحاسبي عندما تكون الميزانية المعتمدة معدّة على أساس مغاير للأساس المحاسبي، وفقاً لما هو مبيّن في الملاحظة ٣-١٤؛

(ب) فروق التوقيت، التي تظهر عندما تكون فترة الميزانية مختلفة عن فترة الإبلاغ في البيانات المالية. ولا تنطبق على الصندوق أية فروق ناشئة عن اختلاف التوقيت لأغراض المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية.

(ج) فروق الكيان، التي تظهر عندما لا تتطرق الميزانية إلى برامج أو كيانات تشكّل جزءا من المنشأة التي تُعَدُّ بشأنها البياناتُ المالية. ولم تكن هناك أي فروق ناشئة عن اختلاف الكيانات بالنسبة لصندوق المعاشات التقاعدية.

*(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)*

| | ٢٠١٨ | ٢٠١٧ |
|---|---|---|
| **المبلغ الفعلي المعدّ على أساس قابل للمقارنة**[أ] | **٧٩ ٨٣٥** | **٨١ ٨٦٢** |
| **فروق الأساس المحاسبي** | | |
| الأصول المضافة/المتصرف فيها | (٢ ٢٤٩) | (١٩٠) |
| الاستهلاك والإهلاك واضمحلال القيمة | ٤ ٧١٩ | ٧ ٩٦٣ |
| الالتزامات غير المصفّاة | (٦ ٨٤٦) | (٢ ٧٩٤) |
| المبالغ المدفوعة مسبقا | ٤٠٦ | (٩٥٦) |
| استحقاقات الموظفين | (٦ ٤٧٩) | ١٧ ٦٢١ |
| مستحقات أخرى | ٧٣٣ | (٦ ١٠٦) |
| **المبلغ الفعلي للمصروفات الإدارية في بيان التغيرات في صافي الأصول المتاحة لتسديد الاستحقاقات** | **٧٠ ١١٩** | **٩٧ ٤٠٠** |

(أ) يشير المبلغ الفعلي المعدّ على أساس قابل للمقارنة إلى المبالغ الفعلية للنفقات الإدارية المتعلقة بصندوق المعاشات التقاعدية، ولا يشمل النفقات المتصلة بالأمم المتحدة.

٢٠٤ - وتوضح التسوية الواردة أعلاه الفروق الرئيسية بين مجموع النفقات الإدارية المعدّة على أساس الميزانية (الأساس النقدي المعدل) ومجموع المصروفات المعدّة على أساس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. ويمكن تصنيف الفروق الرئيسية على النحو التالي:

- *مصروفات الاستهلاك/الإهلاك:* تجري رسملة الأصول الثابتة والأصول غير الملموسة التي تجتاز عتبة الرسملة وتخضع للاستهلاك/الإهلاك خلال عمرها النافع على أساس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. ومصروفات الاستهلاك/الإهلاك هي وحدها التي يُعترف بها خلال العمر النافع للأصول، بينما يعترف بالمصروف الكلّي على أساس الميزانية عند الاقتناء.
- *الاعتراف بالمصروفات:* يُعترف بالإنفاق على أساس الميزانية عند الصرف أو التعهد باعتباره التزاما غير مصفى. وفي إطار المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، يُعترف بالمصروفات وقت استلام السلع أو الخدمات. أما الالتزامات غير المصفّاة المتعلقة بالسلع أو الخدمات غير المستلمة أو المبالغ

المدفوعة سلفاً، فلا يعترف بها كمصروفات. والخدمات الاقتصادية التي تم الحصول عليها ولكن لم يسدد ثمنها يعترف بها كمصروفات في إطار المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

- *استحقاقات الموظفين:* يُعترف بالمصروفات المتعلقة باستحقاقات الموظفين على أساس الميزانية عندما تسدد الاستحقاقات. وفي إطار المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، ينبغي الاعتراف بأي مصروفات تتعلق باستحقاق لموظف في الفترة التي يكتسب فيها هذا الاستحقاق، بصرف النظر عن وقت الدفع. ومن ثم تعترف المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام بمصروفات استحقاقات ما بعد نهاية الخدمة مثل التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة أو الإجازة السنوية أو استحقاقات الإعادة إلى الوطن.

## الملاحظة ٢٢
## الأموال الخاضعة للإدارة

٢٠٥ - تُعرَّف الأموال الخاضعة للإدارة بأنها أموال الأمم المتحدة الأخرى التي يستعين الصندوق في إدارتها بخدمات مديري صناديق خارجيين مستقلين عن الصندوق.

٢٠٦ - وعملا بقرار الجمعية العامة ٢٩٥١ (د-٢٧) المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢، الذي أنشئت بموجبه جامعة الأمم المتحدة، وقرار الجمعية العامة ٣٠٨١ (د-٢٨)، والمادة التاسعة من ميثاق جامعة الأمم المتحدة (A/9149/Add.2)، يقدم مكتب إدارة الاستثمارات خدمات الرقابة على استثمارات صندوق الهبات التابع لجامعة الأمم المتحدة التي كان يستعان في إدارتها بخدمات شركة نيكو لإدارة الأصول (Nikko Asset Management) حتى ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، وبعد ذلك شركة بلاك روك للإدارة المالية (BlackRock Financial Management) مع مصرف وديع منفصل. وجرى الاتفاق على الترتيبات الرسمية بين مكتب إدارة الاستثمارات وصندوق الهبات بشأن هذه الخدمات. وتظهر الأموال المتأتية من ذلك في حسابات جامعة الأمم المتحدة. ولا تُخلط أموال الصناديق الاستثمارية مع الأموال الخاصة بصندوق المعاشات التقاعدية التي يحتفظ بها منفصلة. ويردُّ صندوق الهبات إلى مكتب إدارة الاستثمارات تكاليفَ رسوم الاستشارات الإدارية التي يقدّمها المكتب بقيمة ٠٠٠ ٥٠ دولار في السنة تسجل باعتبارها إيرادات أخرى متعلقة بالاستثمار.

## الملاحظة ٢٣
## معاملات الأطراف ذات الصلة

### موظفو الإدارة الرئيسيون

٢٠٧ - فيما يلي تفاصيل أجور موظفي الإدارة الرئيسيين التي دفعها الصندوق عن السنتين المنتهيتين في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧:

| | | *الأجر وتسوية مقر العمل* | *الاستحقاقات* | *المعاشات التقاعدية وخطط التأمين الصحي* | *مجموع الأجر* | *السُلف غير المسددة المقدمة في إطار الاستحقاقات* | *القروض غير المسددة* |
|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | *عدد الأفراد* | *(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)* | | | | | |
| ٢٠١٨ | ٥ | ١ ٠٤٦ | ٣٧٠ | ٢٤٥ | ١ ٦٦١ | - | - |

| | عدد الأفراد | الأجر وتسوية مقر العمل | الاستحقاقات | المعاشات التقاعدية وخطط التأمين الصحي | مجموع الأجر | السُلف غير المسددة المقدمة في إطار الاستحقاقات | القروض غير المسددة |
|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | (بآلاف دولارات الولايات المتحدة) | | | | | |
| ٢٠١٧ | ٥ | ١ ٠٢٧ | ٢٨٦ | ٢٤٠ | ١ ٥٥٣ | – | – |

٢٠٨ – موظفو الإدارة الرئيسيون هم الرئيس التنفيذي، وممثل الأمين العام، ونائب الرئيس التنفيذي، ومدير مكتب إدارة الاستثمارات، وكبير الموظفين الماليين، إذ يتولى هؤلاء السلطة والمسؤولية عن تخطيط وتوجيه ومراقبة أنشطة صندوق المعاشات التقاعدية.

٢٠٩ – ويشمل الأجر الكلي المدفوع لموظفي الإدارة الرئيسيين ما يلي: صافي المرتبات، وتسوية مقر العمل، والاستحقاقات من قبيل بدل التمثيل والبدلات الأخرى، ومنح الانتداب والمنح الأخرى، وإعانة الإيجار، وتكاليف شحن الأمتعة الشخصية، ومساهمات رب العمل في المعاش التقاعدي والتأمين الصحي الحالي.

٢١٠ – وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، لم تكن هناك أي سُلف غير مسدّدة مقدمة في إطار استحقاقات موظفي الإدارة الرئيسيين.

٢١١ – ويحق لموظفي الإدارة الرئيسيين أيضا الحصول على استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة (الملاحظة ١١) بمستوى مساو لاستحقاقات سائر الموظفين. والتقييم الاكتواري لاستحقاقات موظفي الإدارة الرئيسيين هو كما يلي:

(بدولارات الولايات المتحدة)

| | ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ | ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ |
|---|---|---|
| التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة | ١ ٣٥٥ | ١ ٤٥٨ |
| منحة الإعادة إلى الوطن | ١٥٧ | ١٦٤ |
| الإجازة السنوية | ١١٨ | ١٢٧ |
| **المجموع** | ١ ٦٣٠ | ١ ٧٤٩ |

## الأطراف الأخرى ذات العلاقة بالصندوق

٢١٢ – في حين لم تحدث أي معاملات مع الأطراف الواردة أدناه، فهي تعتبر أطرافا ذات علاقة بالصندوق، ولذا يرد أدناه موجز لعلاقة الصندوق بهذه الأطراف.

*الجمعية العامة*

٢١٣ – الجمعية العامة هي أعلى هيئة تشريعية للصندوق. وهي التي تستعرض التقارير المقدمة من مجلس صندوق المعاشات التقاعدية، وتقرّ ميزانيات الصندوق، وتبتّ في انضمام منظمات جديدة إلى صندوق المعاشات التقاعدية، وتعدّل أنظمة الصندوق.

*المنظمات الأعضاء المشاركة في الصندوق*

٢١٤ - تنضمّ المنظمات الأعضاء إلى الصندوق (التي هي منظمات حكومية دولية ذات طابع دولي) بموجب قرار تتخذه الجمعية العامة، وتوافق المنظمات عند قبول انضمامها على التقيّد بأنظمة الصندوق. ولكل منظمة من المنظمات الأعضاء في صندوق المعاشات التقاعدية لجنة معنية بالمعاشات التقاعدية للموظفين وأمين للّجنة؛ وتشكل اللجانُ وأماناتها جزءاً لا يتجزأ من إدارة الصندوق.

*مركز الأمم المتحدة الدولي للحوسبة*

٢١٥ - أُنشئ مركز الأمم المتحدة الدولي للحوسبة في كانون الثاني/يناير ١٩٧١ عملا بقرار الجمعية العامة ٢٧٤١ (د-٢٥). ويقدم المركز خدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات إلى الشركاء والمستخدمين في منظومة الأمم المتحدة. وكشريك ملتزم بولاية المركز، يتحمل الصندوق حصة تناسبية في المسؤولية عن أي مطالبات أو التزامات لطرف ثالث تكون ناشئة عن أنشطة المركز الخدمية أو متصلة بها، على النحو المحدد في ولاية المركز. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، لم تكن هناك أي مطالبات معروفة لها تأثير على الصندوق. وتظل أصول المركز مملوكةً له حتى تصفيته. وعند التصفية، توافق لجنة الإدارة على تقسيم جميع الأصول والخصوم فيما بين المنظمات الشريكة وفقا لمعادلة تُحدّد في ذلك الوقت.

٢١٦ - ويتمثل دور المركز في ما يلي:

- تقديم خدمات تكنولوجيا المعلومات على أساس استرداد التكلفة بالكامل
- المساعدة في تحقيق الاستفادة من تكنولوجيات الربط الشبكي والحاسوب
- توفير خدمات إدارة المعلومات
- إسداء المشورة بشأن المسائل المتعلقة بإدارة المعلومات
- توفير التدريب المتخصص

## الملاحظة ٢٤

## إعادة التصنيف والأرقام المقارنة

٢١٧ - ابتداء من عام ٢٠١٨، حدّث الصندوق تقديم بيان التغيرات في صافي الأصول المتاحة لتسديد الاستحقاقات بحيث تقدم معلومات أكثر فائدة لمستعملي البيانات المالية عن طريق عرض التغيرات ذات الصلة بالاستثمارات كجزء من إيرادات (خسائر) الاستثمار وتبويب المصروفات الإدارية بمزيد من التفصيل. ويرجى الرجوع إلى الملاحظة ١٣ للاطّلاع على الإفصاحات الإضافية والمحدَّثة.

٢١٨ - ونتيجة لذلك، عُدّل بعض البنود في بيان التغيرات في صافي الأصول المتاحة لتسديد الاستحقاقات وما يتصل بها من ملاحظات على البيانات المالية. وعُدّل جميع الأرقام المقارنة بحيث تتوافق مع التصنيف المتّبع للسنة الحالية. وليس لإعادة التصنيف أي أثر على صافي الأصول المتاحة لتسديد الاستحقاقات.

٢١٩ - ويرد أدناه موجز للأثر الصافي الصفري للتغير.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

| | أُبلغ عنه سابقا ٢٠١٧ | التسوية | بعد إعادة التصنيف ٢٠١٧ |
|---|---|---|---|
| **إيرادات الاستثمار** | | | |
| صافي التغيير في القيمة العادلة للاستثمارات | ٩ ٠٨١ ٣٢٦ | – | ٩ ٠٨١ ٣٢٦ |
| إيرادات الفوائد | ٣٦١ ٧٤٢ | – | ٣٦١ ٧٤٢ |
| إيرادات الأرباح الموزّعة | ٨٦٥ ٧٨٨ | – | ٨٦٥ ٧٨٨ |
| إيرادات الأصول العقارية | ٦٥ ٥٣٠ | – | ٦٥ ٥٣٠ |
| مطروحا منها: تكاليف المعاملات والرسوم الإدارية | (١٣٣ ١٤٥) | – | (١٣٣ ١٤٥) |
| مطروحا منها: الضريبة المقتطعة من المنبع | – | (٢ ٥١٨) | (٢ ٥١٨) |
| الإيرادات/(النفقات) الأخرى ذات الصلة بالاستثمارات، كقيمة صافية | – | ٩ ٣٧٩ | ٩ ٣٧٩ |
| | **١٠ ٢٤١ ٢٤١** | **٦ ٨٦١** | **١٠ ٢٤٨ ١٠٢** |
| **الاشتراكات** | ٢ ٤٠٠ ٩١٢ | – | ٢ ٤٠٠ ٩١٢ |
| **الإيرادات الأخرى** | ١١ ٦٢٤ | (١١ ٦٢٤) | – |
| **المصروفات المتعلقة بالاستحقاقات** | | | |
| من تسويات الانسحاب والاستبدال الكامل للاستحقاقات | ١٩٤ ٨٠٣ | – | ١٩٤ ٨٠٣ |
| من استحقاقات التقاعد | ٢ ٤٧٩ ٥٧٣ | – | ٢ ٤٧٩ ٥٧٣ |
| استحقاقات/تسويات أخرى | (١ ١٠٦) | (١٣) | (١ ١١٩) |
| | **٢ ٦٧٣ ٢٧٠** | **(١٣)** | **٢ ٦٧٣ ٢٥٧** |
| **المصروفات الإدارية** | ٩٧ ٤٠٠ | – | ٩٧ ٤٠٠ |
| **المصروفات أخرى** | ٢ ٨٠٧ | (٢ ٢٣٢) | ٥٧٥ |
| **مصروفات الضريبة المقتطعة من المنبع** | ٢ ٥١٨ | (٢ ٥١٨) | – |
| **الزيادة في صافي الأصول المتاحة لتسديد الاستحقاقات** | **٩ ٨٧٧ ٧٨٢** | **–** | **٩ ٨٧٧ ٧٨٢** |

## الملاحظة ٢٥
## الأحداث اللاحقة

٢٢٠ - لم تكن إدارة الصندوق على علم، وقت التوقيع على هذه البيانات المالية، بأي أحداث يجب الإبلاغ عنها بعد تاريخ الإبلاغ وفقا للمعيار ١٤ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: الأحداث التالية لتاريخ الإبلاغ. ولا تتمتع أي جهة سوى إدارة الصندوق بسلطة تعديل هذه البيانات المالية.

# مرفق الملاحظات على البيانات المالية

## الإحصاءات المتعلقة بعمليات الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

الجدول ١
**عدد المشتركين**

| *المنظمات الأعضاء* | *المشتركون في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٧* | *المشتركون الجدد* | *الاشتراكات المنقولة* | | *حالات انتهاء الخدمة* | *التسويات*[أ] | *المشتركون في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٨* | *النسبة المئوية للزيادة/ (للنقصان)* |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | *الداخل* | *الخارج* | | | | |
| الأمم المتحدة[ب] | ٨٥ ٠٠٩ | ٦ ٨٠٥ | ١٦٩ | ٢٤٥ | ٦ ٧١٣ | ١٧١ | ٨٤ ٨٥٤ | (٠,٢) |
| منظمة العمل الدولية | ٣ ٦٢٩ | ٤١١ | ٣٥ | ٢٢ | ٢٣٦ | (٢) | ٣ ٨١٩ | ٥,٢ |
| منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة | ١٠ ٥٣٣ | ١ ٢٨٦ | ٧٧ | ٦٧ | ٦٥٨ | ٨ | ١١ ١٦٣ | ٦,٠ |
| منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة | ٢ ٤٣٤ | ١٧٤ | ١٤ | ١٦ | ١٢٣ | ٤ | ٢ ٤٧٩ | ١,٨ |
| منظمة الصحة العالمية | ١٠ ٧٣٢ | ٧٨٨ | ٦٧ | ٥٢ | ٧٠١ | ١٥ | ١٠ ٨١٩ | ٠,٨ |
| منظمة الطيران المدني الدولي | ٧٩٩ | ٦٤ | ١٠ | ٤ | ٧٥ | ٥ | ٧٨٩ | (١,٣) |
| المنظمة العالمية للأرصاد الجوية | ٣٥٠ | ٢٧ | ٧ | ٢ | ٢٢ | - | ٣٦٠ | ٢,٩ |
| الوكالة الدولية للطاقة الذرية | ٢ ٦٧٩ | ٢٠٥ | ١٨ | ١٧ | ١٤٩ | ٢ | ٢ ٧٣٤ | ٢,١ |
| المنظمة البحرية الدولية | ٢٨٠ | ١٦ | ١ | ١ | ١٩ | - | ٢٧٧ | (١,١) |
| الاتحاد الدولي للاتصالات | ٧٢١ | ٣٧ | ٩ | ٦ | ٣٣ | ٢ | ٧٢٦ | ٠,٧ |
| المنظمة العالمية للملكية الفكرية | ١ ٢٠٩ | ٧٤ | ١٥ | ٣ | ٧٠ | ٣ | ١ ٢٢٢ | ١,١ |
| الصندوق الدولي للتنمية الزراعية | ٥٨٠ | ٣٥ | ١٠ | ٤ | ٣٣ | ٢ | ٥٨٦ | ١,٠ |
| المركز الدولي لدراسة حفظ وتحديد الممتلكات الثقافية | ٣٩ | ٦ | - | - | ٢ | - | ٤٣ | ١٠,٣ |
| منظمة حماية النباتات في أوروبا ومنطقة البحر الأبيض المتوسط | ١٨ | ١ | - | - | - | - | ١٩ | ٥,٦ |
| المركز الدولي للهندسة الوراثية والتكنولوجيا البيولوجية | ١٧٥ | ٤ | - | ١ | ٤ | - | ١٧٤ | (٠,٦) |
| منظمة السياحة العالمية | ٨٣ | ١٠ | - | - | ٥ | - | ٨٨ | ٦,٠ |
| المحكمة الدولية لقانون البحار | ٤١ | - | ١ | - | ١ | ١ | ٤٠ | (٢,٤) |
| السلطة الدولية لقاع البحار | ٣٨ | ٨ | ٢ | - | ٦ | - | ٤٢ | ١٠,٥ |
| منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية | ٦٧٣ | ٥٠ | ٥ | ٦ | ٢٤ | - | ٦٩٨ | ٣,٧ |
| المحكمة الجنائية الدولية | ١ ١٦٧ | ٩٦ | ١٩ | ٩ | ٤٦ | ٢ | ١ ٢٢٥ | ٥,٠ |
| الاتحاد البرلماني الدولي | ٤٥ | ٢ | ١ | - | - | - | ٤٨ | ٦,٧ |
| المنظمة الدولية للهجرة | ٥ ٠٥٢ | ١ ٣٩٨ | ٢٨ | ٢٤ | ٤٩٤ | ٩ | ٥ ٩٥١ | ١٧,٨ |
| المحكمة الخاصة للبنان | ٤٥٠ | ٢٩ | ٩ | ١٨ | ٣٢ | - | ٤٣٨ | (٢,٧) |
| **المجموع** | ١٢٦ ٧٣٦ | ١١ ٥٢٦ | ٤٩٧ | ٤٩٧ | ٩ ٤٤٦ | ٢٢٢ | ١٢٨ ٥٩٤ | ١,٥ |

(أ) تصويبات لقيودات خاطئة عن السنوات السابقة.

(ب) مقر الأمم المتحدة ومكاتبها الإقليمية وجميع الصناديق والبرامج التابعة لها.

الجدول ٢

**الاستحقاقات الممنوحة للمشتركين أو للمستفيدين من معاشهم التقاعدي خلال السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨**

| | عدد الاستحقاقات الممنوحة | | | | | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | | تسوية الانسحاب | | | | | | | |
| المنظمات الأعضاء | استحقاق التقاعد | استحقاق التقاعد المبكر | استحقاق التقاعد المؤجل | أقل من ٥ سنوات | أكثر من ٥ سنوات | استحقاقات الأولاد | استحقاقات الأرمل والأرملة | الاستحقاقات الأخرى التي تدفع في حالة الوفاة | استحقاقات العجز | استحقاقات المعالين من الدرجة الثانية | النقل بموجب اتفاق | المجموع |
| الأمم المتحدة[أ] | ٤٣٤ | ٤٨٢ | ٤٤٧ | ٣ ٢١٨ | ١ ٩١٨ | ٨٥٤ | ٧٧ | – | ٩٧ | ٢ | ١٣ | ٧ ٥٤٢ |
| منظمة العمل الدولية | ٢٦ | ٢٣ | ٩ | ١٣٧ | ٣٣ | ١٥ | ١ | – | ٥ | – | – | ٢٤٩ |
| منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة | ١٠٨ | ٦٣ | ٢٩ | ٢٧٣ | ١٥٤ | ١٣٨ | ١٩ | – | ٧ | – | ١ | ٧٩٢ |
| منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة | ١٩ | ١٣ | ٩ | ٧٠ | ١٠ | ٦ | ١ | – | – | – | – | ١٢٨ |
| منظمة الصحة العالمية | ١٧٠ | ٤٩ | ٢٤ | ٣٢١ | ١١٩ | ١٥٧ | ٧ | – | ٨ | – | – | ٨٥٥ |
| منظمة الطيران المدني الدولي | ٢٧ | ٦ | ٣ | ٢٨ | ٨ | ١٣ | – | – | ١ | – | – | ٨٦ |
| المنظمة العالمية للأرصاد الجوية | ٩ | ٣ | – | ١٠ | – | – | – | – | – | – | – | ٢٢ |
| الوكالة الدولية للطاقة الذرية | ٣٠ | ٢١ | ٢٣ | ٦٢ | ٨ | ١٨ | ١ | – | ٣ | – | ١ | ١٦٧ |
| المنظمة البحرية الدولية | ٣ | ٥ | ٢ | ٤ | ٤ | ٤ | – | – | ١ | – | – | ٢٣ |
| الاتحاد الدولي للاتصالات | ٤ | ٧ | – | ١٥ | ١ | ١٢ | – | – | ٦ | – | – | ٤٥ |
| المنظمة العالمية للملكية الفكرية | ١٨ | ٤ | ٣ | ٣٣ | ٨ | ١٥ | – | – | ٤ | – | – | ٨٥ |
| الصندوق الدولي للتنمية الزراعية | ١٠ | ٦ | ٤ | ٨ | – | ٥ | ١ | – | – | – | ٣ | ٣٧ |
| المركز الدولي لدراسة حفظ وتجديد الممتلكات الثقافية | – | ١ | – | ١ | – | – | – | – | – | – | – | ٢ |
| منظمة حماية النباتات في أوروبا ومنطقة البحر الأبيض المتوسط | – | – | – | – | – | – | – | – | – | – | – | – |
| المركز الدولي للهندسة الوراثية والتكنولوجيا البيولوجية | ١ | ١ | – | ٢ | – | – | – | – | – | – | – | ٤ |
| منظمة السياحة العالمية | ٢ | ١ | – | ١ | ١ | ٢ | – | – | – | – | – | ٧ |
| المحكمة الدولية لقانون البحار | – | – | – | – | ١ | – | – | – | – | – | – | ١ |

| المنظمات الأعضاء | عدد الاستحقاقات الممنوحة | | | | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | استحقاق التقاعد | استحقاق التقاعد المبكر | استحقاق التقاعد المؤجل | تسوية الانسحاب | | استحقاقات الأولاد | استحقاقات الأرمل والأرملة | الاستحقاقات الأخرى التي تدفع في حالة الوفاة | استحقاقات العجز | استحقاقات المعالين من الدرجة الثانية | النقل بموجب اتفاق | المجموع |
| | | | | أقل من ٥ سنوات | أكثر من ٥ سنوات | | | | | | | |
| السلطة الدولية لقاع البحار | ٢ | ١ | – | ٢ | – | – | – | – | ١ | – | – | ٦ |
| منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية | ٤ | ٤ | – | ٨ | ٧ | ٦ | – | – | ١ | – | – | ٣٠ |
| المحكمة الجنائية الدولية | ٣ | ١ | ٣ | ٢٤ | ١٣ | ٣ | – | – | ١ | – | – | ٤٨ |
| الاتحاد البرلماني الدولي | – | – | – | – | – | – | – | – | – | – | – | – |
| المنظمة الدولية للهجرة | ١٤ | ١٢ | ٤ | ٣٠٦ | ١٥٥ | ١٥ | ٢ | – | ٢ | – | – | ٥١٠ |
| المحكمة الخاصة للبنان | ٤ | – | ١ | ١٦ | ٧ | ٤ | ١ | – | ٢ | – | – | ٣٥ |
| **المجموع** | **٨٨٨** | **٧٠٣** | **٥٦١** | **٤ ٥٣٩** | **٢ ٤٤٧** | **١ ٢٦٧** | **١١٠** | **–** | **١٣٩** | **٢** | **١٨** | **١٠ ٦٧٤** |

(أ) مقر الأمم المتحدة ومكاتبها الإقليمية وجميع الصناديق والبرامج التابعة لها.

الجدول ٣

**تحليل الاستحقاقات الدورية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨**

| *نوع الاستحقاق* | *المجموع في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٧* | *جديد* | *الاستحقاقات المنهاة الناتج عنها منح استحقاقات للورثة* | *جميع الاستحقاقات الأخرى المنهاة* | *المجموع في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٨* |
|---|---|---|---|---|---|
| التقاعد | ٢٩ ١١٧ | ٨٨٨ | (٣١٧) | (٥٠٩) | ٢٩ ١٧٩ |
| التقاعد المبكر | ١٦ ٥٦٠ | ٧٠٣ | (١٧٢) | (٣٤٧) | ١٦ ٧٤٤ |
| التقاعد المؤجل | ٧ ٥٩٢ | ٥٦١ | (٦٣) | (٢٤٣) | ٧ ٨٤٧ |
| الأرملة | ١١ ٦٨٠ | ١٠٠ | ٥٣١ | (٧٣١) | ١١ ٥٨٠ |
| الأرمل | ١ ٠٥٠ | ١٠ | ٦٧ | (٧٢) | ١ ٠٥٥ |
| العجز | ١ ٥٨٣ | ١٣٩ | (٢٢) | (٢٤) | ١ ٦٧٦ |
| الأولاد | ١٠ ٦٢٩ | ١ ٢٦٧ | - | (١ ٢٩٥) | ١٠ ٦٠١ |
| مُعال من الدرجة الثانية | ٣٦ | ٢ | - | (٤) | ٣٤ |
| **المجموع** | **٧٨ ٢٤٧** | **٣ ٦٧٠** | **٢٤** | **(٣ ٢٢٥)** | **٧٨ ٧١٦** |

الجدول ٤

**وضع حالات الاستحقاق الممكن معالجتها**

| | *عدد الحالات* | |
|---|---|---|
| | *في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٨* | *في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٧* |
| **عدم وجود أي مبالغ مستحقة الدفع** | | |
| إمكانية إعادة التوظيف بموجب المادة ٢١ من النظام الأساسي للصندوق (الحالات المقرر إغلاقها عند تأكيد الدخول من جديد إلى الصندوق) | ٣٢٧ | ٢٤٤ |
| **عدم وجود أي مبالغ مستحقة الدفع فوراً** | | |
| استحقاق التقاعد المؤجل بموجب المادة ٣٠ من النظام الأساسي للصندوق (المبالغ غير مستحقة الدفع حتى سن التقاعد أو سن التقاعد المبكر) | ٤٩٩ | ٤١٢ |
| تأجيل الاختيار بموجب المادة ٣٢ من النظام الأساسي للصندوق (تأجيل المستفيد لاختيار الاستحقاق/لدفع الاستحقاقات لمدة أقصاها ٣٦ شهرا) | ٣ ٧١٧ | ٣ ٣٠٢ |
| **المجموع** | **٤ ٢١٦** | **٣ ٧١٤** |
| **حالات غير جاهزة للدفع** | | |
| الحالات قيد الاستعراض والمعلقة بسبب مشاكل/غياب المستندات الثبوتية الإضافية | ٧٠١ | ٦٥٦ |
| **الحالات واجبة الدفع (جرد الحالات)** | | |
| الحالات الجارية | ٣٢٩ | ٢٣٩ |
| الحالات المقرر استعراضها | ٥٩٥ | ٦٥٦ |
| **المجموع** | **٩٢٤** | **٨٩٥** |